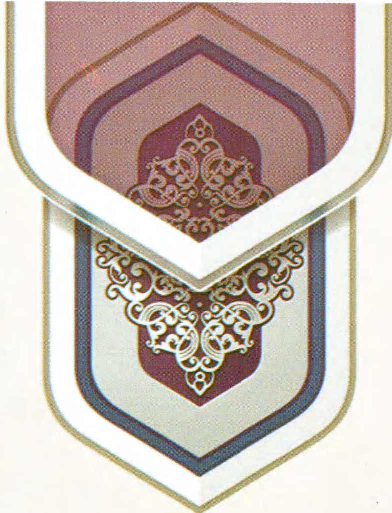




سِلسِلة مؤلفات فضيلة الشيخ (١٠٦)

تفسير سورة الفاتحة

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين



من إصدارات

مؤسسة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

الخيرية

تفسير سورة الفاتحة

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، ١٤٣٤ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين، محمد بن صالح

تفسير سورة الفاتحة./ محمد بن صالح العثيمين ـ ط٥ - الرياض، ١٤٤١هـ

١٤٤ ص ؛ ١٤×٢١ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين؛ ١٠٦)

ردمك: ٧- ٤٥- ٨٠٣٦- ٦٠٣- ٩٧٨

١- القرآن، سورة الفاتحة - تفسير.

أ - العنوان. ب - السلسلة.

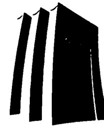
ديوي ٢٢٧.٣ ١٤٣٤/٩٢٣٥

رقم الإيداع: ١٤٣٤/٩٢٣٥

ردمك: ٧- ٤٥- ٨٠٣٦- ٦٠٣- ٩٧٨

الطبعة الخامسة

١٤٤١هـ



يُطلب الكتاب من:

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص . ب : ١٩٢٩

هاتف : ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - ناسوخ : ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩

جوّال : ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوّال المبيعات : ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦

www.binothaimeen.net

info@binothaimeen.com

رقم الإيداع في دار الكتب المصرية ٩٥٦٨ / ٢٠١٤

الموزع المعتمد و الحصري في جمهورية مصر العربية

دار الدُّرَّة الدولية للطباعة و التوزيع

١٣٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .

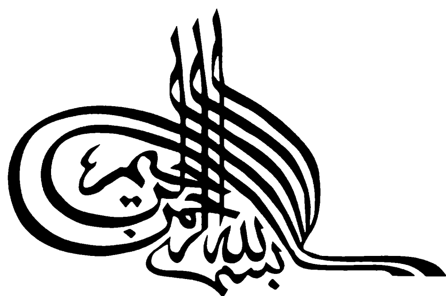
هاتف و فاكس : ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول : ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (١٠٦)

تفسير سورة الفاتحة

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ وانْطِمَاسٍ مِنَ السُّبُلِ، فبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وأَدَّى الأَمَانَةَ، ونَصَحَ الأُمَّةَ، وتَرَكَهَا عَلَى مَحَجَّةٍ بَيْضَاءَ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، وَجَاهَدَ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ اليَقِينُ، فَصَلَوَاتُ اللهِ وسَلَامُهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ ومَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، **أَمَّا بَعْدُ**:

فلَقَدْ كَانَ لِصَاحِبِ الفَضِيلَةِ العَلَّامَةِ شَيْخِنَا الوَالِدِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ جُهُودٌ مُبَارَكَةٌ فِي تَعْلِيمِ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وحَثِّ النَّاسِ عَلَى تِلَاوَتِهِ وتَدَبُّرِ مَعَانِيهِ، والانْتِفَاعِ بِمَوَاعِظِهِ، واسْتِنْبَاطِ الأَحْكَامِ والفَوَائِدِ مِنْ آيَاتِهِ الكَرِيمَةِ؛ سَعْيًا للعَمَلِ بِهَا وتَطْبِيقِهَا.

وحَيْثُ إِنَّ سُورَةَ الفَاتِحَةِ هِيَ أَفْضَلُ وأَعْظَمُ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ المَجِيدِ، وهِيَ بِآيَاتِهَا السَّبْعِ تَشْتَمِلُ عَلَى مُجْمَلِ مَعَانِي القُرْآنِ الجَلِيلَةِ، فَقَدْ حَرَصَ -فَضِيلَتُهُ- عَلَى تَفْسِيرِهَا فِي جَلَسَاتٍ وحَلَقَاتٍ عِلْمِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وقَدْ طُبِعَ تَفْسِيرُهُ لَهَا مَعَ تَفْسِيرِ سُورَةِ البَقَرَةِ عَامَ ١٤٢٣هـ.

وَكَانَ مِنْ تَفْسِيرَاتِهِ المُسَجَّلَةِ صَوْتِيًّا لِهَذِهِ السُّورَةِ العَظِيمَةِ دَرْسٌ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ وآخَرُ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، عَقَدَهُمَا رَحِمَهُ الله تَعَالَى عَامَ ١٤١٠هـ ضِمْنَ دُرُوسِهِ العِلْمِيَّةِ فِي الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ.

وإِنْفَاذًا للقَوَاعِدِ والضَّوَابِطِ والتَّوْجِيهَاتِ الَّتِي قَرَّرَهَا صَاحِبُ الفَضِيلَةِ شَيْخُنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لإِخْرَاجِ تُرَاثِهِ العِلْمِيِّ، ورَغْبَةً فِي تَقْدِيمِ هَذَا التَّفْسِيرِ مُيَسَّرًا لِلقَارِئِ الكَرِيمِ، أُفْرِدَ فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ.

نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ هَذَا العَمَلَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ، نَافِعًا مُبَارَكًا، وأَنْ يَجْزِيَ فَضِيلَةَ شَيْخِنَا عَنِ الإِسْلَامِ والمُسْلِمِينَ خَيْرَ الجَزَاءِ، ويُضَاعِفَ لَهُ المَثُوبَةَ والأَجْرَ، ويُعْلِيَ دَرَجَتَهُ فِي المَهْدِيِّينَ؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ ورَسُولِهِ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وإِمَامِ المُتَّقِينَ، وَسَيِّدِ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ ومَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

القِسْمُ العِلْمِيُّ
فِي مُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ العُثَيْمِينِ الخَيْرِيَّةِ
٢٥/ ٥/ ١٤٣٣هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ومَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَد أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ وسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: فسَوْفَ نَتَكَلَّمُ بِمَا يَمُنُّ اللهُ بِهِ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ المَعَانِي الَّتِي تَتَضَمَّنُهَا سُورَةُ الفَاتِحَةِ، وأَقُولُ: «مِنْ بَعْضِ المَعَانِي» لأنَّ هَذِهِ السُّورَةَ وَصَفَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِأُمِّ القُرْآنِ(١) وأُمُّ الشَّيْءِ مَرْجِعُهُ، فجَمِيعُ مَعَانِي القُرْآنِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ قَدْ تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ السُّورَةُ.

ولَكِنْ قَبْلَ ذَلِكَ أَوَدُّ أَنْ أُذَكِّرَ بِأَهَمِّيَّةِ مَعْرِفَةِ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

أَوْرَدَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ -وهُوَ رِسَالَةٌ صَغِيرَةٌ فِي أُصُولِ التَّفْسِيرِ- حَيْثُ قَالَ(٢): «وَمِنَ المَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ كَلَامٍ فَالمَقْصُودُ مِنْهُ فَهْمُ مَعَانِيهِ دُونَ مُجَرَّدِ أَلفَاظِهِ فَالقُرْآنُ أَوْلَى بِذَلِكَ، وَأَيْضًا فَالعَادَةُ تَمْنَعُ أَنْ يَقْرَأَ قَوْمٌ كِتَابًا فِي فَنٍّ مِنَ العِلمِ كَالطِّبِّ وَالحِسَابِ وَلَا يَسْتَشْرِحُوهُ، فَكَيْفَ بِكَلَامِ اللهِ الَّذِي هُوَ عِصْمَتُهُمْ، وَبِهِ نَجَاتُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾، رقم (٤٧٠٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٢).

وَقِيَامُ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ»؟! أيْ: لَا يَسْتَفْسِرُونَ، ويَطْلُبُونَ مِنَ العُلَمَاءِ أَنْ يُبَيِّنُوا لَهُمْ مَعْنَاهُ مَعَ أَنَّ كِتَابَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ طِبُّ القُلُوبِ والأَبْدَانِ ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء:٨٢].

وهَذَا الَّذِي قَالَهُ هَذَا الشَّيْخُ الجَلِيلُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُوجِبُ للإِنْسَانِ الانْتِبَاهَ؛ لِذَا يَنْبَغِي لِكُلِّ إِنْسَانٍ -ولَا سِيَّمَا الشَّبَابُ- أَنْ يَسْتَفْسِرُوا عَنْ كَلامِ اللهِ، وأَنْ يَسْأَلُوا أَهْلَ العِلْمِ، وأَنْ يُرَاجِعُوا كُتُبَ التَّفْسِيرِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ خُصُوصًا الصَّحَابَةَ -وهُمْ قُدْوَتُنَا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ- أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آياتٍ حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا لَفْظًا ومَا فِيهَا مِنَ العِلْمِ، وهَذَا هُوَ المَعْنَى، وَمَا فِيهَا مِنَ العَمَلِ، وهَذَا هُوَ التَّطْبِيقُ، قَالُوا: «فتَعَلَّمْنَا القُرْآنَ والعِلْمَ والعَمَلَ جَمِيعًا»[1].

وهَكَذَا المُؤْمِنُ يَتَرَبَّى بِعِلْمِهِ ويَنْتَفِعُ بِهِ، ولَا يَكُونُ كالحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا لَا يَنْتَفِعُ بِهَا، فَلَوْ أَتَيْتَ بمُجَلَّدَاتٍ مِنَ الكُتُبِ النَّافِعَةِ وحَمَلْتَهَا عَلَى الحِمَارِ لَنْ يُصْبِحَ عَالِمًا، وإِنَّمَا هُوَ بَلِيدٌ، سَوَاءٌ حَمَّلْتَهُ كُتُبًا أَمْ لَا، وقَدْ شَبَّهَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ اليَهُودَ بالحَمِيرِ، فَقَالَ: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ﴾ [الجمعة:٥] أيْ: لَا يَنْتَفِعُ بِهَا.

أَمَّا نَحْنُ: فنَقْرَأُ مِئَاتِ الآياتِ، ولَا نَفْهَمُ مِنْهَا عِلْمًا، وَيَقِلُّ أَنْ نُطَبِّقَهَا عَمَلًا إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ، والَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ مَعْنَى مَا يَقْرَؤُونَ وَصَفَهُمُ اللهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥/ ٤١٠)، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ... فذكره.

بأنَّهُمْ أُمِّيُّونَ فقَالَ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة:٧٨] أَيْ: لَا يَعْرِفُونَ الكِتَابَ إِلَّا قِرَاءَةً، أمَّا المَعْنَى فلَا، والقُرْآنُ إنَّما أُنْزِلَ لِيتدبَّرَ النَّاسُ آياتِهِ ولِيَتَذَكَّرُوا مَا فِيهِ ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص:٢٩].

ولَا يُمْكِنُ لِبَشَرٍ أنْ يُحِيطَ عِلْمًا بكَلامِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِأَنَّ كَلامَ اللهِ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ، لَا يُدْرِكُهَا البَشَرُ ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء:٨٨] وَقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [البقرة:٢٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ﴾ [هود:١٣] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ﴾ [الطور:٣٤] قَوْلُهُ: ﴿بِحَدِيثٍ﴾ يَشْمَلُ ولَوْ آيَةً.

إِذَنْ: لَا يُمْكِنُ أنْ يَأْتِيَ أَحَدٌ مِنَ البَشَرِ بِمِثْلِ كَلامِ اللهِ، ولَا يُمْكِنُ أنْ يُحِيطَ البَشَرُ بكَلامِ اللهِ، ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا طَالَعْتَ كُتُبَ التَّفْسِيرِ وَجَدْتَ أنَّ عُلَمَاءَ التَّفْسِيرِ يَتَنَاوَلُونَ القُرْآنَ مِنْ عِدَّةِ أَوْجُهٍ: مِنْ جِهَةِ المَعْنَى، ومِنْ جِهَةِ البَلاغَةِ، ومِنْ جِهَةِ الإِعْرَابِ، ومِنْ كُلِّ الجِهَاتِ، ومَعَ ذَلِكَ لَا يُمْكِنُ أنْ يُوَفُّوهُ حَقَّهُ، رَاجِعْ كُتُبَ التَّفْسِيرِ مِنْ كُلِّ وجْهٍ تَجِدْ أنَّ المُفَسِّرِينَ لَا يُمْكِنُ أنْ يَأْتُوا بكُلِّ مَا يَحْتَوِيهِ اللَّفْظُ القُرْآنِيُّ أَبَدًا، حَتَّى إِنَّ الإِنْسَانَ نَفْسَهُ يَقْرَأُ الآيَةَ اليَوْمَ فيَتَبَيَّنُ لَهُ فِيهَا مَعَانٍ، ويَقْرَؤُهَا فِي اليَوْمِ التَّالِي فيَتَبَيَّنُ لَهُ مَعَانٍ أَكْثَرُ، ويَتَأَمَّلُ فيَزْدَادُ.

فَقَدْ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ الله؟ قَالَ: «وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلاً فِي القُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: العَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»(١).

فَأَحُثُّكُمْ عَلَى تَعلُّم مَعَانِي كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِأَنَّهُ كَلامُ اللهِ، واللهِ لَوْ نَزَلَ مَرْسُومٌ مَلَكِيٌّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِشُئُونِ النَّاسِ لَوَجَدْتَهُ فِي أَيْدِي النَّاسِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَسْأَلُ الثَّانِيَ عَنْ مَعْنَاهُ: مَا الْمُرَادُ بهذِهِ الجُمْلَةِ؟ مَا الْمُرَادُ بهذِهِ الجُمْلَةِ؟ والقُرْآنُ كَلامُ اللهِ أَنْزَلَهُ إلِيْنَا لَا تَكَادُ تَجِدُ أَحدًا يَسْتَفْسِرُ ويَسْأَلُ عَنْ معْنَاهُ؛ لهَذَا أَحُثُّكُمْ مَرَّةً ثَانِيَةً عَلَى الحِرْصِ عَلَى فَهْمِ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ثُمَّ تَطْبِيقِهِ.

فأَنْتَ يَا طَالِبَ العِلْمِ إِذَا حَمَلْتَ العِلْمَ فانْتَفِعْ بِهِ، وأَنْتَ يَا قَارِئَ القُرْآنِ إِذَا حَمَلْتَ القُرْآنَ فانْتَفِعْ بِهِ، اعْرِفْ مَعْنَاهُ وطَبِّقْهُ؛ حَتَّى لَا يَكُونَ القُرْآنُ حُجَّةً عَلَيْكَ؛ لِأَنَّ القُرْآنَ إِمَّا حُجَّةٌ لِلإِنْسَانِ، وإِمَّا حُجَّةٌ عَلَى الإِنْسَانِ(٢).

إِذَنْ: يَنْبَغِي أَنْ نَعْرِفَ مَعْنَى هَذِهِ السُّورَةِ العَظِيمَةِ ولَوْ عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ وهِيَ الَّتِي يَقْرَؤُهَا كُلُّ مُسْلِمٍ سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي اليَوْمِ عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ، حَتَّى إِذَا قَرَأْنَاهَا انْتَفَعْنَا بِهَا.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم (١١١)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣)، من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا أنْ نَقْرَأَهَا ونَحْنُ لَا نَعْرِفُ المَعْنَى فَلَا شَكَّ أنَّ هَـذَا تَقْصِيرٌ شَدِيدٌ جِدًّا، وإنْ كَانَ مِنْ حَيْثُ الإجْزَاءُ وإبْرَاءُ الذِّمَّـةِ يُجْزِئُ، لكنَّـهُ تَقْصِـيرٌ فِي الوَاقِعِ.



أَسْمَاءُ سُورَةِ الفَاتِحَةِ

لهذِهِ السُّورَةِ أَسْمَاءٌ مُتَعَدِّدَةٌ بَلَغَتِ العَشَرَةَ وزِيَادَةً، والعَرَبُ يَقُولُونَ: كَثْرَةُ الأَسْمَاءِ تَدُلُّ عَلَى شَأْنِ المُسَمَّى، وللهِ مِئَةُ اسْمٍ إِلَّا اسْمًا واحِدًا، ولِكُلِّ اسْمٍ تَحْمِلُهُ هَذِهِ السُّورَةُ الفُضْلَى دَلالَتُهُ عَلَى مَا فِيهَا مِنْ كَمالٍ:

١- الفَاتِحَةُ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى افْتَتَحَ بِهَا أَعْظَمَ كِتَابٍ، وَهُوَ القُرْآنُ الكَرِيمُ، افْتَتَحَ بِهَا القُرْآنَ الكَرِيمَ كِتَابَةً، والفَاتِحَةُ مُؤَنَّثُ فَاتِحٍ.

٢- أُمُّ القُرْآنِ: سَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّ القُرْآنِ(١)، والأُمُّ هُوَ الأَصْلُ، ومِنْهُ يَتَفَرَّعُ الفُرُوعُ؛ لِأَنَّ مَعَانِيَ ومَقَاصِدَ القُرْآنِ كُلَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي هَذِهِ السُّورَةِ رَغْمَ أَنَّهَا سَبْعُ آياتٍ فَقَطْ، وآياتٌ قِصَارٌ، لكنْ جَمِيعُ مَقَاصِدِ القُرْآنِ مَوْجُودَةٌ فِيهَا، فَفِيهَا التَّوْحِيدُ بِأَنْوَاعِهِ مِنْ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ والأُلُوهِيَّةِ والأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ، وفِيهَا العَقَائِدُ، وفِيهَا ذِكْرُ الرِّسَالاتِ والنُّبُوَّاتِ، وفِيهَا ذِكْرُ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ، وفِيهَا ذِكْرُ المُنْحَرِفِينَ عَنْ طَرِيقِ الرُّسُلِ، والتَّارِيخُ والأَحْكَامُ والجَزَاءُ والعَمَلُ، وغَيْرُ هَذَا، لكنَّهَا مَذْكُورَةٌ إِجْمَالًا غَيْرَ مُفَصَّلَةٍ.

وإِذَا أَمْعَنَّا النَّظَرَ فِي سُورَةِ الفَاتِحَةِ وجَدْنَاهَا حَقًّا وكَأَنَّهَا الأُمُّ للقُرْآنِ الكَرِيمِ، فالقُرْآنُ الكَرِيمُ بمِئَةٍ وثَلاثَ عَشْرَةَ سُورَةً كُلُّهُ نَبَعَ مِنْ هَذِهِ الأُمِّ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر:٨٧]، رقم (٤٧٠٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وصَدَرَ عَنْهَا، وخَرَجَ مِنْهَا، وتَفَرَّعَ عَنْهَا، والقُرْآنُ الكَرِيمُ مُحْتَوَى مَضْمُونِهِ:

أَوَّلًا: التَّوْحِيدُ، أَيْ: دَعْوَةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عِبادَهُ إِلَى أنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ، وأنْ يَكْفُرُوا بِمَا سِوَاهُ، وهَذَا أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ حَظًّا كَبِيرًا.

ثانيًا: المَعادُ، والدَّارُ الآخِرَةِ، والبَعْثُ، والجَزاءُ، وهَذَا أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ أَكْبَرَ حَظٍّ، فَقَدْ وَجَدْنَا سُوَرًا تَدُورُ عَلَى تَحْقِيقِ هَذَا المَبْدَأِ: (مَبْدَأِ البَعْثِ الآخِرِ، أَوِ الإيمانِ باليَوْمِ الآخِرِ).

ثَالِثًا: التَّشْرِيعُ: بَيَانُ أَنْـوَاعِ العِبَـادَاتِ، والقُـرُبَاتِ، وأَنْـوَاعِ الأَحْكَامِ والقَوانِينِ الشَّرْعِيَّةِ، وكُلُّهَا عِبادَةٌ، وهَذَا أَخَذَ -أيضًا- مِنَ القُـرْآنِ الكَـرِيمِ قِسْطًا كَبِيرًا، خُصُوصًا السُّوَرَ المَدَنِيَّةَ جُلَّهَا.

رَابِعًا: القَصَصُ وأَخْبَارُ الأَوَّلِينَ، وهَذَا أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ حَظًّا كَبِيرًا وسُوَرًا كَثِيرَةً كسُورَةِ نُوحٍ، وسُورَةِ القَصَصِ.

خَامِسًا: دَارُ السَّلامِ بِمَا فِيهَا مِنْ إنْعَام وإكْرَام، ودَارُ البَوَارِ والشَّقَاءِ، وبَيَانُ مَا فِيهَا مِنَ العَذَابِ والأَذَى، هَذَا أيضًا أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ حَظًّا كَبِيرًا.

وسُورَةُ الفَاتِحَةِ بآيَاتِهَا السَّبْعِ تُشِيرُ إِلَى كُلِّ هَذِهِ العُلُومِ والمَعَارِفِ الَّتِي اشْتَمَلَ عَلَيْهَا القُرْآنُ الكَرِيمُ، فَهِيَ مُفْتَتَحَةٌ بحَمْدِ اللهِ، والثَّنَاءِ عَلَيْهِ بأَسْمَائِهِ وصِفَاتِهِ، وهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ وَمَا يَوْمُ الدِّينِ إِلَّا يَوْمُ الجَزَاءِ، والجَزَاءُ يَكُونُ فِي البَعْثِ الآخِرِ والحَيَاةِ الثَّانِيَةِ، فكُلُّ مَا وَرَدَ مِنْ تَفْصِيلِ مَا فِيهِ إِنَّمَا هُوَ نَبْعٌ مِنْ كَلِمَةِ الدِّينِ، الَّذِي هُوَ الجَزَاءُ، والمَالِكُ هُوَ اللهُ جَلَّوَعَلَا.

قَوْلُهُ تبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ هَذَا الَّذِي انْبَثَقَ مِنْهُ ونَبَعَ كُلُّ عِبادَةٍ، وكُلُّ طَاعَةٍ للهِ جَاءَتْ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ، سَوَاءً فِي ذَلِكَ العِبَادَاتُ، أَمِ المُعَامَلاتُ، أَوْ سَائِرُ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ إِذْ هِيَ عِبادَةٌ تَعَبَّدَنَا اللهُ بِمَا أَمَرَنَا أَنْ نَقُومَ بِهِ، وبِمَا نَهَانَا أَنْ نَفْعَلَهُ، وتَعَبَّدَنَا بإقَامَةِ الحُدُودِ، والتَّسْلِيمِ، والرِّضَا بِهَا.

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فكُلُّ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ مِنْ قَصَصٍ وأَخْبَارِ السَّابِقِينَ، وَمَا يَحْمِلُ مِنْ عِظَاتٍ وعِبَرٍ إِنَّمَا انْبَثَقَ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ.

فسُمِّيَتْ أُمَّ القُرْآنِ باعْتِبَارِ أَنَّ كُلَّ مَا فِي القُرْآنِ تَفَرَّعَ عَنْهَا، فَهِيَ كالأُمِّ، وكُلُّ مَا سِوَاهَا كالأَبْنَاءِ، فالتَّسْمِيَةُ حَقِيقِيَّةٌ.

٣- السَّبْعُ المَثَانِي الَّتِي خَصَّهَا اللهُ تَعَالَى بالذِّكْرِ، فَقَالَ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر:٨٧] قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ الفَاتِحَةُ»(١) ونَصَّ اللهُ عَلَيْهَا بِخُصُوصِهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ القُرْآنِ؛ تَنْوِيهًا بِفَضْلِهَا ومَنْزِلَتِهَا فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قوله: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر:٨٧]، رقم (٤٧٠٣)، من حديث أبي سعيد بن المعلى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مُمَيِّزَاتُ هَذِهِ السُّورَةِ

هذِهِ السُّورَةُ لَهَا مُمَيِّزَاتٌ تَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ غَيْرِهَا، مِنْهَا:

١- قَالَ العُلَمَاءُ: إِنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى مُجْمَلِ مَعَانِي القُرْآنِ فِي التَّوْحِيدِ، والأَحْكَامِ، والجَزَاءِ، وطُرُقِ بَنِي آدَمَ، وغَيْرِ ذَلِكَ؛ ولهَذَا تُسَمَّى بِتَسْمِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّ القُرْآنِ[١]، وأُمَّ الكِتَابِ[٢]، وأُمُّ الشَّيْءِ مَرْجِعُهُ الَّذِي يُرْجَعُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

عَلَى رَأْسِهِ أُمٌّ لنَا نَقْتَدِي بِهَا ... جِمَاعُ أُمُورٍ لَا نُعَاصِي لَهَا أَمْرَا[٣]

يَعْنِي: عَلامَةٌ نَتَّجِهُ إِلَيْهَا ونَقْصِدُهَا.

ولهَذَا لَمْ يُوجِبِ اللهُ عَلَيْنَا أَنْ نَقْرَأَ سُورَةً فِي الصَّلاةِ إِلَّا هَذِهِ السُّورَةَ؛ لِأَنَّهَا قَدْ حَوَتْ كُلَّ مَعَانِي القُرْآنِ.

٢- أَنَّهَا أَفْضَلُ وأَعْظَمُ سُورَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ؛ حَيْثُ صَحَّ بِذَلِكَ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ[٤].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾، رقم (٤٧٠٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب، رقم (٧٧٦)، من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) البيت لذِي الرُّمَّة في ديوانه مع شرح الباهلي (٣/ ١٤٤٦).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾، رقم (٤٧٠٣)، من حديث أبي سعيد بن المعلى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- أنَّ اللهَ لَمْ يُنْزِلْ فِي التَّوْرَاةِ، ولَا فِي الإنْجِيلِ، ولَا فِي القُرْآنِ أَفْضَلَ مِنْهَا(١).

٤- أَنَّهَا رُكْنٌ فِي الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ، فَرَضَ اللهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ مُصَلٍّ أنْ يقْرأَهَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَهِيَ تَتكَرَّرُ عَلَى الأَقَلِّ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ولَا تُقْبَلُ صَلاةُ العَبْدِ ولَا تَصِحُّ حَتَّى يَقْرَأَهَا؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأُمِّ القُرْآنِ**»(٢).

وَقَالَ: «**مَنْ صَلَّى صَلاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ**»(٣). يَعْنِي: فَاسِدَةٌ، والخِدَاجُ هُوَ الشَّيْءُ الفَاسِدُ، وبِهَذَا نَعْلَمُ أنَّ النَّفْيَ فِي قَوْلِهِ: «**لَا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ**»(٤) نَفْيٌ للصِّحَّةِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «**فَهِيَ خِدَاجٌ**» -أَيْ: فَاسِدَةٌ- يَدُلُّ عَلَى أنَّ قَوْلَهُ: «**لَا صَلاةَ**» أَيْ: لَا صَلاةَ صَحِيحَةٌ، وهَذَا هُوَ الْمُتَعَيِّنُ.

---

(١) أخرجه الترمذي: أبواب فضائل القرآن، رقم (٢٨٧٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم (٧٥٦)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٤)، من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم (٧٥٦)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٤)، من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولهَذَا أَطْلَقَ اللهُ عَلَيْهَا اسْمَ الصَّلاةِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ**»(١) لِأَنَّ الصَّلاةَ لا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا، وهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهَمِّيَّتِهَا، وأَنَّهَا مِنْ أَهَمِّ مَا يَكُونُ مِنْ كِتَابِ اللهِ؛ لِأَنَّ صَلاتَنَا الَّتِي هِيَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ دِينِنَا لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهَا.

٥- أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى **يُنَاجِي العَبْدَ فِي الصَّلاةِ ويُخَاطِبُهُ**، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ نَبِيُّهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ العَبْدُ:** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. **قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي**» الَّذِي يُجِيبُهُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ وفَوْقِ سَمَاوَاتِهِ، يَسْمَعُهُ ولَوْ كَانَ صَوْتُهُ خَافِتًا، فيَقُولُ: «**حَمِدَنِي عَبْدِي**».

وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. مَعْنَى «**أَثْنَى**» يَعْنِي: كَرَّرَ الحَمْدَ مَرَّةً ثَانِيَةً؛ لِأَنَّ الحَمْدَ وَصْفُ المَحْمُودِ بالكَمَالِ والإِفْضَالِ مَعَ المَحَبَّةِ والتَّعْظِيمِ، فإِذَا قُلْتَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فَقَدْ أَعَدْتَ وَصْفَهُ بالكَمَالِ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الثَّنْيِ، وَهُوَ الرُّجُوعُ، يَعْنِي: رَجَعَ مَرَّةً ثَانِيَةً لِيَحْمَدَنِي.

وَإِذَا قَالَ ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾. قَالَ: «**مَجَّدَنِي عَبْدِي**» والمَجْدُ يَدُلُّ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَلَى العَظَمَةِ والمُلْكِ، وإِنَّمَا قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾: «مَجَّدَنِي عَبْدِي»[(١)] لِأَنَّ المُلْكَ فِيهِ مَجْدٌ وعَظَمَةٌ وسُلْطَةٌ، هَذَا هُوَ السَّبَبُ؛ ولهَذَا يَقُولُ العَرَبُ: «فِي كُلِّ شَجَرٍ نَارٌ، وَاسْتَمْجَدَ المَرْخُ والعَفَارُ»[(٢)].

اسْتَمْجَدَ يَعْنِي: قَوِيَ؛ لِأَنَّ وَزْنَ (اسْتَفْعَلَ) لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، مِثْلُ: ﴿وَّٱسۡتَغۡنَى ٱللَّهُ﴾ [التغابن:٦].

ويَوْمُ الدِّينِ تَظْهَرُ فِيهِ عَظَمَةُ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلۡأَصۡوَاتُ لِلرَّحۡمَٰنِ فَلَا تَسۡمَعُ إِلَّا هَمۡسًا﴾ [طه:١٠٨] فِي ذَلِكَ اليَوْمِ لَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ: ﴿يَوۡمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّاۖ لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبأ:٣٨] وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَيِّ ٱلۡقَيُّومِۖ وَقَدۡ خَابَ مَنۡ حَمَلَ ظُلۡمًا﴾ [طه:١١١] فَفِي ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ تَمْجِيدٌ لِلرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ.

فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾. قَالَ اللهُ: «**هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ**» لِأَنَّ العِبَادَةَ للهِ، والاسْتِعَانَةَ لِلعَبْدِ، فالاسْتِعَانَةُ يَتَقَوَّى بِهَا الإِنْسَانُ عَلَى العِبَادَةِ، فَهِيَ قُوَّةٌ لَهُ، والعِبَادَةُ للهِ وَحْدَهُ؛ ولهَذَا يُمْكِنُ أَنْ أَقُولَ لِشَخْصٍ: أَعِنِّي، ولكنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ أَعْبُدَ شَخْصًا؛ لِأَنَّ العَوْنَ لِي، لكنِ العِبَادَةُ للهِ، يَجُوزُ أَنْ أَقُولَ: فُلانٌ اسْتَعَانَ بِفُلانٍ وَهُوَ حَيٌّ، أَيْ: سَاعَدَهُ وأَعَانَهُ، لكنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ أَقُولَ: فُلانٌ عَبَدَ فُلانًا؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ للهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) الأمثال لابن سلام (ص١٣٦)، الكامل في اللغة (١/ ١٧٢) جمهرة الأمثال (١/ ١٧٣).

فَإِذَا قَالَ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾. قَالَ: «**هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ**» الحَمْدُ لله، هَذِهِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ.

فَيَنْبَغِي عَلَى الإنْسَانِ إِذَا قَرَأَهَا -لَا سِيَّمَا فِي الصَّلاةِ- أَنْ يَقِفَ عَلَى كُلِّ آيَةٍ؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُنَاجِي العَبْدَ فِي الصَّلاةِ، إِذَا قَالَ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ: «**حَمِدَنِي عَبْدِي**» كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1].

فَأُذَكِّرُ نَفْسِي وإِيَّاكُمْ بأَنْ نَسْتَحْضِرَ ونَحْنُ نَقُولُ هَذِهِ الآياتِ أَنَّ اللهَ يُنَاجِينَا؛ لِنَعْرِفَ أَنَّ الصَّلاةَ صِلَةٌ بَيْنَ العَبْدِ ورَبِّهِ؛ ولهذا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «**إِنَّمَا حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاةِ**»[2] فَهِيَ قُرَّةُ عَيْنِ المُؤْمِنِينَ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا وإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ.

وهُنَا سُؤَالٌ يُمْكِنُ أَنْ يُورِدَهُ بَعْضُ النَّاسِ، فيَقُولُ: إِذَا كَانَ فِي المَسْجِدِ عَشَرَةُ آلافٍ كُلُّهُمْ يَقْرَؤُونَ الفَاتِحَةَ، الأَوَّلُ يَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ والثَّانِي يَسْتَفْتِحُ السُّورَةَ لَمَّا يُكْمِلْهَا بَعْدُ، والثَّالِثُ قَرَأَ الفَاتِحَةَ وقَدِ انْتَهَى مِنْهَا، أَوْ أَوْشَكَ عَلَى الانْتِهَاءِ مِنْهَا، فهَلْ يُكَلِّمُ اللهُ أَحَدَهُمْ أَمْ يُكَلِّمُ الكُلَّ؟

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه النسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٩٣٩، ٣٩٤٠)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نَقُولُ: يُكَلِّمُ الكُلَّ، إنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وعِلْمًا، فَلَوْ كَانُوا آلافًا مُؤَلَّفَةً، ولوِ اخْتَلَفَتْ أَقْوَالُهُمْ فالكُلُّ يُجِيبُهُ اللهُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، والرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ مِثْلَ أَحَدٍ مِنَ المَخْلُوقِينَ حَتَّى نَقُولَ: إِذَا شُغِلَ بأَحَدِنَا انْشَغَلَ عَنِ الآخَرِ، فالرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ لا يُلْهِيهِ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ، فهُوَ يُكَلِّمُ هَذَا ويُنَاجِيهِ، ويُكَلِّمُ الثَّانِيَ كذلكَ، كَمَا أَنَّهُ يُحَاسِبُ الخَلائِقَ كُلَّهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي نِصْفِ نَهَارٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان:٢٤] والقَائِلَةُ تَكُونُ فِي نِصْفِ النَّهَارِ.

إِذَنْ: لَا تَظُنَّ أَيُّهَا المُؤْمِنُ أَنَّ صِفَاتِ اللهِ كَصِفَاتِ العِبَادِ أَوْ كَصِفَاتِ الخَلْقِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ تُؤْمِنَ بكُلِّ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ والسُّنَّةِ مِنْ صِفَاتِ اللهِ، وأَلَّا تَقِيسَهُ بِصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ.

٦- **أَنَّهَا رُقْيَةٌ عَظِيمَةٌ للمَرْضَى**، فَإِذَا قُرِئَ بِهَا عَلَى المَرِيضِ شُفِيَ بِإِذْنِ اللهِ، دَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- بَعَثَ سَرِيَّةً مَبْعَثًا، فنَزَلُوا عَلَى قَوْمٍ ضُيُوفًا، ولكنِ القَوْمُ لَمْ يُضَيِّفُوهُمْ ولَمْ يُكْرِمُوهُمْ، وهَذَا لُؤْمٌ وبُخْلٌ؛ إذْ إنَّ العَرَبَ فِي جَاهِلِيَّتِهَا تُكْرِمُ الضَّيْفَ، لكنْ هَؤُلَاءِ مَا أَكْرَمُوا سَرِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي بَعَثَهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فاعْتَزَلُوا نَاحِيَةً، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ، أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلاَ نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا. فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ،وَيَتْفِلُ، فَبَرَأَ، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: «**وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ، خُذُوهَا، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ**»

صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: «اضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ» يَعْنِي: أَعْطُونِي مِنْهُ، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لَا للحَاجَةِ إِلَى السَّهْمِ، وَإِنَّمَا لِيُطَيِّبَ قُلُوبَهُمْ، ولأَجْلِ أنْ يَطْمَئِنُّوا؛ لِأَنَّ المُفْتِيَ إِذَا فَعَلَ مَا يُفْتِي بِهِ صَارَ ذَلِكَ أَبْلَغَ طُمَأْنِينَةً فِي قَلْبِ المُفْتَى لَهُ.

ثُمَّ قَالَ للرَّجُلِ الَّذِي قَرَأَ بالفَاتِحَةِ عَلَى هَذَا اللَّدِيغِ فَبَرِئَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ»[1] قَالَ ذَلِكَ إِقْرَارًا لَهُ بأَنَّهَا رُقْيَةٌ يُرْقَى بِهَا المَرْضَى، ويُشْفَوْنَ بأَمْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

إِذَنْ: فإِنَّ أَحْسَنَ مَا نَقْرَأُ عَلَى مَرْضَانَا وعَلَى مَنْ أُصِيبَ مِنَّا بِمِثْلِ هَذِهِ الأُمُورِ الفَاتِحَةُ، لكنْ -نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْحَمَ ضَعْفَنَا- فَقَدْ يَأْتِي أَحَدُنَا ويَقْرَأُ الفَاتِحَةَ عِشْرِينَ مَرَّةً، ولَا يَبْرَأُ المَرِيضُ؛ لِأَنَّ القَارِئَ غَيْرُ القَارِئِ.

والقِرَاءَةُ لَا تَنْفَعُ إِلَّا بثَلاثَةِ شُرُوطٍ:

أ- قَابِلِيَّةُ المَحَلِّ: فَلَوْ كَانَ الإنْسَانُ المَقْرُوءُ عَلَيْهِ غَيْرَ قَابِلٍ مَا نَفَعَتْ، يَعْنِي: لَوْ قَرَأْتَ عَلَى مَرِيضٍ، والمَرِيضُ يَشُكُّ، ويَقُولُ: واللهِ مَا أَدْرِي عَنْ هَذَا وقِرَاءَتِهِ، أَذْهَبُ للمُسْتَشْفَى أَحْسَنُ، فإِنَّهُ لَنْ يَنْتَفِعَ.

ب- أَهْلِيَّةُ القَارِئِ: فَلَوْ كَانَ القَارِئُ غَيْرَ أَهْلٍ مَا نَفَعَتْ أيضًا.

ج- صَلاحِيَةُ القِرَاءَةِ: فَلَوْ قَرَأَ الإنْسَانُ مَا لَا يَصْلُحُ مِنْ هَذِهِ العَزَائِمِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَمْ تَنْفَعْ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية، رقم (٢٢٧٦)، ومسلم: كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية، رقم (٢٢٠١)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَلَا بُدَّ مِنْ أَهْلِيَّةِ القَارِئِ، وقَابلِيَّةِ المَحَلِّ، وصَلاحِيَةِ المَقْرُوءِ -بمَعْنَى أَنَّهُ ثَبَتَ بِهِ الشَّرْعُ- وإِلَّا فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ، فَلَوْ قَرَأْتَ أَلْفَ مَرَّةٍ وأَنْتَ فِي شَكٍّ مَا انْتَفَعْتَ.

٧- أَنَّهُ قَدْ قِيلَ: إنَّهَا أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً، لكنْ لَيْسَتْ هِيَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ، بَلْ إنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾[1] [العلق:١-٥] فكَمَّلَهَا اللهُ تَعَالَى، ثُمَّ أَنْزَلَ السُّوَرَ، فاللهُ أَعْلَمُ.

٨- أَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الدُّعَاءِ، وعَلَى أَفْضَلِهِ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ وعَلَى آدابِ الدُّعَاءِ، فحَمْدُ اللهِ تعَالَى، ثُمَّ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ، ثُمَّ تمَجِيدُهُ، ثُمَّ التَّوَسُّلُ إِلَيْهِ بالعِبادَةِ وَحْدَهُ، والاسْتِعَانَةُ بِهِ دُونَ سِواهُ، هَذِهِ آدابُ الدُّعَاءِ؛ ولهَذَا يُرْجَى أَنْ يُسْتَجَابَ للدَّاعِي إِذَا هُوَ أَتَى بهذِهِ الآدابِ؛ إذْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو، ويَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**عَجِلَ هَذَا**». ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ** عَزَّ وَجَلَّ **وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ** ﷺ**، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ**»[2] وهَذَا هُوَ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، رقم (٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١٦٠)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٤٨١)، والترمذي: أبواب الدعوات، رقم (٣٤٧٧)، والنسائي: كتاب السهو، باب التمجيد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، رقم (١٢٨٤).

أَدَبُ الدُّعَاءِ، احْمَدِ اللهَ، وأَثْنِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وبَعْدَهَا سَلْ حَاجَتَكَ، وأَمِّلْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكَ.

تَنْبِيهٌ:

قَدِ ابْتَدَعَ بَعْضُ النَّاسِ اليَوْمَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بِدْعَةً، فصَارُوا يَخْتِمُونَ بِهَا الدُّعَاءَ، ويَبْتَدِئُونَ بِهَا الخُطَبَ، ويَقْرَؤُونَهَا عِنْدَ بَعْضِ المُنَاسَبَاتِ، وهَذَا غَلَطٌ، تَجِدُهُ مَثَلًا إِذَا دَعَا قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: الفَاتِحَةَ، يَعْنِي: اقْرَؤُوا الفَاتِحَةَ.

وبَعْضُ النَّاسِ يَبْتَدِئُ بِهَا فِي خُطَبِهِ أَوْ فِي أَحْوَالِهِ، وهَذَا أيضًا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى التَّوْقِيفِ والاتِّبَاعِ.



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ الجارُّ والمَجْرُورُ مُتَعلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ، وهَذَا المَحْذُوفُ يُقَدَّرُ فِعلًا مُتَأَخِّرًا مُناسِبًا، فإذَا قُلْتَ: «بِاسْمِ اللهِ» وأنْتَ تُرِيدُ أنْ تَأْكُلَ تُقَدِّرُ الفِعْلَ: باسْمِ اللهِ آكُلُ، والتَّقْدِيرُ هُنَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ: باسْمِ اللهِ أَقْرَأُ.

ومَعْنَى ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ أَقْرَأُ مُسْتَعِينًا ومُتَبَرِّكًا باسْمِ اللهِ، هَذَا إِذَا أَرَدْتَ أنْ أَقْرَأَ. وَفِي الوُضُوءِ: أَتَوَضَّأُ مُسْتَعِينًا ومُتَبَرِّكًا باسْمِ اللهِ، وعِنْدَ الذَّبْحِ: باسْمِ اللهِ أَذْبَحُ مُتَبَرِّكًا ومُسْتَعِينًا باسْمِ اللهِ.

و«اسْمُ» هُنَا مُفْرَدٌ، لكنَّهُ مُضَافٌ، ولَفْظُ الجَلالَةِ مُضَافٌ إليْهِ، يَقُولُ العُلَمَاءُ: إنَّ المُفْرَدَ المُضَافَ يُفِيدُ العُمُومَ، يَعْنِي: يَدُلُّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، ولَيْسَ عَلَى وَاحِدٍ فَقَطْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم:٣٤] هَذَا الشَّاهِدُ ﴿نِعْمَتَ﴾ مُفْرَدٌ، ومَعَ ذَلِكَ نِعْمَةُ اللهِ لَا تُحْصَى، ولَا حَصْرَ لَهَا.

وقَدْ قَالَ العُلَمَاءُ: إنَّ «اسْمَ اللهِ» هُنَا يَشْمَلُ جَمِيعَ أَسْمَاءِ اللهِ، فكَأَنَّكَ عِنْدَمَا تَقُولُ: «بِسْمِ اللهِ» كأَنَّكَ تَتَبَرَّكُ وتَسْتَعِينُ بكُلِّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، ولَيْسَ باسْمٍ واحِدٍ فَقَطْ.

وقَوْلُنَا: «مُتَعَلِّقٌ بمَحْذُوفٍ» لِأَنَّ الجَارَّ والمَجْرُورَ مَعْمُولَانِ، ولَا بُدَّ لِكُلِّ مَعْمُولٍ مِنْ عَامِلٍ.

وقَدَّرْنَاهُ مُتَأَخِّرًا لِفَائِدَتَيْنِ:

- **الفَائِدَةُ الأُولَى:** التَّبَرُّكُ بتَقْدِيمِ اسْمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.
- **الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ:** الحَصْرُ؛ لِأَنَّ تَأْخِيرَ العَامِلِ يُفِيدُ الحَصْرَ، كأَنَّكَ تَقُولُ: لَا آكُلُ باسْمِ أَحَدٍ مُتَبَرِّكًا بِهِ ومُسْتَعِينًا بِهِ إِلَّا باسْمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وقَدَّرْنَاهُ فِعْلًا؛ لِأَنَّ الأَصْلَ فِي العَمَلِ الأَفْعَالُ، وهذِهِ يَعْرِفُهَا أَهْلُ النَّحْوِ؛ ولهذا لَا تَعْمَلُ الأَسْمَاءُ إِلَّا بشُرُوطٍ.

وقَدَّرْنَاهُ مُنَاسِبًا؛ لِأَنَّهُ أَدَلُّ عَلَى المَقْصُودِ؛ ولهذَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللهِ»(١) أَوْ قَالَ ﷺ: «عَلَى اسْمِ اللهِ»(٢) فخَصَّ الفِعْلَ.

وقَوْلُهُ: ﴿اللَّهِ﴾ هَذَا اللَّفْظُ عَلَمٌ عَلَى ذَاتِ الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ يَخْتَصُّ بِهِ، لَا يُسَمَّى بِهِ غَيْرُهُ، وهُوَ أَصْلُ الأَسْمَاءِ؛ ولهَذَا تَأْتِي الأَسْمَاءُ تَابِعَةً لَهُ، فيَأْتِي دَائِمًا مَتْبُوعًا إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ، مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ۝١ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم:١-٢] فإِنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ تَابِعَةٌ لِمَا قَبْلَهَا، وَهُوَ قَلِيلٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: أبواب العيدين، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد، وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب، رقم (٩٨٥)، ومسلم: كتاب الأضاحي، باب وقتها (١٩٦٠)، من حديث جندب بن سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب قول النبي ﷺ: «**فليذبح على اسم الله**»، رقم (٥٥٠٠)، ومسلم: كتاب الأضاحي، باب وقتها، رقم (١٩٦٠)، من حديث جندب ابن سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهُوَ يَدُلُّ عَلَى الأُلُوهِيَّةِ، وَهِيَ العِبَادَةُ، أَيْ: باسْمِ الَّذِي لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا هُوَ عَزَّوَجَلَّ فَهُوَ اللهُ، هُوَ الَّذِي لَا يُعْبَدُ بحَقٍّ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقَوْلُهُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ أَيْ: ذُو الرَّحْمَةِ الشَّامِلَةِ الوَاسِعَةِ؛ ولهَذَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ «فَعْلانَ» الَّذِي يَدُلُّ عَلَى السَّعَةِ.

وقَوْلُهُ: ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ أَيِ: المُوصِلِ للرَّحْمَةِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، ولَا سِيَّمَا المُؤْمِنُونَ؛ ولهَذَا جَاءَتْ عَلَى وَزْنِ «فَعِيلٍ» الدَّالِّ عَلَى وُقُوعِ الفِعْلِ، فرَحْمَةُ اللهِ للمُؤْمِنِينَ ولِغَيْرِهِمْ، لكنْ رَحْمَةُ اللهِ للمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً لَيْسَتْ كرَحْمَتِهِ للكَافِرِينَ.

فهُنَا رَحْمَةٌ هِيَ صِفَتُهُ، هَذِهِ دَلَّ عَلَيْهَا ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ ورَحْمَةٌ هِيَ فِعْلُهُ -أَيْ: إِيصالُ الرَّحْمَةِ إِلَى المَرْحُومِ- دَلَّ عَلَيْهَا ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾.

و﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: اسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ يَدُلَّانِ عَلَى الذَّاتِ، وعَلَى صِفَةِ الرَّحْمَةِ، وعَلَى الأَثَرِ، أَيِ: الحُكْمِ الَّذِي تَقْتَضِيهِ هَذِهِ الصِّفَةِ.

ولَوْ جِيءَ بالرَّحِيمِ وَحْدَهُ، أَوِ الرَّحْمَنِ وَحْدَهُ لَشَمِلَ الوَصْفَ والفِعْلَ.

والرَّحْمَةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللهُ لِنَفْسِهِ رَحْمَةٌ حَقِيقِيَّةٌ دَلَّ عَلَيْهَا السَّمْعُ والعَقْلُ.

أَمَّا السَّمْعُ فهُوَ مَا جَاءَ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ مِنْ إِثْبَاتِ الرَّحْمَةِ للهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا.

وأَمَّا العَقْلُ فكُلُّ مَا حَصَلَ مِنْ نِعْمَةٍ، أَوِ انْدَفَعَ مِنْ نِقْمَةٍ فهُوَ مِنْ آثَارِ رَحْمَةِ اللهِ.

هذَا وقَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ وَصْفَ الله تَعَالَى بالرَّحْمَةِ الحَقِيقِيَّةِ، وحَرَّفُوهَا إِلَى الإِنْعَامِ، أَوْ إِرَادَةِ الإِنْعَامِ؛ زَعْمًا مِنْهُمْ أَنَّ العَقْلَ يُحِيلُ وَصْفَ اللهِ بذلكَ، قَالُوا: لِأَنَّ الرَّحْمَةَ انْعِطَافٌ ولِينٌ وخُضُوعٌ ورِقَّةٌ، وهَذَا لَا يَلِيقُ باللهِ عَزَّوَجَلَّ.

والرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: مَنْعُ أَنْ يَكُونَ فِي الرَّحْمَةِ خُضُوعٌ وانْكِسَارٌ ورِقَّةٌ؛ لأَنَّنَا نَجِدُ مِنَ المُلُوكِ الأَقْوِيَاءِ رَحْمَةً دُونَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ خُضُوعٌ ورِقَّةٌ وانْكِسَارٌ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ هَـذَا مِنْ لَوَازِمِ الرَّحْمَةِ ومُقْتَضَيَاتِهَا فإِنَّمَا هِيَ رَحْمَةُ المَخْلُوقِ، أَمَّا رَحْمَةُ الخَالِقِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ فَهِيَ تَلِيقُ بعَظَمَتِهِ وجَلالِهِ وسُلْطَانِهِ، ولَا تَقْتَضِي نَقْصًا بوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ.

ثُمَّ نَقُولُ: إِنَّ العَقْلَ يَـدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الرَّحْمَةِ الحَقِيقِيَّةِ للهِ عَزَّوَجَلَّ فإِنَّ مَا نُشَاهِدُهُ فِي المَخْلُوقَاتِ مِنَ الرَّحْمَةِ بَيْنَهَا يَدُلُّ عَلَى رَحْمَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ولأَنَّ الرَّحْمَةَ كَمَالٌ، واللهُ أَحَقُّ بالكَمَالِ.

ثُمَّ إِنَّ مَا نُشَاهِدُهُ مِنَ الرَّحْمَةِ الَّتِي يَخْتَصُّ اللهُ بِهَا كإِنْزَالِ المَطَرِ، وإِزَالَةِ الجَدْبِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى رَحْمَةِ اللهِ.

والعَجَبُ أَنَّ مُنْكِرِي وَصْفِ اللهِ بالرَّحْمَةِ الحَقِيقِيَّةِ بحُجَّةِ أَنَّ العَقْلَ لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، أَوْ أَنَّهُ يُحِيلُهَا، قَدْ أَثْبَتُوا للهِ إِرَادَةً حَقِيقِيَّةً بحُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ أَخْفَى مِنَ الحُجَّةِ العَقْلِيَّةِ عَلَى رَحْمَةِ اللهِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ تَخْصِيصَ بَعْضِ المَخْلُوقَاتِ بِمَا تَتَمَيَّزُ بِهِ يَدُلُّ عَقْلًا عَلَى الإِرَادَةِ، ولَا شَكَّ أَنَّ هَذَا صَحِيحٌ، ولكنَّهُ بالنِّسْبَةِ لدَلالَةِ آثَارِ الرَّحْمَةِ عَلَيْهَا أَخْفَى بكَثِيرٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَفَطَّنُ لَهَا إِلَّا أَهْلُ النَّبَاهَةِ،

وأمَّا آثارُ الرَّحْمَةِ فيَعْرِفُهَا العَوَامُّ، فإنَّكَ لَوْ سَأَلْتَ عَامِّيًّا صَبَاحَ لَيْلَةِ المَطَرِ: بِمَ مُطِرْنَا؟ لَقَالَ: بِفَضْلِ اللهِ ورَحْمَتِهِ.

مَسْأَلَةٌ:

هَلِ البَسْمَلَةُ آيَةٌ مِنَ الفَاتِحَةِ؟

في هَذَا خِلافٌ بَيْنَ العُلَمَاءِ، فمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إنَّهَا آيَةٌ مِنَ الفَاتِحَةِ، ويَقْرَأُ بِهَا جَهْرًا فِي الصَّلاةِ الجَهْرِيَّةِ، ويَرَى أنَّهَا لَا تَصِحُّ إِلَّا بِقِرَاءَةِ البَسْمَلَةِ؛ لِأَنَّهَا مِنَ الفَاتِحَةِ.

والعَدَدُ الَّذِي فِي المَصَاحِفِ المَطْبُوعَةِ الآنَ مَبْنِيٌّ عَلَى أنَّ البَسْمَلَةَ مِنَ الفَاتِحَةِ؛ ولِهَذَا مَكْتُوبٌ بَعْدَ البَسْمَلَةِ رقْمُ (١) و﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ رَقْمُ (٢).

ومِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الفَاتِحَةِ، ولكنَّهَا آيَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وهَذَا القَوْلُ هُوَ الحَقُّ، ودَلِيلُ هَذَا: النَّصُّ، وسِيَاقُ السُّورَةِ.

أمَّا النَّصُّ: فَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ العَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وإِذَا قَالَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: مَجَّدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وإِذَا قَالَ:** ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا

ٱلضَّآلِّينَ﴾ قَالَ اللهُ تَعَالَى: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»[١]. ولَمْ يَقُلْ: «فَإِذَا قَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» وهَذَا كالنَّصِّ عَلَى أَنَّ البَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الفَاتِحَةِ، كَمَا أَنَّ بَقِيَّةَ السُّوَرِ لَيْسَتِ البَسْمَلَةُ آيَةً مِنْهَا، فكَذَلِكَ سُورَةُ الفَاتِحَةِ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلفَ النَّبِيِّ ﷺ وأَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ وعُثْمَانَ، فكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ لَا يَذْكُرُونَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ، ولَا فِي آخِرِهَا[٢]. والْمُرَادُ: لَا يَجْهَرُونَ، والتَّمْيِيزُ بَيْنَهَا وبَيْنَ الفَاتِحَةِ فِي الجَهْرِ وعَدَمِهِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهَا كَمَا أَنَّنَا لَا نَجْهَرُ بالاسْتِفْتَاحِ؛ لِأَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الفَاتِحَةِ، ولوْ كَانَتِ البَسْمَلَةُ مِنْهَا لَكَانَ لَهَا حُكْمُ الفَاتِحَةِ نَجْهَرُ بِهَا.

وأَمَّا مِنْ جِهَةِ السِّيَاقِ:

مِنْ حَيْثُ المَعْنَى: فالفَاتِحَةُ سَبْعُ آياتٍ بالاتِّفَاقِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ [الحجر:٨٧] وإذَا أَرَدْتَ أَنْ تُوَزِّعَ سَبْعَ الآياتِ عَلَى مَوْضُوعِ السُّورَةِ وَجَدْتَ أَنَّ نِصْفَهَا هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ لِأَنَّ قَبْلَهَا ثَلاثَ آياتٍ، وبَعْدَهَا ثَلاثَ آياتٍ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قَالَ اللهُ فِيهَا: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ»[٣] لِأَنَّ ﴿ٱلْحَمْدُ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير، رقم (٧٤٣)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة، (٣٩٩)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الأُولَى، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الثَّانِيَةُ، ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ الثَّالِثَةُ، وكُلُّهَا حَقٌّ خَالِصٌ للهِ عَزَّوَجَلَّ.

و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الرَّابِعَةُ، يعْنِي الوَسَطَ، وَهِيَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ مِنْهَا حقٌّ للهِ، وقِسْمٌ حقٌّ للعَبْدِ: العِبَادَةُ مِنْ حَقِّ اللهِ، والاسْتِعَانَةُ لمَصْلَحَةِ العَبْدِ؛ لِأَنَّ الاسْتِعَانَةَ هِيَ طَلَبُ العَوْنِ، تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى أُمُورِكَ كُلِّهَا: عَلَى العِبَادَةِ، وعَلَى الأَكْلِ، والشُّرْبِ، والنَّوْمِ، والخُرُوجِ، والذَّهَابِ، وعَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَهِيَ لكَ، والكُلُّ مِنْ مَصْلَحَةِ العَبْدِ.

و﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ للعَبْدِ، ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ للعَبْدِ، ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ للعَبْدِ، ثَلاثٌ خَالِصَةٌ للعَبْدِ؛ ولِهَذَا يَقُولُ عَزَّوَجَلَّ: «**هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ**»(١).

فتكُونُ ثَلاثُ آياتٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ وَهِيَ الثَّلاثُ الأُولَى، وثَلاثُ آياتٍ للعَبْدِ، وَهِيَ الثَّلاثُ الأَخِيرَةُ، وواحِدَةٌ بَيْنَ العَبْدِ وربِّهِ، وَهِيَ الرَّابِعَةُ الوُسْطَى.

ثُمَّ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ: آياتُ السُّورَةِ مُتَقارِبَةٌ، فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ البَسْمَلَةَ آيَةٌ مِنَ الفَاتِحَةِ لَزِمَ أَنْ تَكُونَ الآيَةُ السَّابِعَةُ طَوِيلَةً عَلَى قَدْرِ آيَتَيْنِ، فَلَا تَتَنَاسَبُ مَعَ الآياتِ الَّتِي قَبْلَهَا؛ لِأَنَّهَا سَتكُونُ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ وهذِهِ تُساوِي آيَتَيْنِ، قَارِنْهَا بقَوْلِهِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ تكُنْ طَوِيلَةً لَا نِسْبَةَ بَيْنَهُمَا، لكنْ إِذَا قَسمْتَ الآيَةَ الأَخِيرَةَ هَذِهِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

نِصْفَيْنِ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ صَارَتِ الآياتُ الآنَ مُتَناسِبَةً فِي الطُّولِ، ومِنَ المَعْلُومِ أَنَّ تَقَارُبَ الآياتِ فِي الطُّولِ والقِصَرِ هُوَ الأَصْلُ، بَلْ مِنَ البَلاغَةِ أَنْ تَكُونَ الآياتُ مُتَقارِبَةً.

فالصَّوَابُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ البَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الفَاتِحَةِ، وأَنَّ الإِنْسَانَ لَوِ اقْتَصَرَ عَلَى ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ فَصَلَاتُهُ صَحِيحَةٌ؛ ولهذَا كَانَ الصَّوَابُ أَنَّ آخِرَ الآيَةِ السَّادِسَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾.

كَمَا أَنَّ البَسْمَلَةَ لَيْسَتْ مِنْ بَقِيَّةِ السُّوَرِ، فَلَيْسَتْ مِنَ السُّورَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، ولَا مِنَ السُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، بَلْ هِيَ آيَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ يُؤْتَى بِهَا فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ إِلَّا سُورَةَ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ فإِنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَكْتُبُوهَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ، فبَقِيَتْ بدُونِ بَسْمَلَةٍ.

وأَمَّا مَا اشْتُهِرَ عِنْدَ العَوَامِّ مِنْ أَنَّ الجِنَّ اخْتَطَفُوا بَسْمَلَةَ سُورَةِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ فهَذَا بَاطِلٌ بِلَا شَكٍّ؛ لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر:٩].



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ الحَمْدُ: وصْفُ المَحْمُودِ بالكَمالِ مَعَ المَحبَّةِ والتَّعْظِيمِ، يَعْنِي أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «أَحْمَدُ اللهَ» أوِ: «الحَمْدُ للهِ» فمَعْنَاهَا أَصِفُهُ بكُلِّ كَمالٍ، فحَمْدُ اللهِ هُوَ وَصْفُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بالكَمالِ الَّذِي لَا فَوْقَهُ كَمالٌ.

وأَمَّا القَوْلُ بأنَّ الحَمْدَ هُوَ الثَّنَاءُ بالجَمِيلِ الاخْتِيَارِيِّ فهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ اللهَ فَرَّقَ بَيْنَ الحَمْدِ والثَّنَاءِ، فَقَالَ فِي الجُمْلَةِ الأُولَى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ: «حَمِدَنِي عَبْدِي» وَفِي الثَّانِيَةِ قَالَ: «أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي» ففَرَّقَ اللهُ بَيْنَ الحَمْدِ وبَيْنَ الثَّنَاءِ، ولوْ فَسَّرْنَاهَا بالثَّنَاءِ لَمْ يَكُنْ لِقَوْلِهِ فِي ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: «أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي»[1] فَائِدَةٌ.

فالحَمْدُ وَصْفُ المَحْمُودِ بالكَمالِ مَعَ المَحبَّةِ والتَّعْظِيمِ وإنْ لَمْ يَتكَرَّرْ، والثَّنَاءُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تَكْرَارِ الوَصْفِ بالكَمالِ، فَإِذَا كُرِّرَ صَارَ ثَنَاءً.

ولَيْسَ مَعْنَى الحَمْدِ التَّمْجِيدُ، ولَا الشُّكْرُ، هَذَا خَطَأٌ عَظِيمٌ.

والحَمْدُ لَهُ سَبَبَانِ:

السَّبَبُ الأَوَّلُ: كَمالُ المَحْمُودِ: الكَمالُ الذَّاتِيُّ الَّذِي يَكُونُ لَازِمًا للذَّاتِ، والوَصْفِيُّ، والفِعْلِيُّ، فَهُوَ كَامِلٌ فِي ذَاتِهِ، وصِفَاتِهِ، وأَفْعَالِهِ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل:٦٠] ﴿ٱلْمَثَلُ﴾ مَعْنَاهُ الصِّفَةُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ المَثَل يَأْتِي بمَعْنَى الصِّفَةِ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ﴾ [محمد:١٥].

فَلِلَّهِ الصِّفَةُ العُلْيَا، وكُلُّ وَصْفِ كَمالٍ فَلِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَكْمَلُهُ، فيُحْمَدُ اللهُ عَلَى كَمالِهِ، ومِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا﴾ [الإسراء:١١١] هَذَا وَصْفٌ يَتَعَلَّقُ بِكَمالِ الصِّفَاتِ.

فمَثَلًا رَبُّنا عَزَّوَجَلَّ كَامِلُ الحَيَاةِ، والدَّلِيلُ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة:٢٥٥] لِكَمالِ حياتِهِ لَا تَأْخُذُهُ السِّنَةُ -يَعْنِي النُّعَاسَ- ولَا النَّوْمُ العَمِيقُ.

كَامِلُ القُدْرَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة:٢٠] وَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر:٤٤] ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الأنعام:١] مِنْ بَابِ كَمالِ صِفَاتِهِ (قُدْرَتُهُ عَلَى الخَلْقِ).

أَضْرِبُ لَكُمْ مَثَلًا بَسِيطًا، يَمُوتُ النَّاسُ بَلِ الخَلْقُ كُلُّهُمْ، يَمُوتُونَ فِي لَحْظَةٍ وَاحِدَةٍ ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ كُلُّهُمْ يَمُوتُونَ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر:٦٨] كُلُّ العَالَمِ قَائِمٌ يَنْظُرُ، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس:٥٣].

أَسْأَلُ اللهَ أنْ يُثَبِّتَنِي وإيَّاكُمْ فِي هَذَا المَقَامِ. يُصَاحُ بِهِمْ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات:١٣-١٤].

هُنَاكَ أيضًا آيَةٌ عَجِيبَةٌ حَصلَتْ لِنَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، حَصلَتْ فِي لَحْظَةٍ واحِدَةٍ، لَوِ اجْتَمَعَتْ قُوَى العَالَمِ مَا حَصَلَ مِنْهَا ذَلِكَ، لَمَّا جَمَعَ فِرْعَوْنُ جُنُودَهُ لِيَقْضِيَ عَلَى مُوسَى وقَوْمِهِ، خَرَجَ مُوسَى وقَوْمُهُ مِنْ مِصْرَ مُتَّجِهِينَ نَحْوَ البَحْرِ الأَحْمَرِ، وعِنْدَمَا وَصَلُوا إِلَى البَحْرِ الأحْمَرِ فَإِذَا البَحْرُ أَمَامَهُمْ وفِرْعَوْنُ خَلْفَهَمُ، فَقَالَ أَصْحَابُ مُوسَى: ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾ [الشعراء:٦١] ثَلَاثَةُ مُؤَكِّدَاتٍ: «إنَّ» واللَّامُ، والثُّبُوتُ الَّذِي أَفَادَهُ أَنَّ الجُمْلَةَ اسْمِيَّةٌ، إذًا: قَالُوا: ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾ البَحْرُ أَمَامَنَا، وفِرْعَوْنُ وجُنُودُهُ خَلْفَنَا، كُلُّ إِنْسَانٍ سَيَقُولُ هَذِهِ المَقَالَةَ، ولكنِ انْظُرْ إِلَى الثِّقَةِ باللهِ عَزَّوَجَلَّ واليَقِينِ، قَالَ مُوسَى قَوْلَ مُوقِنٍ بِاللهِ: ﴿كَلَّا﴾ لَسْنَا بِمُدْرَكِينَ ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء:٦٢]. اللهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ المُوقِنِينَ. أَيْقَنَ أَنَّ اللهَ مَعَهُ ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنِ اضْرِب بِّعَصَاكَ الْبَحْرَ﴾ عَصًا عَادِيَةٌ ضَرَبَ بِهَا البَحْرَ ﴿فَانفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء:٦٣] الطَّوْدُ يَعْنِي الجَبَلَ العَظِيمَ، كُلُّ فِرْقٍ كالطَّوْدِ، اثْنَيْ عَشَرَ طَرِيقًا وَاسِعًا، والماءُ -سُبْحَانَ اللهِ- بَيْنَ هَذِهِ الطُّرُقِ كالجِبَالِ، الماءُ بِطَبِيعَتِهِ سَيَّالٌ، لكنَّهُ بِأَمْرِ اللهِ وُطِدَ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ: إِنَّ اللهَ جَعَلَ فِي هَذِهِ الأَطْوَادِ فُرَجًا؛ لأَجْلِ أَنْ يَرَى بَنُو إِسْرَائِيلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى لَا يَقْلَقُوا عَلَى إِخْوَانِهِمُ الآخَرِينَ، فكَانَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الفُرَجِ.

انْفَلَقَ البَحْرُ بإذْنِ اللهِ، واللهِ لَوْ تَأْتِي قَنَابِلُ ذَرِّيَّةٌ مَا تَفْعَلُ هَذَا الفِعْلَ، وقُوَّةُ اللهِ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، فِي لَحْظَةٍ، عَصًا عَادِيَةٌ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِ ويَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِهِ ضَرَبَ بِهَا هَذَا البَحْرَ فحَصَلَ هَذَا الإنْفِلَاقُ.

كَانَتِ الأَرْضُ وَحْلًا وَكَانَ الماءُ عَلَيْهَا أَحْقَابًا مِنَ الزَّمَنِ، وَفِي لَحْظَةٍ يَبِسَ الطَّرِيقُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱضۡرِبۡ لَهُمۡ طَرِيقٗا فِي ٱلۡبَحۡرِ يَبَسٗا﴾ [طه:٧٧] فِي لَحْظَةٍ يَبِسَ الطَّرِيقُ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ! واللهِ، إنَّ مِثْلَ هَذِهِ القِصَّةِ تُوجِبُ للمُؤْمِنِ المُوقِنِ -وأَسْأَلُ اللهَ أنْ يَمْلأَ قَلْبِي وقُلُوبَكُمْ إِيمَانًا ويَقِينًا- أَلَّا يَخَافَ مِنْ أَحَدٍ، لَا تَخَفْ مِنْ أَحَدٍ، لَا تُعَلِّقْ خَوْفَكَ بِمَخْلُوقٍ، المَخْلُوقُ مِثْلُكَ، لَوْ شَاءَ اللهُ لَدَمَّرَهُ ودَمَّرَ مَا يُهَدِّدُ بِهِ الخَلْقَ، اعْتَمِدْ عَلَى اللهِ، وافْعَلِ الأَسْبَابَ الَّتِي أُمِرْتَ بِهَا، لكنْ لَا تُعَلِّقْ قَلْبَكَ بِغَيْرِ فَاطِرِ الأَرْضِ والسَّمَاوَاتِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ولَا تُعَلِّقْ بَقَاءَكَ أيضًا بِأَحَدٍ، لَا تَقُلْ: عِنْدِي مَنْ يُدَافِعُ عَنِّي، وكذَا وكذَا، أَبَدًا هَذَا مَا يَنْفَعُ، فكَمْ مِنْ سَبَبٍ أَخْفَقَ! وكَمْ مِنْ مَهِيبٍ سَقَطَ! الأَمْرُ بِيَدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ اجْعَلْ قَلْبَكَ مُعَلَّقًا بِرَبِّكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ﴾ [الرعد:٢٨] اللَّهُمَّ اجْعَلْ قُلُوبَنَا مُطْمَئِنَّةً بِذِكْرِكَ يَا رَبَّ العَالَمِينَ.

إِذَنْ: هَذَا المِثَالُ الَّذِي ذَكَرْنَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ قُدْرَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَهُوَ يَسْتَحِقُّ الحَمْدَ لِكَمَالِ قُدْرَتِهِ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعۡجِزَهُۥ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمٗا قَدِيرٗا﴾ [فاطر:٤٤] ويُحْمَدُ اللهُ عَلَى كَمَالِ صِفَاتِهِ، وهَذَا هُوَ الكَمَالُ الذَّاتِيُّ.

والسَّبَبُ الثَّانِي: إِفْضَالُ المَحْمُودِ، يَعْنِي إِنْعَامَهُ، وَهُوَ الإِحْسَانُ إِلَى الخَلْقِ ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل:٥٣] مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل:١٥] فهَذَا حَمْدٌ عَلَى كَمَالِ الإِحْسَانِ (عَلَى النِّعَمِ).

ومِنْ ثَمَّ شُرِعَ لِلإِنْسَانِ إِذَا أَكَلَ أَنْ يَقُولَ: «الحَمْدُ للهِ» وإِذَا شَرِبَ أَنْ يَقُولَ: «الحَمْدُ للهِ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يَأْكُلُ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهِ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»**(١)، فَيَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أنْ يَضَعَ لِنَفْسِهِ شُعُورًا فِي هَذِهِ المَسَائِلِ، حَتَّى عِنْدَ شُرْبِ الشَّايِ وعِنْدَ شُرْبِ القَهْوَةِ -مثلًا- إِذَا انْتَهَيْتَ فَقُلِ: الحَمْدُ للهِ.

واللهُ مَحْمُودٌ عَلَى الوَجْهَيْنِ، يَعْنِي أَنَّهُ مَحْمُودٌ لِكَمَالِ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومَحْمُودٌ لِكَمَالِ إِفْضَالِهِ وإِنْعَامِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الكهف:١] هَذَا حَمْدٌ عَلَى كَمَالِ صِفَاتِهِ وإِحْسَانِهِ أيضًا؛ لِأَنَّ تَنْزِيلَ الكِتَابِ لِمَصْلَحَةِ الخَلْقِ.

إِذَنْ: حَمْدُ اللهِ مَعْنَاهُ: وَصْفُهُ بالكَمَالِ الذَّاتِيِّ، والكَمَالِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بالغَيْرِ.

وقَوْلُنَا: «مَعَ المَحَبَّةِ والتَّعْظِيمِ» لَا بُدَّ مِنْ هَذَا القَيْدِ، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: لِأَنَّ مُجَرَّدَ وَصْفِهِ بالكَمَالِ بدُونِ مَحَبَّةٍ ولَا تَعْظِيمٍ لَا يُسَمَّى حَمْدًا، وَإِنَّمَا يُسَمَّى مَدْحًا؛ ولِهَذَا يَقَعُ مِنْ إِنْسَانٍ لَا يُحِبُّ المَمْدُوحَ، لكنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَنَالَ مِنْهُ شَيْئًا، فتَجِدُ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب، رقم (٢٧٣٤)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بَعْضَ الشُّعَرَاءِ يَقِفُ أَمَامَ المُلُوكِ والأُمَرَاءِ والوُزَرَاءِ، ثُمَّ يَأْتِي لَهُمْ بأَوْصَافٍ عَظِيمَةٍ لَا مَحَبَّةً فِيهِمْ، أَوْ تَعْظِيمًا لَهُمْ، ولكنْ مَحَبَّةً فِي المَالِ الَّذِي يُعْطُونَهُ، أَوْ خَوْفًا مِنْهُمْ، أَوْ هَيْبَةً لَهُمْ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، ولكنَّ حَمْدَنَا رَبَّنَا عَزَّوَجَلَّ حَمْدُ مَحَبَّةٍ وتَعْظِيمٍ، فلذلكَ صَارَ لَا بُدَّ مِنَ القَيْدِ فِي الحَمْدِ أَنَّهُ وَصْفُ المَحْمُودِ بالكَمَالِ مَعَ المَحَبَّةِ والتَّعْظِيمِ.

و«أَلْ» فِي ﴿ٱلۡحَمۡدُ﴾ للاسْتِغْرَاقِ، أَيْ: جَمِيعُ المَحَامِدِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ ففِي الآيَةِ إثْبَاتُ الحَمْدِ الكامِلِ للهِ عَزَّوَجَلَّ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ﴾: اللَّامُ هُنَا للاخْتِصَاصِ والاسْتِحْقَاقِ، أَمَّا كَوْنُهَا للاخْتِصَاصِ، فلأَنَّهُ لَا أَحَدَ يُحْمَدُ بِجَمِيعِ المَحَامِدِ إِلَّا اللهُ، وأَمَّا كَوْنُهَا للاسْتِحْقَاقِ، فلأَنَّهُ لَا أَحَدَ يُحْمَدُ حَمْدًا يَسْتَحِقُّهُ عَلَى وَجْهِ الكَمَالِ إِلَّا اللهُ.

وأَمَّا غَيْرُ اللهِ فَلَا يُحْمَدُ حَمْدًا كَامِلًا، وَإِنَّمَا يُحْمَدُ حَمْدًا جُزْئِيًّا عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ، حَتَّى مَنْ تَفَضَّلَ بِشَيْءٍ غَيْرُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فإِنَّهُ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ سَبَبًا ووسِيلَةً، لَوْ أَنَّ شَخْصًا أَهْدَى إِلَيْكَ مُصْحَفًا فَلَا شَكَّ أَنَّهُ أَحْسَنَ إِلَيْكَ، لكنِ الإحْسَانُ الأَصْلِيُّ للهِ، هُوَ الَّذِي سَخَّرَهُ حَتَّى أَهْدَى إِلَيْكَ مُصْحَفًا، فَهُوَ وَسِيلَةٌ وسَبَبٌ فَقَطْ، وأَمَّا المُنْعِمُ حَقِيقَةً فَهُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

إِذَنْ: المُسْتَحِقُّ للحَمْدِ هُوَ اللهُ، المُخْتَصُّ بالحَمْدِ الكَامِلِ مِنْ جَمِيعِ الوُجُوهِ هُوَ اللهُ؛ ولهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصَابَهُ مَا يَسُرُّهُ قَالَ: «**الحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ**» وإِذَا أَصَابَهُ خِلَافُ ذَلِكَ قَالَ: «**الحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ**»[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الأدب، باب فضل الحامدين، رقم (٣٨٠٣)، من حديث عائشة.

و«اللهُ» عَلَمٌ عَلَى رَبِّ العالَمِينَ جَلَّ وَعَلَا، فَهُوَ اسْمُ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ لَا يُسَمَّى بِهِ غَـيْرُهُ، ولَا يُوصَفُ بِهِ غَـيْرُهُ؛ لِأَنَّ الأُلُوهِيَّةَ وَصْفٌ خَاصٌّ بربِّ العَالَمِينَ جَلَّ وَعَلَا، ومَعْنَاهُ: المَأْلُوهُ، أَيِ: المَعْبُودُ حُبًّا وتَعْظِيمًا.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ «الرَّبُّ» هُوَ مَنِ اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْصَافٍ: الخَلْقُ، والمُلْكُ، والتَّدْبِيرُ.

فهُوَ الخَالِقُ عَزَّ وَجَلَّ خلَقَ السَّماواتِ، وخَلَقَ الأَرْضَ، وخَلَقَ الإنْسَانَ، وخَلَقَ المَلائِكَةَ، وخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان:٢] لَا أَحَدَ يَخْلُقُ إِلَّا اللهُ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ﴾ [الحج:٧٣] كُلُّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وتَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَرْبَابٌ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا، ولَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ كُلُّهُمْ فلَنْ يَسْتَطِيعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، لَوِ اجْتَمَعَ الخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنْ يُوجِدُوا حَيَوَانًا ضَئِيلًا ضَعِيفًا مَهِينًا مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

وقَالَ اللهُ تَعَالَى مُنَدِّدًا بالأَصْنامِ: ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:١٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [فاطر:٣].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾ [الواقعة:٥٨-٥٩] الحَيَوَانَاتُ المَنَوِيَّةُ ولَيْسَ فِيهَا رُوحٌ لَا يَسْتَطِيعُ الخَلْقُ أَنْ يَخْلُقُوهَا مَعَ أَنَّهَا تَخْرُجُ مِنْ ذَاتِ أَنْفُسِهِمْ، وهُمْ لَمْ يَخْلُقُوهَا.

الحَبَّةُ يَضَعُهَا الحَارِثُ فِي الأَرْضِ، ويَسْقِيهَا، فَتُنْبِتُ، مَنِ الَّذِي فَلَقَهَا؟ اللهُ جَلَّ وَعَلَا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ [الأنعام:٩٥] قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ﴾ [الواقعة:٦٣-٦٤] بَلْ أَنْتَ يَا رَبَّنَا.

يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ خَلَقُوا إِنْسَانًا صِنَاعِيًّا، يُسَمَّى (الإِنْسَانَ الآلِيَّ) يَشْتَغِلُ عَلَى الكُمْبُيُوتَرِ، وتُرْسِلُهُ، فتَقُولُ لَهُ: اذْهَبْ أَحْضِرِ القَهْوَةَ، فيَذْهَبُ ويُحْضِرُ القَهْوَةَ، هَذَا الإِنْسَانُ الصِّنَاعِيُّ، هَلْ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ هَذَا خَلْقٌ؟!

هَذَا الإِنْسَانُ الصِّنَاعِيُّ يَأْتِي أَدْنَى وَاحِدٌ مِنَ الصِّغَارِ مِنْ بَنِي آدَمَ يَصْفَعُهُ عَلَى وَجْهِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، ولَا يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ، إِذًا: لَيْسَ بَشَرًا، حَتَّى لَوْ قَالُوا: خَلَقْنَا، نَقُولُ: مَا خَلَقْتُمْ، هَذِهِ صَنْعَةٌ، واللهُ الَّذِي خَلَقَ مَادَّةَ هَذَا الشَّيْءِ، وغَايَةُ مَا هُنَالِكَ أَنَّ الصَّانِعَ يُحَوِّلُ الشَّيْءَ مِنْ صِفَةٍ إِلَى صِفَةٍ، فالنَّجَّارُ مَثَلًا يُحَوِّلُ الخَشَبَةَ إِلَى بَابٍ، والحَدَّادُ يُحَوِّلُ صَفَائِحَ الحَدِيدِ إِلَى سَيَّارَاتٍ مَثَلًا، أَمَّا الخَالِقُ حَقِيقَةً فَهُوَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهُوَ المَالِكُ لكُلِّ شَيْءٍ، فَلَا مِلْكَ لِأَحَدٍ سِوَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَهُوَ الَّذِي يَمْلِكُ المُلْكَ التَّامَّ المُطْلَقَ العَامَّ؛ ولهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ يُعَزِّي ابْنَتَهُ، أَرْسَلَ إِلَيْهَا الرَّسُولَ، وَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ للهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «**يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه**»، رقم (١٢٨٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (٩٢٣)، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأَمْلَاكُ غَيْرِهِ مَحْدُودَةٌ مِنْ حَيْثُ الشُّمُولُ، فأنَا أَمْلِكُ حَقِيبَةَ دُرُوسِي وأَنْتَ لَا تَمْلِكُهَا، وأنْتَ تَمْلِكُ حَقِيبَةَ دُرُوسِكَ وأنَا لَا أَمْلِكُهَا، فَلَا أَحَدَ يَمْلِكُ كُلَّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ.

وَهِيَ مَحْدُودَةٌ مِنْ حَيْثُ التَّصَرُّفُ، فَلَا أَحَدَ يَمْلِكُ أنْ يَتَصَرَّفَ فِيمَا يَمْلِكُهُ مِلْكًا خَاصًّا إِلَّا حَسَبَ مَا شَرَعَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فَلَوْ أَرَادَ أنْ يُتْلِفَ مَالَهُ فإنَّهُ لَا يَمْلِكُ ذَلِكَ، وإذَا أَتْلَفَهُ فَهُوَ آثِمٌ، وإذَا أَتْلَفَهُ حَجَرْنَا عَلَيْهِ ومَنَعْنَاهُ مِنَ التَّصَرُّفِ؛ ولِهَذَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ المالِ(١).

لكنِ المُلْكُ المُطْلَقُ التَّامُّ العَامُّ هُوَ للهِ وحْدَهُ، يَتَصَرَّفُ فِي خَلْقِهِ كَمَا يَشَاءُ، يُعْطِي ويَمْنَعُ، يُعِزُّ ويُذِلُّ، يُحْيِي ويُمِيتُ، يَرْفَعُ ويَخْفِضُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفَاتِ فِي مُلْكِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فإنْ قَالَ قَائِلٌ: قَدْ أَثْبَتَ اللهُ المُلْكَ لِغَيْرِهِ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾ [النور:٦١] وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النور:٣٣] وَقَالَ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون:٦] فكَيْفَ تَقُولُ: إِنَّهُ لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ؟!

فالجَوَابُ: أنَّ مَا يَمْلِكُهُ البَشَرُ هُوَ جُزْءٌ مِمَّا يَمْلِكُهُ اللهُ، فمُلْكُ البَشَرِ نَاقِصٌ قَاصِرٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ وكم الغنى، رقم (١٤٧٧)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، رقم (٥٩٣)، من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهُوَ المُدَبِّرُ جَلَّوَعَلَا لِجَمِيعِ الأُمُورِ بِمَا يُرِيدُ، وبِمَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فالتَّدْبِيرُ التَّامُّ الشَّامِلُ المُطْلَقُ للهِ عَزَّوَجَلَّ بمَعْنَى يُدبِّرُ كَمَا يَشَاءُ، ولَا أَحَدَ مِنَ الخَلْقِ يَمْلِكُ التَّدْبِيرَ المُطْلَقَ أَبَدًا، حَتَّى المُشْرِكُونَ يُقِرُّونَ بأنَّ الَّذِي يُدَبِّرُ الأَمْرَ هُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

فأَنْتَ لَوْ دَبَّرْتَ شَيْئًا فإِنَّمَا تُدبِّرُهُ عَلَى وَجْهٍ محْدُودٍ، تَسْتَطِيعُ أنْ تُدَبِّرَ عَبْدَكَ الَّذِي تَمْلِكُهُ، لكنْ لَا تَدُبِّرُهُ تَدْبِيرًا مُطْلَقًا، بمَعْنَى أنْ تَأْمُرَهُ أنْ يَدْخُلَ فِي النَّارِ فيَحْتَرِقَ، أَوْ يَنْزِلَ فِي البَحْرِ فَيَغْرَقَ، لكنِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ يَمْلِكُ ذَلِكَ.

قَدْ يُسَلِّطُ الحَرَائِقَ فتُحْرِقُ الخَلَائِقَ، قَدْ يُدَبِّرُ المِيَاهَ فتُغْرِقُ، ولَا يَخْفَى أنَّ اللهَ تَعَالَى أَغْرَقَ قَوْمَ فِرْعَوْنَ إِلَّا مَنْ آمَنَ، ولَا يَخْفَى أَنَّ اللهَ دَمَّرَ عَادًا بالرِّيَاحِ فأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ، لكنْ غَيْرُ اللهِ لَا يَمْلِكُ هَذَا.

واعْلَمْ أنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُدبِّرُ شَيْئًا عَبَثًا أَوْ لِغَيْرِ حِكْمَةٍ، كُلُّ مَا قَضَاهُ اللهُ وقَدَّرَهُ ودَبَّرَهُ فَهُوَ لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ، لكنْ مِنَ الحِكَمِ مَا نَعْلَمُهُ ومِنْهَا مَا لَا نَعْلَمُهُ؛ وذَلِكَ لِأَنَّ عُقُولَنَا أَقْصَرُ وأَحْقَرُ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بحِكْمَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

يَرِدُ عَلَى الإنْسَانِ أَشْيَاءُ مِنَ الشَّرِيعَةِ، ويَقُولُ: كَيْفَ يُحَرِّمُ هَذَا؟ مِثَالُ ذَلِكَ: يَقُولُ مَثَلًا: كَيْفَ يُحَرِّمُ عَلَى الإِنْسَانِ أنْ يَسْتَبْدِلَ صَاعًا مِنَ البُرِّ طَيِّبًا بصَاعَيْنِ مِنَ البُرِّ رَدِيئَةٍ والقِيمَةُ وَاحِدَةٌ؟! هَذَا قَدْ يُشْكِلُ عَلَى الإِنْسَانِ، فنَقُولُ: إنَّكَ لَسْتَ أَحْكَمَ مِنَ اللهِ، ولَوْلَا أنَّ هَذَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مَفَاسِدُ عَظِيمَةٌ مَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى العِبَادِ؛ لِأَنَّ اللهَ يُرِيدُ بالعِبَادِ اليُسْرَ، ولَا يُرِيدُ بِهِمُ العُسْرَ، ولَا يُمْكِنُ أنْ يَمْنَعَهُمْ أيَّ مُعَامَلَةٍ إِلَّا وفِيهَا ضَرَرٌ: إمَّا مَنْظُورٌ، وإمَّا مُنْتَظَرٌ.

يُشْكِلُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُقَدِّرُ الحُرُوبَ والفَقْرَ وجَدْبَ الأَرْضِ وقَحْطَ السَّماءِ فَلَا تُنْزِلُ مَاءً، فيَقُولُ: مَا هَذَا؟ مَا الفَائِدَةُ؟ هَذِهِ مَضَرَّةٌ عَلَى العِبَادِ! فنَقُولُ: لَسْتَ أَحْكَمَ مِنَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُقَدِّرُهَا إِلَّا لِحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ تَعْلَمُهَا وقَدْ لَا تَعْلَمُهَا.

ولهَذَا يَجِبُ أَنْ نَسْتَسْلِمَ للقَضَاءِ الشَّرْعِيِّ كَمَا نَسْتَسْلِمُ للقَضَاءِ القَدَرِيِّ، القَضَاءُ القَدَرِيُّ كُلٌّ مُسْتَسْلِمٌ بِهِ حَتَّى الكُفَّارُ ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران:٨٣] لكنِ القَضَاءُ الشَّرْعِيُّ لَا يَسْتَسْلِمُ لَهُ إِلَّا المُؤْمِنُونَ.

ونَحْنُ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَسْلِمَ للقَضَاءَيْنِ الشَّرْعِيِّ والقَدَرِيِّ، وإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: أَنْ نَسْتَسْلِمَ لِلقَضَاءِ الشَّرْعِيِّ كَمَا نَحْنُ مُسْتَسْلِمُونَ للقَضَاءِ القَدَرِيِّ.

و﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ العُلَماءُ: كُلُّ مَا سِوَى اللهِ فَهُوَ مِنَ العَالَمِ، لكنَّهُمْ أَصْنَافٌ: عَالَمُ البَشَرِ، عَالَمُ الحَيَوَانِ، عَالَمُ المَلَائِكَةِ، عَالَمُ الجِنِّ، عَالَمُ النَّبَاتِ، عَالَمُ الأَفْلَاكِ حَتَّى السَّماءُ والأَرْضُ والجِبَالُ والنُّجُومُ والشَّمْسُ والقَمَرُ، وهَكَذَا كُلُّ الخَلْقِ عَالَمٌ، كُلُّ شَيْءٍ هُوَ دَاخِلٌ فِي الآيَةِ، فَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ عَزَّوَجَلَّ ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ ٱلَّذِى حَرَّمَهَا وَلَهُۥ كُلُّ شَىْءٍ﴾ [النمل:٩١].

وهَذَا اللَّفْظُ مُشْتَقٌّ مِنَ العَلَامَةِ، والعَلَمُ عَلَى الشَّيْءِ هُوَ الدَّلِيلُ عَلَى الشَّيْءِ، ومِنْهُ العَلَمُ الَّذِي يُحْمَلُ فِي الحَرْبِ لِيَكُونَ عَلَامَةً عَلَى الفِئَةِ أَوِ الطَّائِفَةِ، فوُصِفُوا بِذَلِكَ؛ لأَنَّهُمْ عَلَمٌ عَلَى خَالِقِهِمْ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أَيْ: دَلِيلٌ وبُرْهَانٌ قَاطِعٌ

عَلَى أنَّ لهَذَا الكَوْنِ خَالِقًا؛ لِأَنَّ وُجُودَ هَذَا الكَوْنِ وَمَا يَحْدُثُ فِيهِ كُلُّهُ آيَةٌ وعَلامَةٌ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِيٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات:٢٠-٢١].

اللهُ سُبْحَانَهُ يَتَحَدَّى الخَلْقَ: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾ [الطور:٣٥] الجَوَابُ: لَا هَذَا ولَا ذَاكَ، مَا خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، ولَا هُمُ الَّذِينَ خَلَقُوا أَنْفُسَهُمْ، وكَيْفَ يَخْلُقُونَ أَنْفُسَهُمْ وهُمْ مَعْدُومُونَ؟! كَيْفَ يُوجِدُ نَفْسَهُ مَنْ كَانَ مَعْدُومًا؟! إِذًا لَا هَذَا ولَا هَذَا، فيَتَعَيَّنُ بالسَّبْرِ والتَّقْسِيمِ أنَّ الخَالِقَ هُوَ اللهُ ﴿أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الطور:٣٦] لَا، هُمْ يُقِرُّونَ بذلكَ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان:٢٥].

فَفِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ المَخْلُوقَاتِ فِي كُلِّ جِنْسٍ مِنْهُ، ونَوْعٍ مِنْهُ، وكُلِّ فَرْدٍ مِنْهُ وَفِي جُزْءِ كُلِّ فَرْدٍ مِنْهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى الخَالِقِ، وعَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعَلَى عَظَمَتِهِ، وقُدْرَتِهِ، وحِكْمَتِهِ، ورَحْمَتِهِ، وعِزَّتِهِ، وانْفِرَادِهِ بالمُلْكِ، وغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي رُبُوبِيَّتِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ بَيْتًا يَحْمِلُ هَذَا المَعْنَى(١):

فَوَا عَجَبًا كَيْفَ يُعْصَى الإِلَـهُ — أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الجَاحِدُ

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ — تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدُ

كُلُّ شَيْءٍ تَتَأَمَّلُهُ تَجِدُ أَنَّهُ دَالٌّ عَلَى الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ وعَلَى حِكْمَتِهِ ورَحْمَتِهِ، كلُّ شَيْءٍ فِيهِ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ.

---

(١) هو أبو العتاهية، والأبيات في ديوانه (ص:١٢٢).

جِسْمُكَ ورُوحُكَ فِيهِمَا مِنَ الآياتِ مَا يُبْهِرُ العُقُولَ، واسْأَلُوا عُلَمَاءَ التَّشْرِيحِ والطِّبِّ مَاذَا يَعْلَمُونَ عَمَّا فِي الإنْسَانِ مِنَ الآياتِ العَظِيمَةِ؟ ومَعَ هَذَا فَلَمْ يَصِلُوا إِلَى الغَايَةِ بدَلِيلِ قولِهِ تَعَالَى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْـرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيـلًا ﴾ [الإسراء:٨٥] فالرُّوحُ الَّتِي هِيَ فِي جَوْفِكَ بَيْنَ جَنْبَيْكَ لَا تَعْلَمُ عَنْ كُنْهِهَا وحَقِيقَتِهَا ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيـلًا ﴾ كأَنَّهُ يُوبِّخُهُمْ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ، يَقُولُ: مَا بَقِيَ عَلَيْكُمْ مِنَ العِلْمِ إِلَّا أنْ تَسْأَلُوا عَنِ الرُّوحِ! مَا أَكْثَرَ الأُمُورَ الَّتِي تَخْفَى عَلَيْكُمْ!

وانْظُرْ إِلَى رَوْضَةٍ نَزَلَ عَلَيْهَا المَطَرُ فَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ -زَوْجٍ بِمَعْنَى صِنْفٍ- تَجِدْ هَذِهِ الأَعْشَابَ مُخْتَلِفَةً فِي الحَجْمِ، مُخْتَلِفَةً فِي اللَّوْنِ، أَزْهَارُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ، مَنِ الَّذِي خَلَقَ هَذِهِ الأَزْهَارَ وجَعَلَ فِيهَا هَذِهِ الأَلْوَانَ؟ إِنَّهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

ثُمَّ فِي هَذِهِ النَّبَاتَاتِ مِنْ آياتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَا يَعْرِفُهُ أَصْحَابُ النَّبَاتِ.

إِذَنِ: العَالَمُ كُلُّ مَا سِوَى اللهِ مِنْ حَيَوَانٍ وغَيْرِ الحَيَوَانِ مِنْ حَيٍّ ومَيِّتٍ؛ لِأَنَّهُ عَلَمٌ عَلَى خَالِقِهِ.

فأَنْتَ اسْتَحْضِرْ عِنْدَمَا تَقُولُ: ﴿رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ أَنَّهُ خَالِقُهُمْ، مَالِكُهُمْ، مُدَبِّرُ أُمُورِهِمُ، الَّتِي يَرْجِعُونَ فِيهَا إِلَى اللهِ.

ويَجِبُ أَنْ تَعْرِفَ الفَارِقَ بَيْنَ العَالَمِينَ -بفَتْحِ اللَّامِ- والعَالِمِينَ -بكَسْرِ اللَّامِ- العَالَمِينَ قُلْنَا: كُلُّ مَا سِوَى اللهِ، والعَالِمِينَ هُمْ ذَوُو العِلْمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَـا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعْقِلُهَـآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت:٤٣].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أَيْ: أَنَّنِي أَصِفُ اللهَ بأَكْمَلِ الأَوْصَافِ؛ لِأَنَّهُ رَبُّ العَالَمِينَ جَلَّوَعَلَا، لَا رَبَّ سِوَاهُ، ولَا مَعْبُودَ غَيْرُهُ، ولَا مَلْجَأَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ إِلَّا إليْهِ، ومَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا سِوَى اللهِ وُكِلَ إِلَيْهِ وخَابَ وخَسِرَ، وهَذَا خَبَرٌ بمَعْنَى التَّحَدُّثِ عَنْ صِفَاتِ اللهِ الكَامِلَةِ، ولَيْسَ خَبَرًا بمَعْنَى الأَمْرِ، أَيِ: احْمَدُوا اللهَ، بدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «**حَمِدَنِي عَبْدِي**»[1] فقَوْلُهُ: «**حَمِدَنِي**» خَبَرٌ ولَيْسَ إِنْشَاءً، إِذًا: الجُمْلَةُ خَبَرِيَّةٌ مَحْضَةٌ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَاذَا قُدِّمَ وَصْفُ اللهِ بالأُلُوهِيَّةِ عَلَى وَصْفِهِ بالرُّبُوبِيَّةِ؟

فالجَوَابُ: إِمَّا لِأَنَّ «اللهَ» هُوَ الاسْمُ العَلَمُ الخاصُّ بِهِ، والَّذِي تَتْبَعُهُ جَمِيعُ الأَسْمَاءِ، وإِمَّا لِأَنَّ الَّذِينَ جَاءَتْهُمُ الرُّسُلُ يُنْكِرُونَ الأُلُوهِيَّةَ فَقَطْ.



---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾

هَذَا ثَنَاءٌ؛ لِأَنَّهُ تَكْرَارٌ لِوَصْفِ الكَمَالِ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ صِفَةٌ للفظِ الجَلَالَةِ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ بالنَّعْتِ ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ صِفَةٌ أُخْرَى.

و﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ هُوَ ذُو الرَّحْمَةِ الوَاسِعَةِ العَظِيمَةِ الَّتِي لَا يُدْرِكُهَا العَقْلُ، الشَّامِلَةِ لكُلِّ شَيْءٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٥٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ [الأعراف:١٥٨] وهذِهِ الرَّحْمَةُ العَامَّةُ تَشْمَلُ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى الكافِرَ قَدْ رَحِمَهُ اللهُ بِمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، ولَوْلَا نِعْمَةُ اللهِ عَلَى الكافِرِ فِي الدُّنْيَا لَهَلَكَ، فَهُوَ يَعِيشُ برَحْمَةِ اللهِ، لَوْلَا أَنَّ اللهَ يَرْحَمُهُ مَا أَعْطَاهُ سَمْعًا وبَصَرًا وعَقْلًا، ولَا وَجَدَ غِذَاءً، ولَا شَرَابًا، ولَا كِسْوَةً، ولَا سَكَنًا، لكنَّهُ يَعِيشُ برَحْمَةِ اللهِ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ إِلَّا أَنَّهَا رَحْمَةٌ لَا تُفِيدُهُ فِي الآخِرَةِ؛ لِأَنَّهَا رَحْمَةٌ قَاصِرَةٌ فِي الدُّنْيَا فَقَطْ.

وهذِهِ رَحْمَةٌ مِنْ وَجْهٍ، ونِقْمَةٌ مِنْ وَجْهٍ؛ لِأَنَّ أيَّ شَيْءٍ يَتْنَفِعُ بِهِ الكافِرُ مِنْ نِعَمِ اللهِ فإِنَّهُ ضَرَرٌ عَلَيْهِ، وخَسَارَةٌ، وإِثْمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَعْنِي: إِذَا أَكَلَ لُقْمَةً يَأْثَمُ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، إِذَا لَبِسَ ثَوْبًا يَقِيهِ البَرْدَ يَأْثَمُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة:٩٣] مَفْهُومُ المُخَالَفَةِ: وغَيْرُ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا،

حَتَّى المُؤْمِنُونَ -أيضًا- قَدْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ؛ لِأَنَّ اللهَ اشْتَرَطَ حَتَّى فِي الْمُؤْمِنِينَ: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحۡسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [المائدة:٩٣] وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأعراف:٣٢] والَّذِينَ لَمْ يُؤْمِنُوا لَيْسَتْ لَهُمْ، فَهِيَ حَرَامٌ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَهِيَ اسْتِدْرَاجٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لَهُمْ، لكنْ يَتَمَتَّعُونَ بِهَا، فَهِيَ عَذَابٌ ونِقْمَةٌ، ولَيْسَتْ خَالِصَةً يَوْمَ القِيَامَةِ.

كَيْفَ تَكْفُرُ بالَّذِي خَلَقَكَ وأَمَدَّكَ وأَعَدَّكَ؟! لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنَ البَشَرِ أَحْسَنَ إليْكَ بِدِرْهَمٍ واحِدٍ لَمَلَكَ مِنْكَ بقَدْرِ مَا أَعْطَاكَ مِنَ الدَّرَاهِمِ، إِذَا كَانَ الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ هُوَ الَّذِي مَنَّ عَلَيْكَ بالإيجادِ: ﴿أَفَرَءَيۡتُم مَّا تُمۡنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمۡ تَخۡلُقُونَهُۥٓ أَمۡ نَحۡنُ ٱلۡخَٰلِقُونَ﴾ [الواقعة:٥٨-٥٩] هُوَ الَّذِي أَعَدَّكَ لِمَصالِحك، الطِّفْلُ يُوضَعُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ، وتَضَعُهُ عَلَى فَخِذَيْهَا، ويَلْتَقِمُ الثَّدْيَ، مَنِ الَّذِي دَلَّهُ؟ اللهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿أَعۡطَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه:٥٠] هُوَ الَّذِي أَمَدَّكَ بالنِّعَمِ: ﴿أَمَدَّكُم بِمَا تَعۡلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنۡعَٰمٖ وَبَنِينَ ﴿١٣٣﴾ وَجَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ﴾ [الشعراء:١٣٢-١٣٤] كَيْفَ تَكْفُرُ بِهِ؟! ولهَذَا كَانَ الكَافِرُ مُسْتَحِقًّا لأنْ يُعَاقَبَ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ يَتَنَعَّمُ بِهَا مِنْ نِعَمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

أَمَّا فِي الآخِرَةِ فَلَا حَظَّ لَهُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبۡيَضَّتۡ وُجُوهُهُمۡ فَفِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِۖ هُمۡ فِيهَا

خَالِدُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٦-١٠٧] إِذًا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ لَيْسُوا فِي رَحْمَةِ اللهِ، بَلْ فِي عَدْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يُعَذِّبْهُمْ إِلَّا بِذُنُوبِهِمْ.

و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ هُوَ ذُو الرَّحْمَةِ الخَاصَّةِ الَّتِي تَصِلُ إِلَى مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ، فيَرْحَمُ مَنْ يَسْتَحِقُّ الرَّحْمَةَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ ﴾ [العنكبوت:٢١] وهَـذَا لَا يَكُـونُ إِلَّا للمُؤْمِنِينَ لِقَـوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣] ولهذا قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ عَامَّةٌ، و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ خَاصَّةٌ.

فـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ وصْفُهُ، و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ فِعْلُهُ؛ ولِهَذَا جَاءَتِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ عَلَى وَزْنِ «فَعْلَانَ» الَّذِي يَدُلُّ عَلَى السَّعَةِ والامْتِلَاءِ، كَمَا يُقَالُ لِمَنِ انْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ واحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وانْفعَلَ: غَضْبَانُ، يَعْنِي: مُمْتَلِئٌ غَضَبًا، وجَاءَتِ ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ عَلَى وَزْنِ «فَعِيلٍ» الدَّالِّ عَلَى صُدُورِ الفِعْلِ.

ولَوْ أَنَّهُ جِيءَ بـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ وحْدَهُ، أَوْ بـ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ وَحْدَهُ لَشَمِلَ الوَصْفَ والفِعْلَ، لكنْ إِذَا اقْتَرَنَا فُسِّرَ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ بالوَصْفِ، و﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ بالفِعْلِ.

فَفِي الآيَةِ إِثْبَاتُ هَذَيْنِ الاسْمَيْنِ الكَرِيمَيْنِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ للهِ عَزَّوَجَلَّ وإِثْبَاتُ مَا تَضَمَّنَاهُ مِنَ الرَّحْمَةِ الَّتِي هِيَ الوَصْفُ، ومِنَ الرَّحْمَةِ الَّتِي هِيَ الفِعْلُ.

ورُبُوبِيَّـةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الرَّحْمَةِ الوَاسِعَـةِ للخَلْـقِ، الوَاصِلَـةِ إِليهِمْ؛ لِأَنَّهُ تَعالَى لَمَّا قَالَ: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ كأَنَّ سَائِلًا يَسْأَلُ: مَا نَوْعُ هَذِهِ الرُّبُوبِيَّةِ؟ هَلْ هِيَ رُبُوبِيَّةُ أَخذٍ وانْتِقَامٍ، أَوْ رُبُوبِيَّةُ رَحْمَةٍ وإِنْعَامٍ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فَفِي الإِتْيَانِ بـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ

ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الرُّبُوبِيَّةَ لَيسَتْ رُبُوبِيَّةَ انْتِقَامٍ أَوْ غَضَبٍ، بَلْ هِيَ رُبُوبِيَّةُ رَحْمَةٍ، يَعْنِي أَنَّهُ عَزَّوَجَلَّ مَعَ كَوْنِهِ رَبًّا للعَالَمِينَ جَمِيعًا رُبُوبِيَّتُهُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ رَحْمَةَ اللهِ سَبقَتْ غَضَبَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «سَبقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»[1] والدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ رَحْمَةَ اللهِ سَبقَتْ غَضَبَهُ قَوْلُ اللهِ: ﴿وَلَوۡ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُواْ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهۡرِهَا مِن دَآبَّةٖ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمۡ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى﴾ [فاطر:٤٥].

وكُلُّ مَا صَدَرَ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّهُ رَحْمَةٌ، حَتَّى النِّقَمُ الَّتِي تُصِيبُ النَّاسَ هِيَ فِي الحَقِيقَةِ رَحْمَةٌ، المَرَضُ رَحْمَةٌ لكِنْ لَا يَعْرِفُ أَنَّهُ رَحْمَةٌ إِلَّا مَنْ تَدبَّرَ وتَأَمَّلَ ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعۡقِلُهَآ إِلَّا ٱلۡعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت:٤٣] فالمَرَضُ يَلْحَقُ المُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ هَمٍّ، وَلَا غَمٍّ، وَلَا أَذًى إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهِ عَنْهُ**»[2]، وهذِهِ رَحْمَةٌ؛ لِأَنَّ مَا يُصِيبُكَ فِي الدُّنْيَا زَائِلٌ ولَا يَبْقَى، فدَوَامُ الحَالِ مِنَ المُحَالِ، ويُذْكَرُ عَنْ بَعْضِ العابِدَاتِ أَنَّهَا أُصِيبَتْ فِي إِصْبَعِهَا، وأَنَّهَا لَمْ تَتَأَثَّرْ، وقَالَتْ: «حَلَاوَةُ أَجْرِهَا أَنْسَتْنِي مَرَارَةَ صَبْرِهَا»[3] وهذِهِ كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِ﴾، (٣١٩٤)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، رقم (٢٧٥١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه بمعناه البخاري: كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، رقم (٥٦٤١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها رقم (٢٥٧٣)، من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) مدارج السالكين (٢/ ١٦٧).

ثُمَّ إنَّ المَرَضَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لاهْتِدَاءِ العَاصِي، ورُجُوعِهِ إِلَى رَبِّهِ إِذَا كَانَ فَارًّا مِنَ اللهِ، ولَقَدْ حُدِّثْتُ عَنْ شَخْصٍ كَانَ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَاسِقًا بَعِيـدًا مِنَ اللهِ، فَمَاتَ أَبُوهُ، وبِمُجَرَّدِ أَنْ أُصِيبَ بهذِهِ المُصِيبَةِ عَـادَ إِلَى اللهِ واسْتَقَامَ، وصَارَ مِنْ خِيَارِ الشَّبَابِ، فانْظُرْ إِلَى هَذِهِ المُصِيبَةِ كَيْفَ أَصْلَحَتْ هَذَا الشَّابَّ.

وانْتِقَامُ اللهِ تَعَالَى مِنَ المُجْرِمِينَ والظَّالِمِينَ رَحْمَةٌ؛ لِأَنَّ المُجْرِمَ يَعْتَدِي عَلَى غَيْرِهِ، فَإِذَا انْتَقَمَ اللهُ مِنْهُ فهذِهِ رَحْمَةٌ لِمَنِ اعْتَدَى عَلَيْهِ أَنْ كَفَاهُمُ اللهُ تَعَالَى شَرَّهُ وانْتَقَمَ مِنْهُ، وَهِيَ أيضًا رَحْمَةٌ بِهِ، إنْ كَانَ كافِرًا فلِئَلَّا يَزْدَادَ إِثْمُهُ وكُفْرُهُ، وإِنْ كَانَ عَاصِيًا فلِئَلَّا تَزْدَادَ مَعَاصِيهِ. فالانْتِقَامُ مِنَ المُجْرِمِ رَحْمَةٌ بِهِ، ولِمَنْ تَعَدَّى إجْرَامُهُ إليْهِ.

إِذَنْ: نَقُولُ: كُلُّ مَا فِي الكَوْنِ وَمَا يُقَدِّرُهُ اللهُ فِي الكَوْنِ فَهُوَ نَاتِجٌ عَنِ الرَّحْمَةِ، وقَرِينَةُ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ لَمَّا قَالَ: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فلَيْسَتْ رُبُوبِيَّتُهُ مَبْنِيَّةً عَلَى جَبَرُوتٍ، وعَلَى إحْرَاجٍ، وعَلَى إِعْسَارٍ عَلَى العِبَادِ، ولكنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الرَّحْمَةِ.

يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: الرَّحْمَةُ إِرَادَةُ الإِحْسَانِ، أَوِ: الإِحْسَانُ إِلَى الخَلْقِ، ولكنْ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لَيْسَتِ الرَّحْمَةُ إِرَادَةَ الإِحْسَانِ، ولَا الإِحْسَانَ إِلَى الخَلْقِ؛ لِأَنَّ إِرَادَةَ الإِحْسَانِ مِنْ آثَارِ الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ الرَّحِيمَ يُرِيدُ الإِحْسَانَ، والإِحْسَانُ إِلَى الخَلْقِ نَفْسُهُ مِنْ آثَارِ الإِرَادَةِ، ولكنَّنَا نَقُولُ: الرَّحْمَةُ صِفَةٌ اتَّصَفَ اللهُ بِهَا عَزَّوَجَلَّ وَهِيَ حَقِيقَةٌ، لكنَّهَا رَحْمَةٌ تَلِيقُ بِهِ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ؛ سَمْعِهِ، وبَصَرِهِ، وقُوَّتِهِ، وعِزَّتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

والَّذِي فَسَّرَ الرَّحْمَةَ بالإحْسَانِ أَوْ بإرَادَةِ الإحْسَانِ هُمُ الأشَاعِرَةُ، ومَنَعُوا أنْ يُوصَفَ اللهُ بالرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ تَقْتَضِي الرِّقَّةَ واللِّينَ، والرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ، الرَّبُّ قَوِيٌّ عَزِيزٌ قَادِرٌ قَاهِرٌ، كَيْفَ يَكُونُ رَحِيمًا؟! ولِهَذَا تَقُولُ: رَحِمْتُ فُلانًا، يَعْنِي: رَقَقْتُ لَهُ، واللهُ عَزَّوَجَلَّ لَا يُمْكِنُ أنْ يُوصَفَ بالرِّقَّةِ.

وأيضًا الإرَادَةُ لَهَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ، والرَّحْمَةُ لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ، ونَحْنُ لَا نُثْبِتُ مِنْ صِفَاتِ اللهِ إِلَّا مَا دَلَّ عَلَيْهِ العَقْلُ، ويَقُولُونَ هُمْ، أَمَّا نَحْنُ فنُثْبِتُ كُلَّ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ؛ لذلِكَ قَالُوا: المُرَادُ بالرَّحْمَةِ الإحْسَانُ الَّذِي هُوَ الشَّيْءُ المُنْفَصِلُ عَنِ اللهِ، أو: أَنَّهُ إِرَادَةُ الإحْسَانِ؛ لِأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ الإرَادَةَ، دَلِيلَ الإرَادَةِ العَقْلِيَّ حَتَّى نَنْظُرَ هَلِ الرَّحْمَةُ يَدُلُّ عَلَيْهَا العَقْلُ أَوْ لَا، قَالُوا: دَلِيلُ الإرَادَةِ العَقْلِيُّ التَّخْصِيصُ، يَعْنِي: كَوْنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ يَجْعَلُ السَّماءَ سَماءً، والأَرْضَ أَرْضًا، والإنْسَانَ إِنْسَانًا، والبَعِيرَ بَعِيرًا، والحِمَارَ حِمَارًا، هَذَا يَدُلُّ عَلَى الإرَادَةِ: أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ تَكُونَ السَّماءُ سَماءً فكانَتْ، أَرَادَ أنْ يَكُونَ الإنْسَانُ إِنْسَانًا فَكَانَ، فهَذَا التَّخْصِيصُ، يَعْنِي: كَوْنَ المَخْلُوقَاتِ بَعْضِهَا كَذَا وبَعْضِهَا كَذَا يَدُلُّ عَلَى إِرَادَةِ الخَالِقِ، وهَذَا صَحِيحٌ، ونَحْنُ نُوَافِقُ عَلَى أَنَّ تَخْصِيصَ بَعْضِ المَخْلُوقَاتِ بِخَصَائِصِهِ يَدُلُّ عَلَى الإرَادَةِ.

نَقُولُ أيضًا: الإحْسَانُ إِلَى الخَلْقِ يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُحْسِنُ إِلَى غَيْرِهِ مَنْ لَيْسَ فِيهِ رَحْمَةٌ، ودَلالَةُ الإحْسَانِ إِلَى الخَلْقِ عَلَى الرَّحْمَةِ أَظْهَرُ وأَوْضَحُ وأَبْيَنُ مِنْ دَلالَةِ التَّخْصِيصِ عَلَى الإرَادَةِ؛ لِأَنَّ دَلالَةَ التَّخْصِيصِ عَلَى الإرَادَةِ

لَا يَفْهَمُهَا إِلَّا طَالِبُ عِلْمٍ، ودَلالَةُ الإِحْسَانِ عَلَى الرَّحْمَةِ كُلُّ إِنْسَانٍ يَفْهَمُهَا، لَوْ خَرَجْتَ مَثَلًا بَعْدَ المَطَرِ وقَابَلَكَ عَامِّيٌّ، فقُلْتَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ هَذَا المَطَرُ؟ قَالَ: هَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، العَامِّيُّ الَّذِي لَا يَفْهَمُ يَسْتَدِلُّ بنِعَمِ اللهِ عَلَى رَحْمَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فالرَّحْمَةُ قَدْ دَلَّ عَلَيْهَا العَقْلُ، ودَلالَتُهُ عَلَيْهَا أَقْوَى مِنْ دَلالَةِ التَّخْصِيصِ عَلَى الإِرَادَةِ، لكنْ قَالُوا: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا والرَّحْمَةُ هِيَ الرِّقَّةُ واللِّينُ واللهُ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذَا؟!

نَقُولُ: الرَّحْمَةُ الَّتِي تَقْتَضِي الرِّقَّةَ واللِّينَ أَمَامَ الشَّيْءِ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةُ البَشَرِ، أَمَّا رَحْمَةُ الخالِقِ فَلَا تَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ ولَا تَقْتَضِيهِ، عَلَى أَنَّنَا نَمْنَعُ قَوْلَكُمْ: إِنَّ الرَّحْمَةَ تَقْتَضِي اللِّينَ؛ لِأَنَّنَا نَجِدُ مَثَلًا مَلِكًا مِنَ المُلُوكِ قَوِيَّ السُّلْطَانِ والنُّفُوذِ، ذَا قُدْرَةٍ ولَهُ هَيْبَةٌ، ومَعَ ذَلِكَ إِذَا رَأَى الضَّعِيفَ رَقَّ لَهُ ورَحِمَهُ، ويُعَدُّ هَذَا فِي حَقِّهِ كَمالًا، فهَلْ نَقُولُ: إِنَّ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ المَلِكِ؟! أبدًا، بَلْ دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِهِ وحِكْمَتِهِ، وأَنَّهُ يُنْزِلُ كُلَّ شَيْءٍ مَنْزِلَتَهُ.

المُهِمُّ: هَذَا بَحْثٌ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ طَالِبُ العِلْمِ، وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ نَفَى صِفَةً مِنْ صِفَاتِ اللهِ بحُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ، فَإِنَّ هَذِهِ الحُجَّةَ تَكُونُ دَلِيلًا عَلَيْهِ ولَيْسَتْ لَهُ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يُقِرَّ بالجَمِيعِ، وإِمَّا أَنْ يُنْكِرَ الجَمِيعَ، أَمَّا أَنْ يُقِرَّ بالبَعْضِ ويُنْكِرَ البَعْضَ فهَذَا مِنْ بَابِ التَّنَاقُضِ.



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾

﴿ مَٰلِكِ ﴾ صِفَةٌ لـ﴿لِلَّهِ﴾، و﴿يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ يَعْنِي: يَوْمَ الجَزَاءِ، وَهُوَ يَوْمُ القِيَامَةِ: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار:١٩] سُمِّيَ يَوْمَ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ الَّذِي يُدَانُ فِيهِ العِبَادُ، أَيْ: يُجَازَوْنَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، يَوْمَ ﴿تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۚ لَا ظُلْمَ ٱلْيَوْمَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [غافر:١٧] فـ﴿ٱلدِّينِ﴾ هُنَا بِمَعْنَى الجَزَاءِ، يَعْنِي أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَالِكٌ لِذَلِكَ اليَوْمِ الَّذِي يُجَازَى فِيهِ الخَلَائِقُ، فَلَا مَالِكَ غَيْرُهُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ.

و﴿ٱلدِّينِ﴾ تَارَةً يُرَادُ بِهِ الجَزَاءُ عَلَى الأَعْمَالِ، كَمَا فِي هَذِهِ الآيَةِ، وَفِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ﴾ [الانفطار:١٧-١٨] ولِهَذَا قَالَ: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا﴾ [الانفطار:١٩].

وتَارَةً أُخْرَى يُرَادُ بِهِ العَمَلُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون:٦] وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩] وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣].

والعِبَارَةُ المَشْهُورَةُ فِي هَذَا الأَمْرِ: «**كَمَا تَدِينُ تُدَانُ**» أَيْ: كَمَا تَعْمَلُ تُجَازَى.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ قِرَاءتَانِ سَبْعِيَّتَانِ صَحِيحَتَانِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنَّقْلِ المُتَوَاتِرِ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، والثَّانِيَةُ: ﴿مَالِكِ

يَوْمِ الدِّينِ﴾ ويجُوزُ أنْ أَقْرَأَ بِهِمَا؛ لِأَنَّهُما ثَابِتَتَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وأَيُّهُما أَوْلَى أَنْ نَقُولَ: ﴿مَالِكِ﴾ أَوْ أنْ نَقُولَ: ﴿مَلِكِ﴾؟

قَالَ بَعْضُ العُلَماءِ: الأَوْلَى أنْ نَقْرَأَ ﴿مَالِكِ﴾ بالألِفِ مِنْ أَجْلِ أَنْ نَكْسِبَ زِيَادَةَ عَشْرِ حَسَنَاتٍ مِنَ الأَلِفِ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَرْفٍ فِي القُرْآنِ فِيهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ[1] فَاقْرَأْ ﴿مَالِكِ﴾ ولَا تَقْرَأْ: ﴿مَلِكِ﴾ لأَنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ ﴿مَالِكِ﴾ كَسبْتَ زِيَادَةَ عَشْرِ حَسَنَاتٍ.

لكنِ القَوْلُ الصَّحِيحُ أنْ نَقْرَأَ أَحْيَانًا ﴿مَلِكِ﴾ وأَحْيَانًا ﴿مَالِكِ﴾ وأَنَّ هَذَا أَفْضَلُ مِنِ اقْتِصَارِكَ عَلَى ﴿مَالِكِ﴾ أَوْ عَلَى ﴿مَلِكِ﴾ لِأَنَّ ﴿مَلِكِ﴾ صَحَّتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنَّقْلِ المُتَوَاتِرِ كَما صَحَّ عَنْهُ ﴿مَالِكِ﴾ وتَمَامُ الاقْتِدَاءِ بالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنْ تَقْرَأَ كَما قَرَأَ.

إِذَنْ: يَنْبَغِي لِمَنْ يَعْلَمُ القِرَاءَتَيْنِ أنْ يَقْرَأَ بهذِهِ مَرَّةً وبهذِهِ مَرَّةً فِي الصَّلاةِ وخَارِجَ الصَّلاةِ، وهَذَا أَفْضَلُ مِنِ اقْتِصَارِكَ عَلَى إِحْدَى القِرَاءَتَيْنِ لِأُمُورٍ:

الأَوَّلُ: لِتَتَحَقَّقَ لَكَ مُتَابَعَةُ الرَّسُولِ ﷺ لِأَنَّ القِرَاءَتَيْنِ كِلْتَيْهِما صَحَّتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ واخْتِلَافُ القِرَاءَاتِ كاخْتِلَافِ السُّنَنِ، فمَثَلًا: اسْتِفْتَاحُ الصَّلاةِ فِيهِ أَنْوَاعٌ، تَفْعَلُ هَذَا أَحْيَانًا، وهَذَا أَحْيَانًا.

الثَّانِي: حِفْظُ القِرَاءَتَيْنْ؛ لِأَجْلِ أَلَّا تُنْسَى القِرَاءَاتُ الثَّابِتَةُ؛ لأَنَّكَ إِذَا كُنْتَ تَقْرَأُ بهذَا مَرَّةً وبهَذَا مَرَّةً ظَلَلْتَ حَافِظًا للقِرَاءَاتِ كُلِّهَا؛ ولِهَذَا يَنْبَغِي لِطَلَبَةِ

(١) أخرجه الترمذي: أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء فيمن قرأ حرفا من القرآن ماله من الأجر، رقم (٢٩١٠)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

العِلْمِ أَنْ يَحْفَظُوا القِرَاءَاتِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْرَؤُوا بِهَذِهِ تَارَةً وبِهَذِهِ تَارَةً أُخْرَى؛ حِفْظًا للقِرَاءَاتِ الوَارِدَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ جِهَةٍ، ومِنْ أَجْلِ أَنْ تَزْدَادَ عُلُومُهُمْ فِي القُرْآنِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، لَكِنْ لَا يَجْمَعُونَ بَيْنَ القِرَاءَتَيْنِ، بَلْ يَقْرَؤُونَ مَرَّةً بِهَذِهِ، ومَرَّةً بِتِلْكَ.

ويُشْتَرَطُ فِي جَوَازِ القِرَاءَةِ بالقِرَاءَتَيْنِ إِذَا صَحَّتَا شَرْطٌ مُهِمٌّ، وهُوَ أَنْ يَكُونَ مُتَأَكِّدًا مِنْ ثُبُوتِ القِرَاءَةِ، فاحْذَرْ أَنْ تَقْرَأَ بِقِرَاءَةٍ لَمْ تَتيقَّنْهَا، لَوْ أَنَّ واحِدًا قَرَأَ الآيَةَ عَلَى غَيْرِ المَوْجُودِ فِي المُصْحَفِ، وَقَالَ: أَظُنُّ أَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً، فهَذَا لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هَذَا كَلامُ اللهِ، ولَا بُدَّ أَنْ تتيقَّنَ أَنَّ القِرَاءَةَ وَارِدَةٌ عَلَى هَذَا الوَجْهِ، وَإِلَّا وَجَبَ عَلَيْكَ التَّرْكُ؛ لِئَلَّا تَقُولَ عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُ.

وأَقُولُ لإخْوَانِي طَلَبَةِ العِلْمِ: لَا يَنْبَغِي أَنْ تَقْرَؤُوا عِنْدَ العَامَّةِ بِقِرَاءَةٍ مُخَالِفَةٍ للمَصَاحِفِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُحْدِثُ فِتْنَةً.

أَوَّلًا: إِنَّ العامَّةَ لَا شَكَّ أَنَّ فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ تَعْظِيمِ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مَا لَا يُمْكِنُ وَصْفُهُ، فإِذَا رَأَوْا أَنَّ هَذَا القُرْآنَ يَتغَيَّرُ فَإِنَّ هَذَا يَحْصُلُ بِهِ فِتْنَةٌ، فإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يُقَلِّلُ هَيْبَةَ القُرْآنِ فِي نَفْسِ العَامِّيِّ.

ثَانِيًا: قَدْ يُنْكِرُ العَامِّيُّ بقَلْبِهِ أَوْ بِلِسَانِهِ عَلَى هَذَا الَّذِي قَرَأَ بِقِرَاءَةٍ لَا يَعْرِفُهَا، فيَكُونُ سَبَبًا للطَّعْنِ فِي هَذَا القَارِئِ، لَوْ قَرَأْتَ عِنْدَ العَامِّيِّ وأَنْتَ إِمَامُهُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يُمْكِنُ أَنْ يَدْفعَكَ، ويَقُولَ: اذْهَبْ، لَا أُصَلِّي مَعَكَ؛ لِأَنَّ العَامِّيَّ لَا يَعْرِفُ إِلَّا ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾.

ولهَذَا يَنْبَغِي لِطَلَبَةِ العِلْمِ أَلَّا يَقْرَؤُوا بالقِرَاءَاتِ الخَارِجَةِ عَنِ المُصْحَفِ الَّذِي بَيْنَ النَّاسِ لِمَا ذَكَرْنَا.

و﴿مَالِكِ﴾ اسْمُ فَاعِلٍ، و﴿مَلِكِ﴾ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ، ويُقَالُ فِي الأَوَّلِ: مِلْكٌ، ويُقَالُ فِي الثَّانِي: مُلْكٌ، يَعْنِي المُلْكُ للمَلِكِ، والمِلْكُ للمَالِكِ، فتَقُولُ مَثَلًا: هَذِهِ السَّاعَةُ مِلْكُ فُلَانٍ، وتَقُولُ فِي مَمْلَكَةٍ تَحْتَ مَلِكٍ: هَذِهِ المَمْلَكَةُ مُلْكُ فُلَانٍ.

و«المَلِكُ» أَخَصُّ مِنَ «المَالِكِ» لِأَنَّ المَلِكَ هُوَ ذُو السُّلْطَةِ المُطْلَقَةِ، ولَا يُسَمَّى مَلِكًا إِلَّا مَنْ تَحْتَهُ رَعِيَّةٌ، أَمَّا مَالِكٌ فَهُوَ لَيْسَ لَهُ سُلْطَةٌ مُطْلَقَةٌ، ثُمَّ هُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَكُونَ تَحْتَهُ رَعِيَّةٌ؛ ولِهَذَا تَجِدُ الفَقِيرَ الصُّعْلُوكَ يَمْلِكُ بَقَرَتَهُ أَوْ شَاتَهُ.

لكنْ فِي الجَمْعِ بَيْنَ القِرَاءَتَيْنِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ أَنَّ مُلْكَهُ جَلَّوَعَلَا مُلْكٌ حَقِيقِيٌّ تَامٌّ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ؛ لِأَنَّ مِنَ الخَلْقِ مَنْ يَكُونُ مَلِكًا ولكنْ لَيْسَ بمَالِكٍ، فيُسَمَّى مَلِكًا اسْمًا، كَمَا نَسْمَعُ فِي العُصُورِ السَّابِقَةِ أَنَّ بَعْضَ المُلُوكِ يَكُونُ مَلِكًا لَا يَتَصَرَّفُ ولَيْسَ لَهُ مِنَ التَّدْبِيرِ شَيْءٌ وأَنَّ الَّذِي يَتَصَرَّفُ هُمْ وُزَرَاؤُهُ وحَاشِيَتُهُ، وَفِي الوَقْتِ الحَاضِرِ نَرَى أَنَّ مَلِكَةَ بريطانْيَا -مَثَلًا- مَلِكَةٌ لكنَّهَا لَيْسَتْ مَالِكَةً، فَلَا تُدَبِّرُ شَيْئًا، بَلْ هِيَ مَسْلُوبَةُ المِلْكِيَّةِ.

ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ مَالِكًا، ولَا يَكُونُ مَلِكًا كعَامَّةِ النَّاسِ، ولكنَّ الربَّ عَزَّوَجَلَّ مالِكٌ مَلِكٌ، وإِذَا اجْتَمَعَ مُلْكٌ وحُكْمٌ -يَعْنِي أَنْ يَكُونَ مَالِكًا مَلِكًا- تَمَّ الأَمْرُ.

فإذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا اسْتَفَـدْتَ مِنَ القِرَاءَتَيْنِ فَائِدَةً لَا تَحْصُلُ بانْفِرَادِ إحْدَاهُمَا، وَهِيَ أَنَّهُ صَارَ فِي الآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى ثُبُوتِ المِلْكِيَّةِ والتَّصَرُّفِ، المِلْكِيَّةِ والسُّلْطَانِ مِنْ ﴿مَلِكِ﴾ والتَّصَرُّفِ مِنْ ﴿مَالِكِ﴾ ومَعْلُومٌ أنَّ المِلْكِيَّةَ والسُّلْطَانَ أعْلَى مِنْ مُجَرَّدِ التَّصَرُّفِ.

ولهَذَا أنَا مَثَلًا أَسْتَطِيعُ أنْ أَتَصَرَّفَ فِي قَلَمِي: أُهْدِيهِ، أَبِيعُهُ، أُعِيرُهُ، لَكِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، لَوْ كُنْتُ مَلِكًا صَارَتِ الجُنُودُ والشُّرَطُ عِنْدِي.

ففِي الآيَةِ إثْبَاتُ مُلْكِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ومَلَكُوتِهِ يَوْمَ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ تَتَلَاشَى جَمِيعُ المِلْكِيَّاتِ والمُلُوكِ، فمُلُوكُ الدُّنْيَا مَهْمَا عَظُمَ مُلْكُهُمْ واتَّسَعَ وقَوِيَ سُلْطَانُهُمْ، فإنَّهُ يَتَلاشَى ويَزُولُ حِينَ المَوْتِ، فحِينَ يَمُوتُ السُّلْطَانُ سَوَاءٌ أَكَانَ باسْمِ السُّلْطَانِ أَوْ باسْمِ المَلِكِ أَوْ باسْمِ الرَّئِيسِ، فإنَّهُ يَزُولُ بمُجَرَّدِ مَوْتِهِ، ومَا يُفْعَلُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ تَعْظِيمِ قَبْرِهِ أَوْ زَرْعِ الأزْهَارِ عَلَيْهِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فإنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ ولَا يَنْتَفِعُ بِهِ إطْلَاقًا؛ لِأَنَّهُ مَاتَ وزَالَ مُلْكُهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَاذَا خُصَّ المُلْكُ بِيَوْمِ الدِّينِ مَعَ أنَّ اللهَ مَالِكٌ للدُّنْيَا والآخِرَةِ؟

فالجَوَابُ: لِأَنَّ ظُهُورَ مَلَكُوتِهِ ومُلْكِهِ وسُلْطَانِهِ يَكُونُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ ظُهُورِهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُم بَٰرِزُونَۖ لَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌۚ لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦]؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُنَادِي: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾ فَلَا يُجِيبُ أَحَدٌ، فيُجِيبُ نَفْسَهُ، فيَقُولُ: ﴿لِلَّهِ

﴿ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦] فَلَا مُلْكَ لِأَحَدٍ مِنَ البَشَرِ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، حَتَّى الرُّسُلُ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ -وهُمْ أَفْضَلُ الخَلْقِ- دُعَاؤُهُمْ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ: «**اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ**»(١) لَيْسَ فِي الآخِرَةِ مَلِكٌ سِوَى اللهِ، أَمَّا فِي الدُّنْيَا فيظْهَرُ مُلُوكٌ يَتَسَلَّطُونَ عَلَى البَشَرِ بِمَا يُرِيدُونَ، بَلْ يَظْهَرُ مُلُوكٌ يَعْتَقِدُ شُعُوبُهُمْ أَنَّهُ لا مَالِكَ إِلَّا هُمْ؛ لِأَنَّ فِطَرَهُمْ مُنْحَرِفَةٌ لَيْسَ عِنْدَهُمْ إِلَّا الرَّئِيسُ الفُلانِيُّ والرَّئِيسُ الفُلانِيُّ، فالشُّيُوعِيُّونَ مَثَلًا لا يَرَوْنَ أَنَّ هُنَاكَ رَبًّا للسَّمَوَاتِ والأَرْضِ، ويَرَوْنَ أَنَّ الحَيَاةَ أَرْحَامٌ تَدْفَعُ، وأَرْضٌ تَبْلَعُ، وأَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ رَئِيسُهُمْ.

فاللهُ عَزَّوَجَلَّ هُوَ المُتَصَرِّفُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، لَا أَحَدَ يَتَصَرَّفُ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ أَبَدًا، لَوْ كَانَ أَحَدٌ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَصَرَّفَ لأَوْجَدَ لَهُ ظِلًّا مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ، ولكنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**»(٢) فَهُوَ الَّذِي يَخْلُقُ عَزَّوَجَلَّ ظِلًّا فِي ذَلِكَ الوَقْتِ عَلَى مَنِ اسْتَحَقَّهُ كالسَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، وقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾، رقم (٤٧١٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم (٦٦٠)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٤٧)، من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كَذَلِكَ هُوَ مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ لَا مُلْكَ لأَحَدٍ مَعَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَ﴾ فيُجِيبُ نَفْسَهُ ﴿لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦].

وقَوْلُهُ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ يَتَضَمَّنُ الإيمانَ باليَوْمِ الآخِرِ، والإيمانَ بالجَزَاءِ عَلَى الأَعْمَالِ، وأَنَّ الَّذِي يُجَازِي عَلَى الأَعْمَالِ هُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

فيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا حَثُّ الإنْسَانِ عَلَى أنْ يَعْمَلَ لِذَلِكَ اليَوْمِ الَّذِي يُدَانُ فِيهِ العَامِلُونَ.

فهذِهِ ثَلاثُ آياتٍ كُلُّهَا للهِ عَزَّوَجَلَّ.



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾

﴿إِيَّاكَ﴾ ضَمِيرُ مَفْعُولٍ بِهِ مُقَدَّمٍ، وعَامِلُهُ: ﴿نَعْبُدُ﴾ وَكَانَ مُنْفَصِلًا لِتَعَذُّرِ الوَصْلِ حينئذٍ.

ورُتْبَةُ المَفْعُولِ بِهِ بَعْدَ عَامِلِهِ، أَيْ: أَنَّ حَقَّ المَعْمُولِ التَّأْخِيرِ عَنِ العَامِلِ، وكُلَّما قُدِّمَ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرِ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى التَّخْصِيصِ والحَصْرِ والقَصْرِ، وَهُوَ إِثْبَاتُ الحُكْمِ فِي المَحْصُورِ فِيهِ، ونَفْيُهُ عَمَّا سِواهُ، هكَذَا فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ كَما نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَهْلُ البَلاغَةِ وأَهْلُ النَّحْوِ.

فيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ عَلَى وَزْنِ قَوْلِنَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ حَيْثُ المَعْنَى، فلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِيهَا حَصْرٌ للأُلُوهِيَّةِ باللهِ، وَهُوَ أَنَّهُ هُوَ الإِلَهُ وحْدَهُ، و﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فِيهَا حَصْرُ العِبَادَةِ فِي اللهِ، وأَنَّهُ وحْدَهُ هُوَ المَعْبُودُ، يَعْنِي: لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاكَ، فَهِيَ بمَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: الآيَةُ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فِي العِبَادَةِ، و«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فِي الأُلُوهِيَّةِ؟

فنَقُولُ: الأُلُوهِيَّةُ هِيَ العِبَادَةُ، لكنَّهَا فِي حقِّ اللهِ تُسَمَّى «أُلُوهِيَّةً»، وَفِي حَقِّ العَبْدِ تُسَمَّى «عِبادَةً» أَوْ «عُبُودِيَّةً» ولِهَذَا يَقُولُ العُلَمَاءُ تَارَةً: «تَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ» وتَارَةً أُخْرَى: «تَوْحِيدُ العِبادَةِ» فَهُوَ باعْتِبَارِ اللهِ (المَعْبُودِ) أُلُوهِيَّةٌ، وباعْتِبَارِ العَبْدِ (العَابِدِ) عِبادَةٌ.

والعِبَادَةُ تُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ:

المَعْنَى الأَوَّلُ: المُتعَبَّدُ بِهِ (مَفعُولُ العَبْدِ الَّذِي يَتقَرَّبُ بِهِ الإنْسَانُ إِلَى اللهِ) ومِنْ ثَمَّ قَالَ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]: «العِبَادَةُ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ» فالطَّهَارَةُ عِبَادَةٌ، والصَّلاةُ عِبَادَةٌ، والصَّدَقَةُ عِبَادَةٌ، والزَّكَاةُ عِبَادَةٌ، والصَّوْمُ عِبَادَةٌ، والحَجُّ عِبَادَةٌ، والنَّذْرُ عِبَادَةٌ، والتَّوَكُّلُ وَهُوَ التَّفْوِيضُ المُطْلَقُ عِبَادَةٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَهْلُ العِلْمِ، ففَسَّرَهَا رَحِمَهُ ٱللَّهُ هُنَا بالمَفْعُولِ؛ لِأَنَّ الصَّلاةَ مَفْعُولٌ.

أَوْ نَقُولُ: العِبَادَةُ اسْمٌ جَامِعٌ لكُلِّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ للتَّقَرُّبِ إليْهِ، وكَلِمَةُ: «للتَّقَرُّبِ إليْهِ» لأنَّ اللهَ قَدْ يَأْمُرُنَا بشَيْءٍ لَا للتَّقَرُّبِ إليْهِ، ولكنْ لِمَصْلَحَتِنَا الخَاصَّةِ، مِثْلُ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف:٣١] ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة:٢] وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، الأَصْلُ فِي هَذِهِ الأَوَامِرِ الإِبَاحَةُ، لكنْ مَعَ ذَلِكَ رُبَّمَا يَنْقَلِبُ الأَكْلُ والشُّرْبُ عِبَادَةً، يُمْكِنُكَ أَنْ تَجْعَلَ الأَكْلَ والشُّرْبَ عِبَادَةً:

أَوَّلًا: عِنْدَمَا تَأْكُلُ وأَنْتَ تُرِيدُ امْتِثَالَ أَمْرِ اللهِ يَكُونُ عِبَادةً.

ثَانِيًا: عِنْدَمَا تَأْكُلُ لِتَحْفَظَ نَفْسَكَ مِنَ الضَّرَرِ يَكُونُ عِبَادَةً؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء:٢٩] ولوْ أَنَّ الإنْسَانَ لَمْ يَأْكُلْ لَمَاتَ جُوعًا.

---

(١) العبودية (ص:٤٤).

ثَالِثًا: عِنْدَمَا تَأْكُلُ للتَّنَعُّمِ بِنِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ يَكُونُ عِبَادَةً؛ لِأَنَّ اللهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ نِعْمَةً يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ[(١)] ولأَنَّ الكَرِيمَ إِذَا أَكَلْتَ مَكْرُمَتَهُ -أَوْ تَكْرُمَتَهُ- يُحِبُّ ذَلِكَ، لَوْ أَنَّ كَرِيمًا مِنَ النَّاسِ قَدَّمَ لَكَ طَعَامًا فإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ تَأْكُلَهُ، لَوْ أَنَّ بَخِيلًا مِنَ النَّاسِ قَدَّمَ لَكَ خُبْزًا يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ: لَيْتَ كُلَّ اثْنَيْنِ يَأْكُلَانِ وَاحِدَةً فقطْ؛ لكيْ يَرْجِعَ بِبَقِيَّةِ الخُبْزِ، فالكَرِيمُ يُحِبُّ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَتَنَعَّمُوا بِكَرَمِهِ، فأَنْتَ الآنَ عِنْدَمَا تَأْكُلُ تُحِبُّ أَنْ تَتَنَعَّمَ بِكَرَمِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ يُقَرِّبُكَ إِلَى اللهِ جَلَّوَعَلَا.

رَابِعًا: إِذَا نَوَيْتَ بأَكْلِكَ الاسْتِعَانَةَ عَلَى طَاعَةِ اللهِ يَكُونُ عِبَادَةً؛ ولِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً**»[(٢)].

والمَعْنَى الثَّانِي: التَّعَبُّدُ الَّذِي هُوَ فِعْلُ العَابِدِ، فمَثَلًا: إِذَا قَامَ الإِنْسَانُ يُصَلِّي للهِ فقِيَامُهُ نُسَمِّيهِ فِعْلًا، ونَفْسُ الصَّلَاةِ مَفْعُولَةٌ، وعَلَى هَذَا فالعِبَادَةُ هِيَ تَذَلُّلُ الإِنْسَانِ للهِ عَزَّوَجَلَّ والخُضُوعُ لَهُ بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ، واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ مَحَبَّةً وتَعْظِيمًا.

فَبِالمَحَبَّةِ يَكُونُ فِعْلُ الأَوَامِرِ، فالرَّجُلُ إِذَا أَحَبَّ شَيْئًا سَعَى إِلَيْهِ، إِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تَزُورَ -مَثَلًا- المَدِينَةَ فَإِنَّكَ تَبْحَثُ عَنْ سَيَّارَةٍ تُوَصِّلُكَ.

---

(١) أخرجه الترمذي: أبواب الأدب، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم (٢٨١٩)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب، رقم (١٩٢٣)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر، رقم (١٠٩٥)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبالتَّعْظِيمِ يَكُونُ تَرْكُ النَّوَاهِي، فإذَا قَالَ لَكَ شَخْصٌ عَظِيمٌ عِنْدَكَ: لَا تَفْعَلْ هَذَا الشَّيْءَ فهَلْ تَتَجَاسَرُ عَلَى أَنْ تَفْعَلَهُ وَهُوَ عِنْدَكَ عَظِيمٌ؟! أبدًا؛ ولِهَذَا يَكُونُ التَّعْظِيمُ حَامِلًا الإنْسَانَ عَلَى تَرْكِ المُحَرَّماتِ، وكَذَلِكَ بالمَحبَّةِ قَدْ يَتْرُكُ الإنْسَانُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ أَجْلِ مَحَبَّتِهِ للنَّاهِي؛ حَتَّى لَا يُخَالِفَهُ فِيمَا نَهَى عَنْهُ.

فَبِالمَحَبَّةِ يَكُونُ فِعْلُ الأوَامِرِ، وبالتَّعْظِيمِ يَكُونُ تَرْكُ النَّوَاهِي، هَذَا هُوَ الأَصْلُ مَعَ أَنَّ التَّعْظِيمَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِفِعْلِ الأوَامِرِ أيضًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يُعَظِّمُهُ يَخْشَى إِذَا خَالَفَ أَمْرَهُ أَنْ يُعَاقِبَهُ، لكنَّ الأصلَ الأوَّلَ: أَنَّ بالمَحبَّةِ يَكُونُ فِعْلُ الأَوَامِرِ، وبالتَّعْظِيمِ يَكُونُ تَرْكُ النَّوَاهِي، ولكنْ كِلاهُمَا يَجْتَمِعَانِ أَحْيَانًا.

إِذَنِ: الصَّلاةُ عِبادَةٌ بمَعْنَى المُتعَبَّدِ بِهِ، لكنْ إِذَا قَامَ الإنْسَانُ يُصَلِّي أَمَامَنَا قُلْنَا: إنَّ صَلاتَهُ (حَرَكَاتِهِ وأقْوالَهُ وأفْعالَهُ) عِبادَةٌ عَلَى مَعْنَى التَّعَبُّدِ.

فقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَعْبُدُ﴾ أَيْ: نَتَذَلَّلُ لَكَ أَكْمَلَ ذُلٍّ؛ ولهَذَا تَجِدُ المُؤْمِنِينَ يَضَعُونَ أَشْرَفَ مَا فِي أَجْسَامِهِمْ فِي مَوْطِئِ الأَقْدَامِ ذُلًّا للهِ عَزَّوَجَلَّ يَسْجُدُ عَلَى التُّرَابِ، تَمْتَلِئُ جَبْهَتُهُ مِنَ التُّرَابِ، كُلُّ هَذَا ذُلًّا للهِ، ولَوْ أَنَّ إنْسَانًا قَالَ: أَنَا أُعْطِيكَ الدُّنْيَا كُلَّهَا، واسْجُدْ لِي مَا وَافَقَ المُؤْمِنُ أبدًا؛ لِأَنَّ هَذَا الذُّلَّ للهِ عَزَّوَجَلَّ وَحْدَهُ.

والعِبَادَةُ لَا تَصْلُحُ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَا لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ، ولَا لِنَبِيٍّ مُرسَلٍ، إِنَّمَا العِبَادَةُ للهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَمَنْ عَبَدَ مَعَ اللهِ غَيْرَهُ فلَيْسَ بمُخلِصٍ،

واللهُ غَنِيٌّ عَنْهُ، وَهُوَ كَافِرٌ، حَتَّى لَوْ عَبَدَ أَفْضَلَ البَشَرِ والخَلْقِ عِنْدَ اللهِ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللهِ ﷺ لَكَانَ كَافِرًا، فكَيْفَ بمَنْ يَعْبُدُ غَيْرَ الرَّسُولِ ﷺ؟!

لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ وإِذَا خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ ذَهَبَ إِلَى قَبْرِ الوَلِيِّ فرَكَعَ لَهُ، وسَجَدَ لَهُ، ونَذَرَ لَهُ، وتَقَرَّبَ إِلَيْهِ، وذَبَحَ لَهُ لَقُلْنَا: إِنَّ هَذَا مُشْرِكٌ كَافِرٌ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا ولَا عَدْلًا؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ للهِ عَزَّوَجَلَّ وهَذَا لَمْ يَصْدُقْ فِي قَوْلِهِ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ؛ لِأَنَّهُ أَشْرَكَ باللهِ.

و«العِبَادَةُ» تَتَضَمَّنُ فِعْلَ كُلِّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وتَرْكَ كُلِّ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فلَيْسَ بعَابِدٍ، لَوْ لَمْ يَفْعَلِ المَأْمُورَ بِهِ لَمْ يَكُنْ عَابِدًا حَقًّا، ولَوْ لَمْ يَتْرُكِ المَنْهِيَّ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ عَابِدًا حَقًّا، العَبْدُ هُوَ الَّذِي يُوَافِقُ المَعْبُودَ فِي مُرَادِهِ الشَّرْعِيِّ، فالمُسْتَكْبِرُ الَّذِي لَا يَعْبُدُ اللهَ لَيْسَ عَابِدًا، والَّذِي يَعْبُدُ اللهَ ويَعْبُدُ غَيْرَهُ لَيْسَ عَابِدًا، بَلْ مُشْرِكٌ.

لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فخَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ فَصَارَ يَأْخُذُ المَالَ بالرِّبَا والغِشِّ والخِيَانَةِ، فهَذَا لَمْ يَصْدُقْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ لِأَنَّهُ عَبَدَ الدِّرْهَمَ.

رَجُلٌ قِيلَ لَهُ: إِنَّ بَيْعَ الدِّرْهَمِ بالدِّرْهَمَيْنِ رِبًا وحَرَامٌ، فَقَالَ: أَنَا أُحِبُّ جَمْعَ المَالِ، وصَارَ يَبِيعُ الدِّرْهَمَ بالدِّرْهَمَيْنِ، فهَذَا عَابِدٌ للدِّرْهَمِ؛ ولِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ وانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ**»[1]

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، رقم (٢٨٨٦، ٢٨٨٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فسَمَّى المُنْهمِكَ بِتَحْصِيلِ الدِّرْهَمِ والدِّينَارِ عَبْدًا، وسَمَّى المُنْهَمِكَ بالخَمِيصَةِ -أَيْ: بالثَّوْبِ- وبالخَمِيلَةِ -أَيْ: بالفِرَاشِ- سَمَّاهُ عَبْدًا.

إِذَنْ: فالمُنْهَمِكُ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ الَّتِي يُحَصِّلُهَا بالحَلالِ والحَرَامِ لَمْ يَصْدُقْ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ لكنَّهُ لَيْسَ كالَّذِي يَعْبُدُ الصَّنَمَ، بَلْ هَذَا فِيهِ نَوْعُ شِرْكٍ، لكنَّهُ لا يُخْرِجُهُ مِنَ المِلَّةِ.

ولِهَذَا نَقُولُ: اسْتَحْضِرْ يَا أَخِي المُسْلِمَ إِذَا قَرَأْتَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ هذا: لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاكَ.

والإِنْسَانُ العَابِدُ يَشْعُرُ بِأَنَّهُ عَبْدٌ لِسَيِّدِهِ وإِلَهِهِ، إِذَا أَمَرَهُ قَالَ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا.

ومِنْ تَمَامِ العُبُودِيَّةِ الحُبُّ فِي اللهِ، والبُغْضُ فِي اللهِ؛ فإِنَّ هَذَا أَوْثَقُ عُرَى الإِيمانِ: أَنْ تُحِبَّ للهِ، وتُبْغِضَ للهِ، وتُوَالِيَ للهِ، وتُعَادِيَ للهِ[1] فمَنْ كَانَ مِنْ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ فَهُوَ حَبِيبُكَ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنَ الأَرْضِ، وَفِي أَيِّ زَمَنٍ مِنَ الأَزْمِنَةِ، حَتَّى الَّذِينَ آمَنُوا بمُوسَى عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، والَّذِينَ آمَنُوا بعِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ هُمْ أَحْبَابُنَا وإِخْوَانُنَا، يَعْنِي: لَا تَظُنَّ أَنَّ الحَبِيبَ والأَخَ هُوَ مَنْ كَانَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ فحَسْبُ، بَلْ كُلُّ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا فِي أَيِّ زَمَانٍ وَفِي أَيِّ مَكَانٍ فإِنَّهُ أَخٌ لَنَا؛ لِأَنَّ هَذَا مُقْتَضَى العِبَادَةِ، (الحُبُّ فِي اللهِ، والبُغْضُ فِي اللهِ، والوَلَاءُ فِي اللهِ، والمُعَادَاةُ فِي اللهِ عَزَّوَجَلَّ).

---

(١) أخرجه الطيالسي (٣٧٦)، وابن أبي شيبة في المسند (٣٢١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ١٧١ رقم ١٠٣٥٧)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنْ تَمَامِ العِبَادَةِ أَنَّ اللهَ إِذَا أَمَرَ بأمْرٍ أَنْ تَقُولَ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا، بَعْضُ النَّاسِ إِذَا قُلْتَ لَهُ: أَمَرَ اللهُ بكَذَا، أوْ: أَمَرَ الرَّسُولُ بكَذَا قَالَ: هَلِ الأَمْرُ للوُجُوبِ أمْ للاسْتِحْبَابِ؟ سُبْحَانَ اللهِ! هَلْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَسْتَفْهِمُونَ مِثْلَ هَذَا الاسْتِفْهَامِ؟! إِذَا أَمَرَهُمُ اللهُ بشَيْءٍ أَوْ أَمَرَهُمْ رَسُولُهُ ﷺ بشَيْءٍ، هَلْ يَقُولُونَ: هَلْ هُوَ للاسْتِحْبَابِ أَمْ للوُجُوبِ؟ كلَّا، بَلْ يَقُولُونَ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا.

نَعَمْ، إِذَا وَقَعَ الإنْسَانُ فِي المُخَالَفَةِ فحينئذٍ يَتَوَجَّهُ هَذَا السُّؤَالُ: أنْ يَقُولَ: هَلْ هَذَا للوُجُوبِ، ويَحْتَاجُ إِلَى فِدْيَةٍ، أَوْ كَفَّارَةٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؟

إِذَا نَهَى اللهُ ورَسُولُهُ عَنْ شَيْءٍ يَقُولُ لَكَ: هَلِ النَّهْيُ للكَرَاهَةِ أَمْ للتَّحْرِيمِ؟ سُبْحَانَ اللهِ! إِذَا نَهَى عَنْ شَيْءٍ نَقُولُ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا، ونَتَجَنَّبُ.

ولهَذَا لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَ بحَرْفٍ وَاحِدٍ عَنِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ إِذَا أَمَرَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ بِشَيْءٍ قَالُوا: هَلْ أَنْتَ تَأْمُرُنَا عَلَى سَبِيلِ الوُجُوبِ، أَمْ عَلَى سَبِيلِ الاسْتِحْبَابِ؟ إِذَا نَهَاهُمْ عَنْ شَيْءٍ قَالُوا: هَلْ أَنْتَ تَنْهَانَا عَلَى سَبِيلِ التَّحْرِيمِ أَمْ عَلَى سَبِيلِ التَّنْزِيهِ؟ أَبَدًا.

نَعَمْ، إِذَا حَصَلَ شَيْءٌ يُوجِبُ الاسْتِفْهَامَ اسْتَفْهَمُوا مِثْلُ قَضِيَّةِ بَرِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فإِنَّهَا لَمَّا أُعْتِقَتْ وَكَانَ زَوْجُهَا رَقِيقًا، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا، فَقَالَتْ: لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُّ عِنْدَهُ. فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، ففَسَخَتِ النِّكَاحَ[1]، وَكَانَ زَوْجُهَا مُغِيثٌ يُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا، وَهِيَ تَكْرَهُهُ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته، رقم (٢٥٣٦)، ومسلم: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، رقم (١٥٠٤)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

كَرَاهَةً شَدِيدَةً، فكَانَ يَمْشِي خَلْفَهَا فِي أَسْوَاقِ المَدِينَةِ يَسْأَلُهَا أنْ تَرْجِعَ، وأنْ تَعْدِلَ عَنْ رَأْيِهَا، ولكنَّهَا تَأْبَى، فطَلَبَ مُغِيثٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ، فَشَفَعَ لَهُ لَعَلَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، قَالَتْ: يَا رسولَ اللهِ، أَتَأْمُرُنِي فَسَمْعًا وطَاعَةً، أَمْ أَمْرٌ تُشِيرُ بِهِ عَلَيَّ فَلَا حَاجَةَ لي فِيهِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ» قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لي فِيهِ(١).

وكَذَلِكَ إِذَا دلَّتِ القَرِينَةُ عَلَى أَنَّ الأمْرَ لَيْسَ للوُجُوبِ، مِثْلُ قَوْلِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بِعْنِي الجَمَلَ، بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ» فجَعَلَ يُمَاكِسُهُ حَتَّى اشْتَرَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ(٢).

المُهِمُّ: أَنَّ الأمْرَ الشَّرْعِيَّ لَا يُمْكِنُ للصَّحابَةِ أَنْ يَقُولُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ هُوَ أَمْرُ اسْتِحْبَابٍ أَمْ أَمْرُ وُجُوبٍ؟ فمِنْ تَمَامِ التَّعَبُّدِ أَنَّكَ إِذَا سَمِعْتَ بأمْرِ اللهِ ورَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّكَ لَا تَتَرَدَّدُ، لَا تَقُلْ: هَلْ هُوَ لِلوُجُوبِ، أَمْ للاسْتِحْبَابِ؟ بَلْ قُلْ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا، وافْعَلْ، وسَتُؤْجَرُ.

كَذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَ النَّهْيَ فَلَا تَتَرَدَّدْ، لَا تَقُلْ: هَلْ هُوَ للتَّحْرِيمِ فأَجْتَنِبُهُ وُجُوبًا، أَوْ للكَرَاهَةِ فَأَجْتَنِبُهُ تَنَزُّهًا؟ قُلْ: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا، لَكِنِّي قُلْتُ لَكُمْ: إِلَّا إِذَا وَقَعَ الإنْسَانُ فِي المُخَالَفَةِ، فحينئذٍ يَسْأَلُ: هَلْ هُوَ وَاجِبٌ أَمْ مُحَرَّمٌ؟ لأجْلِ أنْ يَسْتَدْرِكَ مَا فَاتَهُ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة، رقم (٥٢٨٣)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز، رقم (٢٧١٨)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه، رقم (٧١٥) بعد حديث (١٥٩٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المُهِمُّ: أَنَّ مِنْ تَمَامِ العِبَادَةِ تَمَامَ الامْتِثَالِ بِفِعْلِ الأوَامِرِ واجْتِنَابِ النَّوَاهِي.

و«العِبَادَةُ» تَسْتَلْزِمُ أَنْ يَقُومَ الإنْسَانُ بكُلِّ مَا أُمِرَ بِهِ، وأَنْ يَتْرُكَ كُلَّ مَا نُهِيَ عَنْهُ، ولَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ قِيامُهُ هَذَا بغَيْرِ مَعُونَةِ اللهِ؛ ولِهَذَا قَالَ تعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أَيْ: نَطْلُبُ العَوْنَ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وهذِهِ أيضًا فِيهَا حَصْرٌ، يَعْنِي: لَا نَسْتَعِينُ إِلَّا إِيَّاكَ عَلَى العِبَادَةِ، وعَلَى جَمِيعِ الأُمُورِ، فَهِيَ بمَعْنَى: عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا.

والاسْتِعَانَةُ: طَلَبُ العَوْنِ، مِثَالٌ: عَلَقَتْ سَيَّارَتُكَ فِي الرَّمْلِ، ورَأَيْتَ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً أَوْ أَرْبَعَةً يَمْشُونَ، قُلْتَ لَهُمْ: تَعالَوْا، سَاعِدُونِي عَلَيْهَا، هَذِهِ تُسَمَّى اسْتِعَانَةً.

وطَلَبُ العَوْنِ يَكُونُ مِنَ اللهِ وَحْدَهُ، يعْنِي أَنَّكَ لَا تَطْلُبُ العَوْنَ إِلَّا مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومَنِ اسْتَعَانَ باللهِ عَزَّوَجَلَّ كَفَاهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ أَيْ: كَافِيهِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق:٣].

فاستَعِنْ باللهِ، ولَا تَسْتَعِنْ بِغَيْرِهِ؛ ولِهَذَا أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ عَمِّهِ وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فَقَالَ لَهُ: **«إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»**[1].

---

(١) أخرجه الترمذي: كتاب صفة القيامة، رقم (٢٥١٦)، من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

يَنبَغِي لَنَا عِنْدَمَا نُرِيدُ أنْ نَفْعَلَ العِبَادَةَ أنْ نَشْعُرَ بأَنَّنَا نَسْتَعِينُ اللهَ، وأَنَّهُ لَوْلَا مَعُونَةُ اللهِ مَا قَدَرْنَا عَلَيْهَا؛ حَتَّى نَجْمَعَ فِي عِبَادَتِنَا هَذِهِ بَيْنَ العِبَادَةِ والاسْتِعَانَةِ، ويَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلاَ تَعْجِزْ**»(١) احْرِصْ واسْتَعِنْ، لَا تَعْتَمِدْ عَلَى الحِرْصِ فَقَطْ، ضُمَّ إِلَى الحِرْصِ الاسْتِعَانَةَ باللهِ؛ حَتَّى تكُونَ مُتبَرِّئًا مِنْ حَوْلِكَ وقُوَّتِكَ، وَاكِلًا الأَمْرَ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيُعِينُكَ.

كُلَّمَا أَرَدْتَ أنْ تَفْعَلَ عِبَادَةً فاسْتَحْضِرْ أَنَّكَ مُسْتَعِينٌ باللهِ، فإذَا أَرَدْتَ أنْ تَتَوَضَّأَ فاسْتَحْضِرْ أَنَّكَ مُسْتَعِينٌ باللهِ، ولَوْلَا إعانَةُ اللهِ وتَيْسِيرُ الماءِ حَتَّى وَصَلَ إليْكَ، وأنَّ اللهَ أَعْطَاكَ قُدْرَةً عَلَى اسْتِعْمَالِهِ مَا تَوَضَّأْتَ.

وعِنْدَمَا تَأْتِي إِلَى الصَّلاةِ فاسْتَشْعِرْ أَنَّكَ مُسْتَعِينٌ باللهِ عَزَّوَجَلَّ ومُعْتَمِدٌ عَلَيْهِ ومُتوَكِّلٌ عليْهِ، وأَعْتَقِدُ أنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يطْرَأُ عَلَى بَالِهِمْ أَنَّهُمْ مُسْتَعِينُونَ باللهِ، بَلْ يَأْتِي يُصَلِّي عَلَى العَادَةِ.

واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَجْمَعُ بَيْنَ العِبَادَةِ والاسْتِعَانَةِ أَوِ التَّوَكُّلِ فِي مَوَاطِنَ عِدَّةٍ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَا قِيَامَ بالعِبَادَةِ عَلَى الوَجْهِ الأَكْمَلِ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللهِ، والتَّفْوِيضِ إليْهِ، والتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، فجَمَعَ اللهُ تَعَالَى بَيْنَهَا مِنْ أَجْلِ أَلَّا يَعْتَمِدَ الإنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، ويَتَّكِلَ عَلَى نَفْسِهِ، حَتَّى فِي العِبَادَةِ اسْتَعِنْ باللهِ لَا تَعْتَمِدْ عَلَى نَفْسِكَ؛ لأَنَّكَ إنْ وُكِلتَ إِلَى نَفْسِكَ وُكِلتَ إِلَى ضَعْفٍ وعَجْزٍ وعَوْرَةٍ،

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، رقم (٢٦٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَفِي الجَمْعِ بَيْنَ العِبَادَةِ والاسْتِعَانَةِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ يَقْرِنَ جَمِيعَ أَعْمَالِهِ بالاسْتِعَانَةِ باللهِ، وألَّا يَعْتَمِدَ عَلَى نَفْسِهِ، ويَتَّكِلَ عَلَيْهَا حَتَّى فِي العِبَادَةِ؛ ولِهَذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فكُلُّ شَيْءٍ اجْعَلْهُ مَرْبُوطًا باسْتِعَانَتِك بربِّكَ عَزَّوَجَلَّ.

وتَسْتَفِيدُ باسْتِعَانَةِ اللهِ فَائِدَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ:

- الأُولَى: التَّعَبُّدُ للهِ بالاسْتِعَانَةِ.
- والثَّانِيَة: تَيْسِيرُ أَمْرِكَ؛ لِأَنَّ اللهَ إِذَا أَعَانَكَ تَيَسَّرَ لكَ الأَمْرُ.

أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا الصَّلاةُ وَالسَّلامُ قَالَ: «لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ» فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَمَا قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَطَافَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً يُجَامِعُهُنَّ، فَلَمْ تَلِدْ إِلَّا وَاحِدَةٌ شِقَّ إِنْسَانٍ[1] (نِصْفَ إِنْسَانٍ) لِيُرِيَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عِبَادَهُ أَنَّ الأَمْرَ أَمْرُهُ، وأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعِنْكَ خُذِلْتَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ يُقَالُ: إِخْلَاصُ الاسْتِعَانَةِ للهِ، وقَدْ جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة:٢] إِثْبَاتُ المَعُونَةِ مِنْ غَيْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ سُلامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ

(١) أخرجه البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، رقم (٦٧٢٠)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم (١٦٥٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»(١) فَأَثْبَتَ الإعَانَةَ مِنَ المَخْلُوقِ للمَخْلُوقِ، وكذلكَ أَخْبَرَ أَنَّ مِنْ حَقِّ المُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ أَنْ يُعِينَهُ إِذَا ظُلِمَ عَلَى دَفْعِ الظُّلْمِ عَنْهُ؟(٢)

فالجَوَابُ: المُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ اسْتِعَانَةُ العِبَادَةِ الَّتِي فِيهَا التَّفْوِيضُ المُطْلَقُ، وأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لِلمُسْتَعِينِ عَلَى أيِّ شَيْءٍ إِلَّا بِمَعُونَةِ هَذَا الَّذِي اسْتَعَانَ بِهِ؛ لِأَنَّ الاسْتِعَانَةَ تَقَعُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: اسْتِعَانَةُ عِبادَةٍ وتَفْوِيضٍ، بمَعْنَى أَنَّكَ تَعْتَمِدُ عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وتُفَوِّضُ أَمْرَكَ إِلَى اللهِ تَفْوِيضًا تَامًّا، وتَعْتَقِدُ أَنَّ رَبَّكَ أَعْظَمُ مِنْكَ، وأَعْلَى مِنْكَ، وأَنَّكَ عَبْدٌ للهِ، واللهُ رَبُّكَ، وتَعْلَمُ أَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لكَ عَلَى أيِّ شَيْءٍ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللهِ، وأَنَّهُ لَا طَاقَةَ لَكَ بهذَا الشَّيْءِ إِلَّا بمَعُونَةِ مَنِ اسْتَعَنْتَهُ، وتَتَبَرَّأُ مِنْ حَوْلِكَ وقُوَّتِكَ، وهَذَا خَاصٌّ بِاللهِ عَزَّوَجَلَّ وَهِيَ اسْتِعَانَةُ العِبَادَةِ.

الثَّانِي: اسْتِعَانَةٌ بمَعْنَى المُشَارَكَةِ فِيمَا تُرِيدُ أَنْ تَقُومَ بِهِ، فطَلَبُ العَوْنِ مِنْ غَيْرِ اللهِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: إِذَا كَانَ المُسْتَعَانُ بِهِ حَيًّا قَادِرًا عَلَى الإعَانَةِ، والإنْسَانُ لَا يَرَى أَنَّهُ يُفَوِّضُ أَمْرَهُ إِلَى هَذَا المُسْتَعَانِ بِهِ، ولكنْ يَرَى أَنَّهُ مِنْ بَابِ المُساعَدَةِ، فهَذَا جَائِزٌ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، رقم (٧٢٠)، من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه، رقم (٦٩٥٢)، من حديث أنس.

مِثْلُ: أنْ تَقُولَ للرَّجُلِ: أَعِنِّي عَلَى حَمْلِ مَتَاعِي عَلَى السَّيَّارَةِ -مثلًا- كَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ لشَخْصٍ: أَعِنِّي عَلَى إصْلَاحِ سَيَّارَتِي. فهَذَا جَائِزٌ ولَا حَرَجَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ اسْتِعَانَةَ عِبَادَةٍ، والمُسْتَعَانُ هُنَا قَادِرٌ عَلَى عَوْنِكَ؛ ولِهَذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٢].

لكنِ الأَوْلَى أَلَّا يَسْتَعِينَ بِأَحَدٍ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنَ المَسْأَلَةِ المَذْمُومَةِ، وَهُوَ لَيْسَ حَرَامًا، لكنْ تَرْكُهُ أَوْلَى إِلَّا عِنْدَ الحَاجَةِ، أَوْ إِذَا عَلِمَ أَنَّ صَاحِبَهُ يُسَرُّ بِذَلِكَ، فيَسْتَعِينُ بِهِ مِنْ أَجْلِ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَيْهِ، ولَا يُعَدُّ هَذَا مِنَ المَسْأَلَةِ المَذْمُومَةِ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ دَخَلَ بَيْتَهُ، ووَجَدَ البُرْمَةَ عَلَى النَّارِ فِيهَا اللَّحْمُ، فَلَمَّا قُدِّمَ لَهُ الطَّعَامُ قَالَ: «**أَلَمْ أَرَ البُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟**» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، ولكنْ هَذَا لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «**هو عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ**»(١)، وبَرِيرةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي هَذِهِ الحالِ سَتُسَرُّ بِهِ وتَفْرَح.

ويَنْبَغِي لِمَنْ طُلِبَتْ مِنْهُ الإعَانَةُ عَلَى غَيْرِ الإثْمِ والعُدْوَانِ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِذَلِكَ.

القِسْمُ الثَّانِي: إِذَا لَمْ يَكُنْ قَادِرًا أَنْ يُعِينَ، ولكنْ يُطْلَبُ مِنْهُ العَوْنُ عَلَى وجْهٍ خَفِيٍّ، مِثْلُ: لَوْ طَلَبَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَجْعَلَ حَمْلَ زَوْجَتِهِ ذَكَرًا، فَهَذَا شِرْكٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى التَّذْكِيرِ والتَّأْنِيثِ للجَنِينِ إِلَّا الخَالِقُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لِّلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب الحرة تحت العبد، رقم (٥٠٩٧)، ومسلم: كتاب اعتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، رقم (١٥٠٤)، من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

إِنَـٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا﴾ [الشورى:٤٩-٥٠] فقَسَّمَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَـٰثًا﴾ يَعْنِي مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُولَدُ لَهُ إِلَّا إِنَاثٌ ﴿وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ﴾ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُولَدُ لَهُ إِلَّا ذُكُورٌ ﴿أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا﴾ مَعْنَى ﴿يُزَوِّجُهُمْ﴾ يَعْنِي: يَجْعَلُهُمْ أَصْنَافًا؛ لِأَنَّ الزَّوْجَ يُطْلَقُ عَلَى الصِّنْفِ، ومَعْنَى ﴿ذُكْرَانًا وَإِنَـٰثًا﴾ يَعْنِي يَجْعَلُ بَعْضَهُمْ ذُكورًا، وبَعْضَهُمْ إِنَاثًا. الرَّابعُ: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا﴾ لَا يُولَدُ لَهُ؛ لِأَنَّ الأَمْرَ أَمْرُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

كَذَلِكَ لَوِ اسْتَعَانَ بصَاحِبِ قَبْرٍ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ العَوْنَ مِنَ الأَمْوَاتِ، فيَقُولُ للمَيِّتِ: يَا سَيِّدِي فُلَانُ، أَعِنِّي عَلَى كذَا وكذَا، فهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّ المَيِّتَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعِينَ الحَيَّ، ولَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُعِينَ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ مَيِّتٌ؛ ولِهَذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ﴾ [النحل:٢٠-٢١] فالمَيِّتُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَعَانَ بِهِ.

ومَنِ اسْتَعَانَ بمَيِّتٍ فَقَدْ ضَلَّ فِي دِينِهِ وسَفِهَ فِي عَقْلِهِ، ضَلَّ فِي دِينِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف:٥-٦] سَفِهَ فِي عَقْلِهِ؛ لِأَنَّهُ كَيْفَ يَطْلُبُ العَوْنَ مِنَ المَيِّتِ وَهُوَ جَمَادٌ جِثَّةٌ هَامِدَةٌ؟! ورُبَّمَا تَكُونُ الأَرْضُ قَدْ أَكَلَتْهُ، فكَيْفَ يَطْلُبُ مِنْهُ العَوْنَ؟! ولأَنَّ المَيِّتَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْكَ الضَّرَرَ، ولَا عَنْ نَفْسِهِ أيضًا، هَذَا سَفَهٌ

﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة:١٣٠].

وكَما لَوِ اسْتَعَانَ بغائِبٍ فِي أَمْرٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، مِثْلُ أنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الوَلِيَّ الَّذِي فِي شَرْقِ الدُّنْيَا يُعِينُهُ عَلَى مُهِمَّتِهِ فِي بَلَدِهِ، فهَذَا -أيضًا- شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّهُ لا يَقْدِرُ أنْ يُعِينَهُ وَهُوَ هُنَاكَ.

إِذَنِ: اسْتِعَانَةُ غَيْرِ اللهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ شِرْكٌ، واسْتِعَانَةُ غَيْرِ اللهِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ المُسْتَعَانُ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ شِرْكٌ، وقِسْمٌ جائِزٌ، فإِذَا اسْتَعَنْتَ بِحَيٍّ قَادِرٍ عَلَى مَعُونَتِكَ فهَذَا جَائِزٌ، وإِذَا اسْتَعَنْتَ بِمَيِّتٍ فهَذَا شِرْكٌ.

وإِذَا قُلْتَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فَاسْتَحْضِرْ بِقَلْبِكَ مَعْنَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، المَعْنَى: لَا نَعْبُدُ إِلَّا أنْتَ يَا رَبَّنَا، وهَذِهِ الجُمْلَةُ حَقٌّ للهِ، إِذَا قُلْتَ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فاسْتَحْضِرْ بقَلْبِكَ أَنَّكَ لَا تَسْتَعِينُ إِلَّا اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَحْدَهُ، وهَذِهِ الجُمْلَةُ حَقٌّ للآدَمِيِّ، يَطْلُبُ العَوْنَ مِنَ اللهِ؛ ولِهَذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ»(١).

والخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ للهِ عَزَّوَجَلَّ والآيَاتُ الثَّلاثُ الأُولَى الحَدِيثُ فِيهَا بلَفْظِ الغَائِبِ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ ولَيْسَتِ: الحَمْدُ لكَ يَا رَبَّ العَالَمِينَ ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ غَائِبٌ ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ غَائِبٌ غَيْرُ مُخَاطَبٍ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ مُخَاطَبٌ، لَمْ يَقُلْ: إِيَّاهُ نَعْبُدُ، فَفِي الآيَةِ الْتِفَاتٌ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥)، من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

والالْتِفَاتُ تَغْيِيرُ أُسْلُوبِ الخِطَابِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة:١٢] لَوْ كَانَتِ الآيَةُ بِدُونِ الْتِفَاتٍ لَقَالَ: وبَعَثَ مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا، وَهُوَ هُنَا -فِي سُورَةِ الفَاتِحَةِ- مِنَ الغَيْبَةِ إِلَى الخِطَابِ، والالْتِفَاتُ لَهُ فَوَائِدُ:

الفَائِدَةُ الأُولَى: تَنْبِيهُ المُخَاطَبِ، وهَذَا فِي كُلِّ الْتِفَاتٍ، فكُلُّ الْتِفَاتٍ فِيهِ تَنْبِيهُ المُخَاطَبِ؛ لِأَنَّ الكَلامَ إِذَا جَاءَ عَلَى نَسَقٍ واحِدٍ ووتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ انْطَبَعَ مَعَهُ الإِنْسَانُ، وَلَمْ يَحْدُثْ شَيْءٌ يُوجِبُ التَّفْكِيرَ، فإِذَا تَغَيَّرَ الأُسْلُوبَ أَوْجَبَ ذَلِكَ أَنْ يُفَكِّرَ الإِنْسَانُ: كَيْفَ تَغَيَّرَ الأُسْلُوبُ؟ مَا الَّذِي غَيَّرَهُ؟ كَيْفَ انْتَقَلْنَا مِنَ الغَيْبَةِ إِلَى الخِطَابِ أَوْ مِنَ الغَيْبَةِ إِلَى المُتَكَلِّمِ؟ فَيَتَنَبَّهُ.

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ فِي الالتِفَاتِ فَائِدَةً يُعَيِّنُهَا السِّيَاقُ، وهَذِهِ الفَائِدَةُ تَخْتَلِفُ باخْتِلَافِ السِّيَاقَاتِ، فَفِي سُورَةِ الفَاتِحَةِ لَمَّا حَمِدَ الإِنْسَانُ رَبَّهُ وأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ صَارَ كَأَنَّهُ حَاضِرٌ عِنْدَهُ يُخَاطِبُهُ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ قُوَّةُ هَذِهِ الأَوْصَافِ جَعَلَتِ المُتَكَلِّمَ كَأَنَّهُ يُخَاطِبُ اللهَ عَزَّوَجَلَّ فانْتَقَلَ مِنَ الغَيْبَةِ إِلَى الخِطَابِ، قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ولِهَذَا نَحْنُ فِي التَّشَهُّدِ نَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ» مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْسَ بحَاضِرٍ، لكنْ قُوَّةُ اسْتِحْضَارِهِ جعَلَتْنَا كَأَنَّنَا نُخَاطِبُهُ مُخَاطَبَةَ الحَاضِرِ.

تَنْبِيهٌ: بَعْضُ العَوَامِّ إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يَقُولُونَ: اسْتَعَنَّا باللهِ. وهَذَا لَمْ يَرِدْ، مَا كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ هَذَا

خَلْفَ نَبيِّهِمْ ﷺ فَلَا تَقُلْهُ، و﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أَبْلَغُ مِنِ: اسْتَعَنَّا بِاللهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنَّ ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فِيهَا تَقْدِيمُ المَعْمُولِ ﴿وَإِيَّاكَ﴾ قَالَ العُلَمَاءُ: وتَقْدِيمُ المَعْمُولِ يَدُلُّ عَلَى الحَصْرِ والاخْتِصَاصِ، كأَنَّكَ قُلْتَ: لَا نَسْتَعِينُ إِلَّا إِيَّاكَ.

الوَجْهُ الثَّانِي: كَلِمَةُ: اسْتَعَنَّا بِاللهِ فِعْلٌ مَاضٍ، لكنْ ﴿نَسْتَعِينُ﴾ فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَدُلُّ عَلَى الاسْتِمْرَارِ، والإِنْسَانُ مُسْتَعِينٌ بِاللهِ دَائِمًا وأَبَدًا.

فلهَذَا لَا حَاجَةَ أَنْ تَقُولَ: اسْتَعَنَّا باللهِ. ولكنِ اسْتَمِعْ لِقِرَاءَةِ إِمَامِكَ، ولَا تَتَكَلَّمْ بِشَيْءٍ، أَنْتَ مَأْمُورٌ بالإِنْصَاتِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ[(١)] فَإِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقُلْ: آمِينَ.



---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب جهر المأموم بالتأمين، رقم (٧٨٢)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب التسميع والتحميد والتأمين، رقم (٤١٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾

هذِهِ الجُمْلَةُ لِلإنْسَانِ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا ﴾ الهِدَايَةُ لَهَا مَعْنَيَانِ:

المَعْنَى الأَوَّلُ: الدَّلالَةُ والإرْشَادُ، وضِدُّهُ الجَهْلُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُرْشِدْكَ اللهُ ولَمْ يَدُلَّكَ فأنْتَ جَاهِلٌ.

والمَعْنَى الثَّانِي: التَّوْفِيقُ، وضِدُّهُ الغَيُّ والمُخَالَفَةِ.

لأنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ، لكنْ لَمْ يُوَفَّقْ ولَمْ يَعْمَلْ، ومِنَ النَّاسِ مَنْ عِنْدَهُ جَهْلٌ، يُحِبُّ الخَيْرَ لَكِنْ لَا يَعْلَمُهُ.

فالنَّاسُ يَنْقَسِمُونَ إِلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ: عَالِمُونَ عَامِلُونَ، وجُهَّالٌ، وطُغَاةٌ، يَعْنِي أَنَّهُمْ عَالِمُونَ غَيْرُ عَامِلِينَ.

فأنْتَ تَسْأَلُ اللهَ الهِدَايَةَ فِي الأمْرَيْنِ: فِي الدَّلالَةِ والإرْشَادِ، يَعْنِي العِلْمَ، وَفِي التَّوْفِيقِ، يَعْنِي الْتِزَامَ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، ومَعْلُومٌ أَنَّ الإنْسَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْتَزِمَ الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ إِلَّا بِعِلْمٍ، كَيْفَ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى جَهْلٍ؟ لَا يُمْكِنُ، لَا بُدَّ أَنْ يَهْدِيَهُ اللهُ: يَدُلُّهُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُوَفِّقُهُ ثَانِيًا.

فأنْتَ بقَوْلِكَ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ تَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى عِلْمًا نَافِعًا تَهْتَدِي بِهِ، وعَمَلًا صَالِحًا تُرْشَدُ بِهِ، والعِلْمُ لَا يَكُونُ مُفِيدًا إِلَّا إِذَا كَانَ مَقْرُونًا بالعَمَلِ، أَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ مَقْرُونٍ بالعَمَلِ فإنَّهُ لَيْسَ مُفِيدًا، بَلْ ضَرَرُهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ، والجَهْلُ خَيْرٌ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ.

ومِنْ ثَمَّ يُمْكِنُ أنْ نَقُولَ: إنَّ النَّاسَ يَنْقَسِمُونَ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

الأوَّلُ: جَاهِلٌ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ لَا يَعْلَمُ شَيْئًا، حَالُهُ تَقُولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فقُلْتُهُ.

الثَّانِي: عَالِمُ مِلَّةٍ: وعَالِمُ المِلَّةِ هُوَ الَّذِي عَلِمَ الحَقَّ واتَّبَعَهُ، وصَارَ لَا يَحِيدُ عَنْهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ.

الثَّالِثُ: عَالِمُ أُمَّةٍ: وعَالِمُ الأُمَّةِ هُوَ الَّذِي أَعطَاهُ اللهُ عِلْمًا، لَكِنَّهُ لَا يَتَّبِعُ فِيهِ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَإِنَّمَا يَتَّبِعُ فِيهِ مَا يَرُوقُ للأُمَّةِ، يَعْنِي: يَنْظُرُ مَا يُنَاسِبُ للنَّاسِ فَيُفْتِيهِمْ بِهِ، إِذَا رَأَى أَنَّ الشَّرْعَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ حَرَامٌ، ولكنْ لَا يَرُوقُ للنَّاسِ؛ قَالَ: هَذَا حَلالٌ؛ إِرْضَاءً لَهُمْ.

ومِنْ هَذَا مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي الأُمُورِ الخِلَافِيَّةِ الَّتِي اخْتَلَفَ فِيهَا العُلَمَاءُ، فيَكُونُ فِيهَا أَحَدُ القَوْلَيْنِ أَوْسَعَ مِنَ القَوْلِ الثَّانِي فِيمَا يَخُصُّ العَمَلَ، لكنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ الصَّوَابِ فِيمَا يَخُصُّ الشَّرْعَ، فتَجِدُ عَالِمَ الأُمَّةِ يُفْتِي النَّاسَ بالقَوْلِ المَرْجُوحِ؛ إرْضَاءً للأُمَّةِ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ القَوْلُ المُنَاسِبُ للنَّاسِ، وهَذَا يَجْرِي فِي كَثِيرٍ مِنَ الأُمُورِ الخِلافِيَّةِ، فِي البُيُوعِ مَثَلًا كبَعْضِ مَسَائِلِ الرِّبَا، وكَذَلِكَ فِي مَسَائِلِ النِّكَاحِ والنَّذْرِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فتَجِدُ بَعْضَ العُلَمَاءِ يَكُونُ عَالِمَ أُمَّةٍ يَنْظُرُ إِلَى مَا يَرُوقُ للنَّاسِ فيُفْتِيهِمْ ولَوْ عَلَى حِسَابِ مَا يَرَى أَنَّهُ هُوَ الرَّاجِحُ، وهَذَا -والعِيَاذُ بِاللهِ- عَلَيْهِ إِثْمٌ عَظِيمٌ كَمَا جَاءَ بِهِ الحَدِيثُ «**القُضَاةُ ثَلَاثَةٌ**: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الجَنَّةِ، رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ الحَقِّ فَعَلِمَ ذَاكَ فَذَاكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ لَا يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ

قَضَى بِالحَقِّ فَذَلِكَ فِي الجَنَّة»(١).

الرَّابِعُ: عَالِمُ دَوْلَةٍ: وعَالِمُ الدَّوْلَةِ هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى مَا يَرُوقُ للدَّوْلَةِ ويَصْلُحُ لَهَا، فيُفْتِيهَا بِهِ ولوْ كَانَ يَرَى أَنَّ الحَقَّ فِي خِلافِهِ، وهَذَا يَقَعُ كَثِيرًا مِنْ بَعْضِ العُلَمَاءِ الَّذِينَ اشترَوُا الحَيَاةَ الدُّنْيَا بالآخِرَةِ -والعِيَاذُ بِاللهِ- وصَارُوا يَتكَلَّمُونَ حَسَبَ مَا تُمْلِيهِ عَلَيْهِ دَوْلَتُهُمْ، سَوَاءٌ بِحَقٍّ أَوْ بِبَاطِلٍ.

ومَا أَكْثَرَ عُلَمَاءَ الدَّوْلَةِ! حَتَّى إِنَّنَا سَمِعْنَا مِنْ بَعْضِ مَنْ يَتزَعَّمُونَ العَالَمَ الإِسْلَامِيَّ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ بَعْضَ طُرُقِ الاشْتِرَاكِيَّةِ(٢) هِيَ مِنَ الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ، ويَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بآياتٍ مُتَشَابِهَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ إِرْضَاءً للدَّوْلَةِ.

وهَذَا الَّذِي يَكُونُ عَالِمَ دَوْلَةٍ سَوْفَ يَجِدُ حِسَابَهُ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ حِينَمَا يُنَادِي المُنَادِي ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [القصص:٦٥] سَيَجِدُ هَذَا حِينَ يَتبَرَّأُ مِنْهُ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ مِنْ أَجْلِهِ ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:١٦٦-١٦٧].

هَذِهِ الآيَةُ ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ المُرَادُ: دُلَّنَا عَلَيْهِ بالعِلْمِ، ووَفِّقْنَا لَهُ، فيَكُونُ هَذَا الدُّعَاءُ مُتَضَمِّنًا سُؤَالَ العِلْمِ والعَمَلِ، لَيْسَ مَقْصُودًا بِهِ

(١) أخرجه الترمذي: أبواب الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي، رقم (١٣٢٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: (بطلان الاشتراكية) لفضيلة شيخنا المؤلف رحمه الله تعالى.

العِلْمُ فَقَطْ، بَلِ العِلْمُ والعَمَلُ؛ ولِهَذَا جَاءَتْ مُتَعَدِّيَةً بنَفْسِهَا إِلَى المَفْعُولِ، لَا بحَرْفِ (إِلَى) الدَّالِّ عَلَى الغَايَةِ، فيَشْمَلُ الهِدَايَةَ إِلَى الطَّرِيقِ، وهَذَا بالعِلْمِ، والهِدَايَةَ فِي الطَّرِيقِ، وهَذَا بالعَمَلِ والتَّوْفِيقِ.

فكَلِمَةُ (هَدَى) تَتَعَدَّى بنَفْسِهَا، وتَتَعَدَّى بـ(إِلَى):

إنْ تَعَدَّتْ بنَفْسِهَا صَارَتْ بمَعْنَى الدَّلالَةِ والتَّوْفِيقِ جَمِيعًا، فتَقُولُ: هَدَى اللهُ فُلَانًا يَعْنِي: دَلَّهُ عَلَى الحَقِّ، ووَفَّقَهُ لَهُ، ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَانَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ [المائدة:١٦] مَا قَالَ: إِلَى سُبُلِ، وَإِنَّمَا قَالَ: سُبُلَ.

وإِذَا تَعَدَّتْ بـ(إِلَى) فَهِيَ بمَعْنَى الدَّلالَةِ، فهَدَيْتُهُ إِلَى كَذَا يَعْنِي دَلَلْتُهُ عَلَيْهِ فقطْ، ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات:٢٣] ومِنْهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى:٥٢] يَعْنِي: لَتَـدُلُّ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

ومِنْ بَلاغَةِ القُرْآنِ أنْ حُذِفَ حَرْفُ الجَرِّ مِنْ: ﴿ ٱهْدِنَا﴾ والفَائِدَةُ مِنْ ذَلِكَ لِأَجْلِ أنْ تَتَضَمَّنَ طَلَبَ الهِدَايَةِ بالمَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا: هِدَايَةِ العِلْمِ والدَّلالَةِ، وهِدَايَةِ التَّوْفِيقِ والعَمَلِ؛ لِأَنَّ الهِدَايَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: هِدَايَةُ عِلْمٍ وإِرْشَادٍ: فلَيْسَ فِيهَا إِلَّا مُجَرَّدُ الدَّلالَةِ، قَالَ اللهُ: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾ هَدَيْنَاهُمْ هِدَايَةَ دَلالَةٍ، دَلَّهُمُ اللهُ عَلَى الحَقِّ، وبَيَّنَ لَهُمْ رَسُولُهُمُ الحَقَّ، ولَكِنَّهُمْ لَمْ يُوَفَّقُوا فاسْتَحَبُّوا العَمَى عَلَى الهُدَى، وَقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾

[الشورى:٥٢] يُخَاطِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، المُرَادُ بالهِدَايَةِ هُنَا هِدَايَةُ الدَّلالَةِ والإرْشَادِ والبيَانِ.

وتَكُونُ مِنَ اللهِ، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ قَدْ هَدَى بهذَا المَعْنَى جَمِيعَ النَّاسِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة:١٨٥].

وقَدْ تكُونُ هَذِهِ الهِدَايَةُ مِنْ غَيْرِ اللهِ، فالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُلُّ النَّاسَ عَلَى الخَيْرِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى:٥٢] بَلْ إنَّ غَيْرَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُلُّ النَّاسَ عَلَى الخَيْرِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلۡنَا مِنۡهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا لَمَّا صَبَرُواْۖ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة:٢٤].

والقِسْمُ الثَّانِي: هِدَايَةُ تَوْفِيقٍ وَعَمَلٍ: فِفِيهَا التَّوْفِيقُ للهُدَى واتِّبَاعِ الشَّرِيعَةِ والسَّيْرِ عَلَى الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:٢] وقَوْلِهِ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦] يُخَاطِبُ اللهُ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ يَعْنِي: لَا تَسْتَطِيعُ يَا مُحَمَّدُ أَنْ تُوَفِّقَ شَخْصًا ضَالًّا فيَهْتَدِيَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِلَى اللهِ، وهَذِهِ بِيَدِ اللهِ، لَا أَحَدَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوَفِّقَ شَخْصًا للهِدَايَةِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ.

وهَذِهِ الهِدَايَةُ قَدْ يَحْرِمُهَا بَعْضُ النَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيۡنَٰهُمۡ فَٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡعَمَىٰ عَلَى ٱلۡهُدَىٰ ﴾ [فصلت:١٧] ﴿فَهَدَيۡنَٰهُمۡ﴾ أَيْ: بَيَّنَّا لَهُمُ الحَقَّ، ودَلَلْنَاهُمْ عَلَيْهِ، ولكنَّهُمْ لَمْ يُوفَّقُوا، بَلِ اسْتَحَبُّوا العَمَى عَلَى الهُدَى.

مِثَالٌ: رَجُلٌ عَلِمَ أَنَّ صَلاةَ الجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ، ولكنَّهُ لَا يُصَلِّي مَعَ الجَمَاعَةِ، فهَذَا هُدِيَ إِلَى الحَقِّ، ولكنَّهُ لَمْ يُهْدَ الحَقَّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَفَّقْ للعَمَلِ بِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا﴾ ذَكَرَهَا بلَفْظِ الجَمْعِ والسَّائِلُ وَاحِدٌ، وَكَانَ المُتَوَقَّعُ أَنْ يُقَالَ: «اهْدِنِي» فلماذَا جَاءَتْ فِي سُورَةِ الفَاتِحَةِ كَلِمَةُ: ﴿ ٱهْدِنَا﴾ وأَنْتَ قَدْ تُصَلِّي مُنْفَرِدًا فتَدْعُو وَحْدَكَ وتَقُولُ: ﴿ ٱهْدِنَا﴾؟

قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: لِأَنَّ المَقَامَ يَقْتَضِي ذَلِكَ، فإِنَّ مَنْ كَانَ يَدْعُو اللهَ عَزَّوَجَلَّ فإِنَّهُ فِي مَقَامٍ عَالٍ ومَنْزِلَةٍ رَفِيعَةٍ؛ لِأَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، ولكنْ قَدْ يُقَالُ: هَذَا يُنْتَقَضُ بأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِحُ صَلاةَ اللَّيْلِ بقَوْلِهِ: «اللهُمَّ، رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»(١) ولَمْ يَقُلِ: اهْدِنَا وَهُوَ دُعَاءٌ.

ولكنِ الظَّاهِرُ -واللهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ لَمَّا عَلِمَ اللهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ سَيَقْرَؤُهَا مَنْ يَكُونُ إِمَامًا للنَّاسِ صَارَتْ بلَفْظِ: ﴿ ٱهْدِنَا﴾ لِيَكُونَ الدُّعَاءُ للإِمامِ القَارِئِ ولِمَنْ خَلْفَهُ، ولوْ كَانَ الإمامُ يَقُولُ: اهْدِنِي الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ لَكَانَ يَدْعُو لِنَفْسِهِ، ولَا يَلِيقُ أَنْ يَدْعُوَ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ يَقُولَ النَّاسُ وَرَاءَهُ: «آمِينَ» فَيُؤَمِّنُونَ عَلَى دُعَاءٍ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ إِلَّا الدَّاعِي، هَذَا مَا ظَهَرَ، واللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم (٧٧٠)، من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا.

والضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: ﴿ ٱهْدِنَا ﴾ يَعُودُ عَلَى جَمِيعِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، ولَا يُمْكِنُ أنْ تَكُونَ الأُمَّةُ الإسْلَامِيَّةُ رَفِيعَةَ المَقَامِ عَزِيزَةَ المَنَالِ إِلَّا إِذَا تَمَّتِ الهِدَايَةُ لَهَا جَمِيعًا، لِحُكَّامِهَا ومَحْكُومِيهَا، فإِنِ انْتَفَتِ الهِدَايَةُ فِي أَحَدٍ مِنْهُمُ اخْتَلَّ مِنَ العِزَّةِ والكَرَامَةِ بقَدْرِ مَا اخْتَلَّ مِنَ الهِدَايَةِ؛ ولِهَذَا يَنْبَغِي لنَا أنْ نَسْتَشْعِرَ ونَحْنُ نَقُولُ: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ أَنَّنَا نَدْعُو لأَنْفُسِنَا وللأُمَّةِ جَمِيعًا.

قَوْلُهُ: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ﴾ فِيهِ قِرَاءَتَانِ: بالسِّينِ ﴿السِّرَاطَ﴾ وبالصَّادِ الخَالِصَةِ: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ﴾.

وقَوْلُهُ: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ﴾ يَقُولُ أَهْلُ اللُّغَةِ: إِنَّ الصِّرَاطَ لَا يُطْلَقُ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَّا إِذَا كَانَ وَاسِعًا، أَمَّا الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ فلَيْسَ بِصِرَاطٍ، ووجْهُ ذَلِكَ فِي المَعْنَى أَنَّ الصِّرَاطَ والزِّرَاطَ والسِّرَاطَ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى سَعَةٍ وسُهُولَةِ نُفُوذٍ، يُقَالُ: زَرَطَ الرَّجُلُ اللُّقْمَةَ، يَعْنِي: ابْتَلَعَهَا بسُرْعَةٍ وسُهُولَةٍ، هُنَا الصِّرَاطُ يَعْنِي الطَّرِيقَ الوَاسِعَ الَّذِي يَمْضِي بِهِ الإِنْسَانُ مِنْ غَيْرِ تَعَبٍ ولَا مَشَقَّةٍ.

لكِنِ الصِّرَاطُ قَدْ يَكُونُ مَائِلًا، وقَدْ يَكُونُ فِيهِ مُرْتَفَعَاتٌ ومُنْخَفَضَاتٌ؛ فلهَذَا قَالَ: ﴿ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ أَيِ: اسْتَقَامَ حِسًّا ومَعْنًى، لَيْسَ فِيهِ اعْوِجَاجٌ، ولَا يَنْحَرِفُ يَمِينًا ولَا شِمَالًا، ولَيْسَ فِيهِ مُنْخَفَضٌ ولَا مُرْتَفَعٌ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ المِعْوَجَّ يَعُوقُ ويَطُولُ، فمَثَلًا إِذَا كَانَ بَيْنَكَ وبَيْنَ البَلْدَةِ فِي الخَطِّ المُسْتَقِيم عِشْرُونَ كِيلُو مِتْرًا، يَكُونُ بَيْنَكَ وبَيْنَهَا فِي الخَطِّ المِعْوَجِّ ثَلاثُونَ كِيلُو مِتْرًا أَوْ أَكْثَرُ حَسَبَ كَثْرَةِ الاعْوِجَاجِ، كَذَلِكَ فِي المُنْخَفَضَاتِ والمُرْتَفَعَاتِ: إِذَا كَانَ

الطَّرِيقُ سَوِيًّا، فإِنَّكَ تَصِلُ إِلَى مَا تُرِيدُ بِسُرْعَةٍ، لكنْ إِذَا كَانَ مَرَّةً فِي الأَعْلَى ومَرَّةً فِي الأَسْفَلِ زَادَ عَلَيْكَ الطَّرِيقُ.

وهُنَاكَ صِرَاطٌ مِعْوَجٌّ، كُلُّ مَا خَرَجَ عَنْ دِينِ اللهِ فَهُوَ صِرَاطٌ مِعْوَجٌّ، ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام:١٥٣] فكُلُّ مَا خَرَجَ بِكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ مِنْ غَيْرِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَمَا كَانَ مُوَافِقًا للحَقِّ فَهُوَ مُسْتَقِيمٌ.

فالْمُسْتَقِيمُ إِذًا هُوَ الْمُعْتَدِلُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ انْحِرَافٌ يَمِينًا ولَا شِمَالًا، هُوَ أيضًا الْمُسْتَوِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ نُزُولٌ ولَا طُلُوعٌ، فخَرَجَ بِهِ الْمِعْوَجُّ وَمَا فِيهِ انْخِفَاضٌ وارْتِفَاعٌ.

والْمُرَادُ بالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ هُنَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ المَعْنَوِيُّ، ولَيْسَ الحِسِّيَّ، أَمَّا فِي قَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يَهْدِيَنِى سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [القصص:٢٢] فالْمُرَادُ بِهِ الحِسِّيُّ؛ ولِهَذَا هَدَاهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، لكنْ هُنَا الصِّرَاطُ المَعْنَوِيُّ.

والمَعَانِي الَّتِي قِيلَتْ فِيهِ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى الإِسْلَامِ، يَعْنِي: اهْدِنَا إِلَى الإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الإِسْلَامَ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي يُوَصِّلُ إِلَى اللهِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعالَى وَضَعَ هَذَا الشَّرْعَ لِيُوَصِّلَ إِلَيْهِ كالطَّرِيقِ الَّذِي يُفْتَحُ ويُمَهَّدُ لِيُوَصِّلَ إِلَى غَايَتِهِ فِي المَكَانِ.

وَوُصِفَ بأَنَّهُ مُسْتَقِيمٌ؛ لِأَنَّهُ عَدْلٌ لَيْسَ فِيهِ انْحِرَافٌ، ولَيْسَ فِيهِ طُلُوعٌ ولَا نُزُولٌ؛ والدِّينُ الإِسْلَامِيُّ مَبْنِيٌّ عَلَى اليُسْرِ والسُّهُولَةِ كَمَا قَالَ اللهُ تَعالَى:

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨].

ولَوْ تدبَّرْتَ الشَّرِيعَةَ الإسْلَامِيَّةَ لَوَجَدْتَهَا مُسْتَقِيمَةً صَالِحَةً لكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ، أمَّا سِوَى الإسْلَامِ فَهُوَ يَنْحَرِفُ يَمِينًا وشِمَالًا.

لَوْ جَاءَنَا رَجُلٌ، وَقَالَ: إذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ: إنَّ الإسْلَامَ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ، فزَمَانُنَا هَذَا لَا يَصْلُحُ إلَّا أنْ تَخْرُجَ المَرْأَةُ مُتبَرِّجَةً حَتَّى تُشَابِهَ بَنَاتِ جِنْسِهَا، كَيْفَ تُحَجِّبُهَا والنِّسَاءُ يَمِينًا وشِمَالًا مُتبَرِّجَاتٌ كَاشِفَاتُ الوُجُوهِ؟!

وجَاءَ رَجُلٌ آخرُ، وَقَالَ: الاقْتِصَادُ الدُّوَلِيُّ الآنَ لَا يَسْتَقِيمُ إلَّا بالرِّبَا؛ لِأَنَّ مَسْأَلَةَ البَيْعِ (بَيْعِ السِّلَعِ، والعَقَارَاتِ، والسَّيَّارَاتِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ) مُتْعِبٌ، لكنِ الرِّبَا خُذْ مِئَةً، وبَعْدَ سَنَةٍ تُعْطِيهِ مِئَةً وعِشْرِينَ، هَذَا سَهْلٌ، ولَا يَسْتَقِيمُ الاقْتِصَادُ إلَّا بالرِّبَا، وإذَا كَانَ لَا يَسْتَقِيمُ إلَّا بالرِّبَا وأنْتَ تَقُولُ: إنَّ الإسْلَامَ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ فالرِّبَا مِنَ الإسْلَامِ؛ لأَنَّكَ تَقُولُ: إنَّ الإسْلَامَ صَالِحٌ لكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ.

وجَاءَ ثَالِثٌ فقَالَ: الأدْيَانُ كُلُّهَا أَفْيُونُ الشُّعُوبِ، تُقَيِّدُ الحُرِّيَّاتِ، تَقُولُ للرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أنْ يَشْرَبَ الخَمْرَ: لَا تَشْرَبِ الخَمْرَ، ولِلَّذِي يُرِيدُ أنْ يَزْنِيَ: لَا تَزْنِ، ولِلَّذِي يُرِيدُ أنْ يَسْرِقَ: لَا تَسْرِقْ، وإذَا كَانَ الإسْلَامُ صَالِحًا لِكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ نَقُولُ: مَنْ يُرِيدُ الزِّنَا يَزْنِي، ومَنْ يُرِيدُ السَّرِقَةَ يَسْرِقُ، ومَنْ يُرِيدُ شُرْبَ الخَمْرِ يَشْرَبُ الخَمْرَ؛ لِأَنَّ هَذَا الزَّمَنَ لَا يَصْلُحُ إلَّا بهذَا، وأنْتَ مِنْ قَاعِدَتِكَ أنَّ الإسْلَامَ صَالِحٌ لكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ.

فَمَا هُوَ الجَوَابُ عَنْ هَذِهِ الإشْكالاتِ؟ لأنَّ بَعْضَ النَّاسِ فَسَّرَ هَذِهِ العِبَارَةَ عَلَى أنَّ المَعْنَى: خَاضِعٌ لِكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ، يَعْنِي: نُغَيِّرُهُ حَسَبَ عَادَةِ النَّاسِ، نُغَيِّرُهُ حَسَبَ الزَّمَانِ، فاتَّخَذَ مِنْ هَذِهِ العِبَارَةِ أنْ جَعَلَ الإسْلَامَ بِمَنْزِلَةِ العَجِينَةِ، كُلٌّ يُقَرِّصُهُ عَلَى وَفْقِ مَا يُرِيدُ، هَذَا يَضَعُ قُرْصَ خُبْزٍ كَبِيرًا، وهَذَا قُرْصَ خُبْزٍ صَغِيرًا، وهَذَا مُدَوَّرًا، وهَذَا مُرَبَّعًا، وجَعَلَهُ بمَنْزِلَةِ العَجِينِ.

كَمَا أنَّ بَعْضَ النَّاسِ اتَّخَذَ مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ»[1] أنَّ مَسَائِلَ المُعَامَلَاتِ لَا دَخْلَ للشَّرْعِ فِيهَا، يَحْكُمُ فِيهَا العَادَةُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ» يَعْنِي: وأَنَا لَسْتُ أَعْلَمُ مِنْهَا شَيْئًا، وهَذِهِ العِبَارَاتُ يَتَّخِذُ مِنْهَا مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ غَرَضًا يَصِلُ بِهِ إِلَى هَوَاهُ، ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٧].

نَحْنُ نَقُولُ فِي الرَّدِّ عَلَى الأَوَّلِ: إنَّ المَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ كَاشِفَةَ الوَجْهِ وقُلْتَ: إنَّ هَذَا مِنَ الصَّلاحِ.

نَقُولُ: إنَّكَ كَاذِبٌ، هَذَا لَيْسَ مِنَ الصَّلَاحِ، بَلْ هَذَا مِنَ الفَسَادِ، والوَاقِعُ شَاهِدٌ بذَلِكَ، انْظُرْ إِلَى الشُّعُوبِ مَاذَا وَصَلَتْ إِلَيْهِ لَمَّا قِيلَ للمَرْأَةِ: اخرُجِي كَاشِفَةَ الوَجْهَ:

أوَّلًا: هَلِ اقْتَصَرَتِ المَرْأَةُ عَلَى كَشْفِ الوَجْهِ؟ لَا، كُشِفَ الوَجْهُ والرَّأْسُ والرَّقَبَةُ والنَّحْرُ والسَّاقُ والذِّرَاعُ والعَضُدُ، هَذَا فَسَادٌ، كَيْفَ نَقُولُ:

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي، رقم (٢٣٦٣)، عن عائشة وأنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

صَالِحٌ؟! هَذَا لَيْسَ بِصَالِحٍ، هَذَا فَسَادٌ.

وثَانِيًا: هَلِ اقْتَصَرَتِ المَرْأَةُ لَمَّا قِيلَ: اكْشِفِي وَجْهَكِ عَلَى أنْ أَخْرَجَتِ الوَجْهَ عَلَى طَبِيعَتِهِ؟ لَا، عَمِلَتِ المِكْيَاجَ، يَعْنِي: سَوَّدَتِ العَيْنَ، وحَمَّرَتِ الشِّفَاهَ، ومَكْيَجَتِ الخُدُودَ، وخَرَجَتْ، ولَمْ تَقْتَصِرْ عَلَى طَبِيعَتِهَا، وهَذَا شَيْءٌ لَا نَقُولُهُ عَنْ تَخَرُّصٍ، بَلْ نَقُولُهُ عَنْ أَمْرٍ وَاقِعٍ، والمَرْأَةُ -كَمَا تَعْلَمُونَ- ضَعِيفَةٌ، تَرْغَبُ أنْ تَخْرُجَ مُتَجَمِّلَةً مُتَمَكْيِجَةً، فتَخْرُجُ وتَكُونُ فِتْنَةً لِنَفْسِهَا ولِغَيْرِهَا، كَيْفَ تَقُولُ: إنَّ التَّبَرُّجَ صَالِحٌ للزَّمَانِ هَذَا؟! التَّبَرُّجُ لَيْسَ صَالِحًا للزَّمَانِ، بَلْ هُوَ فَسَادٌ للزَّمَانِ.

والَّذِي قَالَ: الرِّبَا صَالِحٌ للزَّمَانِ؛ لِأَنَّ بِهِ قِوَامُ الاقْتِصَادِ، نَقُولُ: مَنْ قَالَ هَذَا؟! قَالَ: هَذَا لأنِّي أُقَسِّمُ الرِّبَا إِلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ اسْتِثْمَارِيٌّ، وقِسْمٌ اسْتِغْلَالِيٌّ اسْتِهْلَاكِيٌّ، فالمُحَرَّمُ القِسْمُ الاسْتِغْلَالِيُّ الاسْتِهْلَاكِيُّ، أَمَّا القِسْمُ الاسْتِثْمَارِيُّ فإنَّهُ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَصْلَحَةً وفَائِدَةً، والإِسْلَامُ صَالِحٌ لكُلِّ زَمَانٍ ومَكَانٍ، وهَذَا صَلَاحٌ.

نَقُولُ: هَذَا لَيْسَ بصَحِيحٍ، هَذَا كَذِبٌ، أَمَّا الرِّبَا الاسْتِغْلَالِيُّ الَّذِي يُرَادُ مِنْهُ اسْتِغْلَالُ الفَقِيرِ فظَاهِرٌ أَنَّهُ ظُلْمٌ، يَجِيءُ للفَقِيرِ لَيْسَ عِنْدَهُ ثَوْبٌ، لَيْسَ عِنْدَهُ دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا، لَيْسَ عِنْدَهُ سَيَّارَةٌ يَسِيرُ عَلَيْهَا، وَهُوَ مُحْتَاجٌ مُضْطَرٌّ، يَقُولُ لَهُ التَّاجِرُ: أنَا سَأُعْطِيكَ أَلْفَ رِيَالٍ، لكنْ إنْ كَانَتْ حَاجَتُكَ شَدِيدَةً وأَنْتَ شَدِيدُ الفَقْرِ يَكُونُ الأَلْفُ أَلْفَيْنِ، وإنْ كُنْتَ مُتَوَسِّطَ الحَالِ أَلْفًا وخَمْسَ مِئَةٍ، وإنْ كُنْتَ حَوْلَ الغِنَى فالأَلْفُ أَلْفًا ومِئَتَيْنِ، لَمَّا اشْتَدَّتْ حَاجَتُهُ وعَظُمَ فَقْرُهُ

زَادَتِ الضَّرِيبَةُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ التَّاجِرَ لَا يُرِيدُ مِنْ هَذَا الرِّبَا أَنْ يَرْحَمَ الخَلْقَ، بَلْ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَعْبِدَهُمْ وَيَسْتَغِلَّهُمْ، وهَذَا حَرَامٌ؛ لِأَنَّهُ ظُلْمٌ.

أَمَّا إِذَا كَانَ الرِّبَا اسْتِثْمَارِيًّا يُقْصَدُ بِهِ تَنْمِيَةُ المَالِ فَهَذَا لَا بَأْسَ، فَنَقُولُ: مَتَى يَكُونُ هَذَا اسْتِثْمَارِيًّا؟ إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُوجَدَ فِي الرِّبَا زِيادَةٌ لِشَخْصٍ إِلَّا وَهِيَ نَقْصٌ فِي جَانِبِ الشَّخْصِ الآخَرِ، هَذَا لَا بُدَّ مِنْهُ، كُلُّ زِيَادَةٍ يُقَابِلُهَا نَقْصٌ، كَمَا تَقُولُ: واحِدٌ زَائِدُ وَاحِدٍ يُسَاوِي اثْنَيْنِ، أَمْرٌ واضِحٌ، حَتَّى وإِنْ كَانَ اسْتِثْمَارِيًّا؛ لأَنَّكَ سَوْفَ تَسْتَثْمِرُ عَلَى حِسَابِ الآخَرِينَ، فَهَذَا ظُلْمٌ.

ثُمَّ مَنْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الرِّبَا لَا يَكُونُ إِلَّا ظُلْمًا، قَدْ يَكُونُ الرِّبَا غَيْرَ ظُلْمٍ، ويَدُلُّ عَلَى هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جِيءَ إِلَيْهِ بتَمْرٍ جَيِّدٍ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، لَكِنَّنَا نَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بالصَّاعَيْنِ -تَكُونُ المِئَةُ مِئَتَيْنِ- والصَّاعَيْنِ بالثَّلاثَةِ -تَكُونُ المِئَةُ مِئَةً وخَمْسِينَ- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَوَّهْ أَوَّهْ! عَيْنُ الرِّبَا عَيْنُ الرِّبَا، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعٍ آخَرَ، ثُمَّ اشْتَرِهِ»**[1] مَعَ أَنَّ هَذَا الرِّبَا لَيْسَ فِيهِ ظُلْمٌ؛ لِأَنَّ الصَّاعَ الطَّيِّبَ يُسَاوِي فِي القِيمَةِ صَاعَيْنِ مِنَ الرَّدِيءِ، والتَّرَاضِي بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ حَاصِلٌ، فالبَائِعُ غَيْرُ مَظْلُومٍ، والمُشْتَرِي غَيْرُ مَظْلُومٍ، ومَعَ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«هَذَا عَيْنُ الرِّبَا»** رُدُّوهُ، بَطِّلُوا البَيْعَ، وبِهَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ الرِّبَا

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، رقم (٢٢٠١ - ٢٢٠٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلا بمثل، رقم (١٥٩٣)، من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

بِنَوْعَيْهِ (الاسْتِثْمَارِيِّ، والاسْتِغْلَالِيِّ) حَرَامٌ، وأنَّ هَذَا التَّقْسِيمُ إنْ كَانَ صَاحِبُهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ عَقْلٌ فهُوَ عَقْلٌ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُخَالِفُ النَّصَّ فهُوَ فَاسِدٌ لَا يُقْبَلُ.

الثَّالِثُ صَاحِبُ الحُرِّيَّاتِ يُرِيدُ أنْ يُبِيحَ الزِّنَا والخَمْرَ والسَّرِقَةَ، ويَدَعَ النَّاسَ أَحْرَارًا؛ لِأَنَّ الحُرِّيَّةَ -مِنْ حَيْثُ هِيَ- صَلاحٌ، لكنَّهَا حُرِّيَّةٌ كَاذِبَةٌ خَادِعَةٌ تَكُونُ عَلَى حِسَابِ رِقِّ الآخَرِينَ فلَيْسَتْ صَالِحَةً، نَقُولُ: أنْتَ الآنَ زَعَمْتَ أنَّ الزِّنَا صَلاحٌ؛ لِأَنَّهُ حُرِّيَّةٌ، لكنَّهُ حُرِّيَّةٌ لَكَ، رِقٌّ لِغَيْرِكَ: فَسَادٌ للأنْسَابِ، اخْتِلَاطٌ فِي المِيَاهِ، تَشْوِيهٌ لِلسُّمْعَةِ، يَخْرُجُ الشَّعْبُ كُلُّ واحِدٍ لَا يَدْرِي مَنْ أَبُوهُ؛ لِأَنَّ المِيَاهَ اخْتَلَطَتْ، فِيهِ أيضًا مَرَضٌ جَدِيدٌ خَطِيرٌ بسَبَبِ الزِّنَا، أرْسَلَهُ اللهُ عُقُوبَةً رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ، وَهُوَ مَرَضُ الإيدْزِ.

قَالَ: أَسْرِقُ عِشْرِينَ أَلْفَ رِيَالٍ، وأذْهَبُ وأَشْتَرِي سَيَّارَةً، وأُؤَثِّثُ البَيْتَ، هَذَا خَيْرٌ؛ لِأَنَّهُ حُرِّيَّةٌ، نَقُولُ: لكنْ عَلَى حِسَابِ الآخَرِينَ، هَذَا المَسْرُوقُ مِنْهُ رُبَّمَا لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا الَّذِي سَرَقْتَهُ، أَصْبَحَ هَذَا المَسْرُوقُ مِنْهُ فَقِيرًا مُعْدِمًا، وأَصْبَحْتَ أَنْتَ غَنِيًّا بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ أَكْلِ المالِ بالبَاطِلِ، فأيْنَ الحُرِّيَّةُ؟! لَيْسَ هُنَاكَ حُرِّيَّةٌ، إِنَّمَا هِيَ حُرِّيَّةٌ خَادِعَةٌ بَاطِلَةٌ عَلَى حِسَابِ رِقِّ الآخَرِينَ.

جَاءَ الَّذِي يَشْرَبُ الخَمْرَ، اشْتَرَى خَمْرًا أَوْ صَنَعَهُ، ويُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أَكُنْ حُرًّا أَشْرَبِ الخَمْرَ، نَقُولُ لَهُ: أنْتَ زَعَمْتَهَا حُرِّيَّةً وَهِيَ رِقٌّ لَكَ أنْتَ قَبْلَ كُلِّ أَحَدٍ؛ لِأَنَّ شَارِبَ الخَمْرِ يُصْبِحُ مَجْنُونًا أَوْ شِبْهَ مَجْنُونٍ، يَتَكَلَّمُ بكَلامٍ غَيْرِ مَعْقُولٍ، صَحَّ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ -أَيْ: بَعِيرَانِ- يَسْقِي عَلَيْهِمَا، فمَرَّ النَّاضِحَانِ

بحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ قَدْ شَرِبَ الخَمْرَ قَبْلَ أنْ يُحَرَّمَ الخَمْرُ؛ لِأَنَّ الخَمرَ حُرِّمَ مُتَأَخِّرًا، وَكَانَ عِنْدَ حَمْزَةَ قَيْنَةٌ (أَمَةٌ) تُغَنِّي لَهُ، فَغَنَّتْ لَهُ حَتَّى انْفَعَلَ، فَقَامَ عَلَى النَّاضِحَيْنِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، كُلَّ وَاحِدَةٍ جَبَّ سَنَامَهَا، فذَهَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وحَمْزَةُ عَمٌّ للرَّسُولِ ﷺ - فلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْهِ وكَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ قالَ حَمْزَةُ للنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَالَ: «كَيْفَ تَجُبُّ سَنَامَ بَعِيرَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟» قَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ أَبِي؟ انْظُرْ هَذَا الكَلامَ، فكَانَ مِنْ حِكْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ أنْ رَجَعَ القَهْقَرَى، وتَرَكَهُ حَتَّى يَصْحُوَ[1].

وذَكَرَ بَعْضُ الوُعَّاظِ أَنَّ شَارِبَ خَمْرٍ جَعَلَ يَبُولُ ويَتَوَضَّأُ بِبَوْلِهِ، نَعُوذُ بِاللهِ كَيْفَ يَسْعَى فِي جُنُونٍ مَنْ عَقَلَ؟! ولَا أَدْرِي: هَلْ هَذِهِ الحَادِثَةُ صَحِيحَةٌ؟ لكنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ يُمْكِنُ أنْ تَقَعَ؛ لِأَنَّ السُّكْرَ يُؤَدِّي إِلَى الجُنُونِ -نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ- هَذَا رِقٌّ، انْحَبَسَ عَقْلُكَ الآنَ، وصِرْتَ مَأْسُورًا لَيْسَ عِنْدَكَ حُرِّيَّةٌ، فأَيْنَ الحُرِّيَّةُ؟!

يَأْتِي الصِّنْفُ الرَّابِعُ المُلْحِدُ المَارِقُ مِنَ الإِسْلَامِ، ومِنَ الأَدْيَانِ كُلِّهَا، يَقُولُ: الأَدْيَانُ أَفْيُونُ الشُّعُوبِ، تُؤَخِّرُ الشُّعُوبِ، نَقُولُ: كَذَبْتَ، بَلِ الدِّينُ الحَقُّ وَهُوَ الإِسْلَامُ عِزُّ الشُّعُوبِ؛ ولِهَذَا كَانَتِ الأُمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ وَهِيَ مُتَمَسِّكَةٌ بِدِينِهَا أَعَزَّ دُوَلِ العَالَمِ، مَلَكُوا كِسْرَى وقَيْصَرَ، وكِسْرَى وقَيْصَرُ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ كالرُّوسِ والأَمْرِيكَانِ فِي وَقْتِنَا هَذَا، أَعْظَمُ دَوْلَتَيْنِ، مَلَكَهَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب المساقاة، باب بيع الحطب والكلأ، رقم (٢٣٧٥)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، رقم (١٩٧٩)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي سَنَوَاتٍ قَلِيلَةٍ، فكَيْفَ يُقَالُ: إنَّهُ أَفْيُونُ الشُّعُوبِ؟! لكنْ ضَعْفُ الشَّخْصِيَّةِ فِي الوَاقِعِ عِنْدَ المُنْتَسِبِينَ للإِسْلامِ هِيَ الأَفْيُونُ فِي الحَقِيقَةِ، إنَّ الشُّعُوبَ الإِسْلَامِيَّةَ الآنَ -مَعَ الأَسَفِ- عِنْدَهَا ضَعْفُ شَخْصِيَّةٍ، وعِنْدَهَا تَبَعِيَّةٌ للكُفَّارِ، لَا تَرَى فِي نَفْسِهَا القُوَّةَ، ولَا الانْتِصَارَ الَّذِي وَعَدَهَا اللهُ؛ لِأَنَّ العُدَّةَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا النَّصْرُ مَفْقُودَةٌ عِنْدَ غَالِبِ الشُّعُوبِ الإِسْلَامِيَّةِ، ولكنْ نَحْنُ نَقُولُ: إنَّ الشُّعُوبَ الإِسْلَامِيَّةَ اليَوْمَ فِيهَا -ولله الحَمْدُ- صَحْوَةٌ ويَقَظَةٌ، تبَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنْ شَبَابِهَا أَنَّ التَّبَعِيَّةَ للكُفَّارِ مَهْزَلَةٌ ومَذَلَّةٌ، وأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ نَكُونَ أُمَّةً إسْلامِيَّةً قَوِيَّةً تَدِينُ بدِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لِتَقْهَرَ أَعْدَاءَ اللهِ؛ لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ ﴾ لأيِّ شَيْءٍ؟ ﴿لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة:٣٣] يَعْنِي: يَجْعَلُهُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، ولَا يَظْهَرُ الإِسْلَامُ إِلَّا بِظُهُورِ أَهْلِهِ، ولَا يَظْهَرُ أَهْلُ الإِسْلَامِ إِلَّا بإِظْهَارِهِمُ الإِسْلَامَ، وافْتِخَارِهِمْ بِهِ، واعْتِزَازِهِمْ بِهِ، وأَلَّا يَجْعَلُوا أَنْفُسَهُمْ أَذْنَابًا لِلغَيْرِ.

إِذَنْ: تَبَيَّنَ -والحَمْدُ لله- أَنَّ الدِّينَ الإِسْلَامِيَّ فِيهِ كَمَالُ الحُرِّيَّةِ، لكنَّهَا حُرِّيَّةٌ مُتَّزِنَةٌ، تُقَيِّدُ النَّزَوَاتِ، وتُقَيِّدُ الانْطِلَاقَاتِ الزَّائِفَةَ، وتَجْعَلُ مِنَ الشُّعُوبِ شَعْبًا مُعْتَدِلًا مُتَوَازِنًا.

وبَقِيَ عِنْدَنَا شُبْهَةٌ أُخْرَى أَشَرْتُ إِلَيْهَا، وَهِيَ قَوْلُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ»[1] هَذَا الحَدِيثُ اسْتَدَلَّ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ عَلَى تَحْلِيلِ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي، رقم (٢٣٦٣)، عن عائشة وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

كَثِيرٍ مِنَ المُحَرَّماتِ فِي بَابِ المُعَامَلاتِ، وَقَالَ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ**».

نَقُولُ: مَا سَبَبُ الحَدِيثِ حَتَّى نَعْرِفَ: مَا المُرَادُ بِهِ؟

سَبَبُ الحَدِيثِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ وَجَدَ النَّاسَ يَصْعَدُونَ إِلَى فُحُولِ النَّخْلِ، ويَأْخُذُونَ ثَمَرَهَا، ثُمَّ يَنْزِلُونَ مِنْهَا، ثُمَّ يَصْعَدُونَ إِلَى إِنَاثِ النَّخْلِ، ويُلَقِّحُونَهَا بثَمَرِ الفُحُولِ، وهَذَا فِيهِ تَعَبٌ، وفِيهِ إِضَاعَةُ وَقْتٍ، وفِيهِ خَطَرٌ، فَقَدْ يَسْقُطُ الإِنْسَانُ مِنَ الفَحْلِ أَوْ مِنَ النَّخْلَةِ، فلَمَّا رَأَى الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَلِكَ قَالَ: «**لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ**» فتَرَكَهُ النَّاسُ، وصَارُوا لَا يُلَقِّحُونَ، ففَسَدَتِ الثِّمَارُ تِلْكَ السَّنَةَ، فالَّذِي أَفْسَدَهَا عَدَمُ التَّأْبِيرِ (مَا لُقِّحَتْ) وعَادَةً إِذَا لَمْ تُلَقَّحِ النَّخْلُ أَصْبَحَتْ شِيصًا فَاسِدًا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ، فجَاؤُوا إِلَى الرَّسُولِ ﷺ وأَخْبَرُوهُ، قَالَ: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ**» مَا قَالَ: بأَحْكَامِ دُنْيَاكُمْ، أَحْكَامُ الدُّنْيَا والدِّينِ للهِ عَزَّوَجَلَّ لكنْ مَا يَكُونُ بالتَّجَارِبِ هَذَا إِلَى الإِنْسَانِ، قَدْ يُدْرِكُ بالتَّجَارِبِ مَا لَا يُدْرِكُهُ الآخَرُ.

لَوْ طَلَبْتَ مِنِّي -مَثَلًا- أَنْ أَصْنَعَ كُرْسِيًّا مَا عَرَفْتُ، وأَنْتَ لَوْ طُلِبَ مِنْكَ أَنْ تَصْنَعَ مُسَجِّلًا مَا عَرَفْتَ، ولكنْ يُوجَدُ مَنْ يَصْنَعُ كُرْسِيًّا، ويَصْنَعُ مُسَجِّلًا، وَهُوَ دُونَكَ فِي العِلْمِ والمَعْرِفَةِ والتَّقْوَى؛ لِأَنَّهُ تَعَوَّدَ بالمُمَارَسَةِ، وهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَنَّ مَسَائِلَ الصِّنَاعَةِ والحِرْفَةِ تَرْجِعُ إِلَيْكُمْ، أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهَا، كُلُّ مَنْ كَانَ مُحْتَرِفًا فِي شَيْءٍ فَهُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ.

أَمَّا الأَحْكَامُ فَهِيَ إِلَى الشَّرْعِ، الشَّرْعُ يَقُولُ: هَذَا حَرَامٌ فَهُوَ حَرَامٌ، يَقُولُ: هَذَا حَلَالٌ فَهُوَ حَلالٌ، لكنِ الصِّناعَةُ حِرْفَةٌ تَعُودُ إِلَى الصَّانِعِ؛ ولِهَذَا فإنَّ النَّجَّارَ يَعْرِفُ كَيْفَ يَنْجُرُ، لكنَّ الحَدَّادَ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يَنْجُرُ، والنَّجَّارُ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يَحُدُّ، والحَدَّادُ يَعْرِفُ، كُلُّ إِنْسَانٍ وَصَنْعَتُهُ.

إِذَنْ: هَذَا الحَدِيثُ الَّذِي تَشَبَّثَ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ المُعَاصِرِينَ اليَوْمَ وَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كُنَّا أَعْلَمَ بِأُمُورِ دُنْيَانَا فَنَحْنُ نَرَى أَنَّ الاقْتِصَادَ لَا يَقُومُ إِلَّا بالرِّبَا، وحينئذٍ يَكُونُ عِنْدَنَا عِلْمٌ غَيْرُ عِلْمِ الشَّرْعِ، فالرِّبَا حَلالٌ، نَقُولُ: هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، لَسْنَا أَعْلَمَ بالأَحْكَامِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لكنْ فِي الصَّنَائِعِ والحِرَفِ الَّتِي لَمْ يُمَارِسْهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَكُونُ النَّاسُ أَعْلَمَ مِنْهُ بِهَا؛ ولِهَذَا كَانَ الَّذِينَ يُلَقِّحُونَ أَعْلَمَ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي التَّلْقِيحِ، فالأَمْرُ -والحمدُ للهِ- وَاضِحٌ، وشَرِيعَةُ اللهِ لَا تَتَغَيَّرُ، ولَا تَتبدَّلُ أَبدًا.

اسْتَدَلَّ بَعْضُ النَّاسِ ببَعْضِ التَّصَرُّفَاتِ مِنَ الخُلَفَاءِ، قَالُوا: إنَّ بَعْضَ الخُلَفَاءِ غَيَّرَ الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ لِمَصْلَحَةٍ رَآهَا، قُلْنَا: هَاتِ، قَالَ: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ الطَّلاقَ الثَّلاثَ ثَلاثًا، وَكَانَ الطَّلاقُ الثَّلاثُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ وأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَلاقُ الثَّلاثِ وَاحِدةً[1]، يَعْنِي: لَوْ قَالَ الإنْسَانُ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ طالقٌ ثَلاثًا لَا يَقَعُ إِلَّا وَاحِدَةً، فلمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي زَمَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلْزَمَ النَّاسَ بِمَا أَلْزَمُوا بِهِ

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم (١٤٧٢)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أَنْفُسَهُمْ، وجَعَلَ الثَّلَاثَ ثَلَاثًا قَالَ: هَذَا تَغْيِيرٌ اقْتَضَتْهُ الحالُ، فإذَا اقْتَضَتِ الحَالُ أنْ نُحَلِّلَ الرِّبَا حَلَّلْنَاهُ.

وقَالَ أيضًا: إنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمَّا كَثُرَ شُرْبُ الخَمْرِ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ، وَقَالَ: مَا رَأْيُكُمْ؟ لِأَنَّ شُرْبَ الخَمْرِ لَيْسَ فِيهِ حَدٌّ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّهُ كَانَ يُؤْتَى بالشَّارِبِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيَقُومُ النَّاسُ إِلَيْهِ يَضْرِبُونَهُ، بَعْضُهُمْ يَضْرِبُ باليَدِ، وبَعْضُهُمْ يَضْرِبُ بطَرَفِ الثَّوْبِ، وبَعْضُهُمْ يَضْرِبُ بالنَّعْلِ، وبَعْضُهُمْ يَضْرِبُ بالجَرِيدِ بدُونِ حَدٍّ مُعَيَّنٍ[1] ولِهَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسُنَّهُ[2] يَعْنِي عُقُوبَةَ شَارِبِ الخَمْرِ.

اسْتَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: مَاذَا نَصْنَعُ؟ فِي عُقُوبَةِ شُرْبِ الخَمْرِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخَفُّ الحدُودِ ثَمانُونَ، فجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُقُوبَةَ شَارِبِ الخَمْرِ ثَمانِينَ[3] أَخَفُّ الحُدُودِ الَّذِي هُوَ ثَمانُونَ القَذْفُ، فإنَّ حَدَّ القَذْفِ ثَمانُونَ جَلْدَةً.

فنَقُولُ فِي الجَوَابِ عَنْ هَذَا: إنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُغَيِّرِ الحُكْمَ الشَّرْعِيَّ، ولكنَّهُ زَادَ فِي العُقُوبَةِ لَا فِي مَسْأَلَةِ الطَّلَاقِ الَّذِي أَلْزَمَهُمْ بِهِ، ولَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، رقم (٦٧٧٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، رقم (٦٧٧٨)، ومسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم (١٧٠٧)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمرن رقم (١٧٠٦)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي مَسْأَلَةِ زِيادَةِ عُقُوبَةِ شَارِبِ الخَمْرِ، والزِّيَادَةُ فِي العُقُوبَةِ تَقْتَضِيهَا المَصْلَحَةُ، أَنْتَ الآنَ لَوْ قُلْتَ: لَمَّا انْهَمَكَ النَّاسُ فِي الرِّبَا سَأُشَدِّدُ عليْهِمُ التَّحْرِيمَ قُلْنَا: هَذَا صَحِيحٌ، أَمَّا أَنْ تَقُولَ لَمَّا انْهَمَكَ النَّاسُ فِي الرِّبَا: سَأُحَلِّلُ لَهُمُ الرِّبَا فَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَإِلَّا لكَانَتِ الشَّرِيعَةُ أُلْعُوبَةً، كُلُّ جِيلٍ يَتَّخِذُ شَرِيعَةً خَاصَّةً لَهُ.

وجَاءَ قَوْلُهُ: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ لِأَنَّ العِبَادَةَ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِي إِطَارِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ صَارَتْ بِدْعَةً لَا تُقْبَلُ عِنْدَ اللهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِ العِبَادَةِ المُتَابَعَةُ لرَسُولِ اللهِ ﷺ وهَذِهِ لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا باتِّبَاعِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ.

كذَلِكَ الاسْتِعَانَةُ، تَسْتَعِينُ بِاللهِ لكنْ فِي إِطارِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وبِهِ نَعْرِفُ أَنَّ أُولَئِكَ القَوْمَ الَّذِينَ يَكُونُ لَدَيْهِمْ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ وعَاطِفَةٌ قَوِيَّةٌ تَخْرُجُ بِهِمْ عَنِ الحُدُودِ الشَّرْعِيَّةِ لَمْ يَأْتُوا بالاسْتِعَانَةِ عَلَى الوَجْهِ المَطْلُوبِ؛ لِأَنَّ الاسْتِعَانَةَ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ عَلَى وَفْقِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، أَمَّا أَنْ تَعْصِفَ بِنَفْسِكَ بِمُقْتَضَى عَاطِفَتِكَ بدُونِ أَنْ تُقَيِّدَهَا بالشَّرْعِ وبالعَقْلِ فثِقْ أَنَّ هَذِهِ العَاطِفَةَ سَوْفَ تَكُونُ عَاصِفَةً، فكُلُّ عَاطِفَةٍ لَا تُقَيَّدُ بالشَّرْعِ أَوْ بالعَقْلِ فَستَكُونُ عَاصِفَةً، وسَيَحْدُثُ فِيهَا فَوْضَى كَبِيرَةٌ وخَلَلٌ عَظِيمٌ، ويَكُونُ ضَرَرُهَا أَكْبَرُ بكَثِيرٍ مِنْ نَفْعِهَا.

ولهَذَا عَلَى الإِخْوَةِ الَّذِينَ لَدَيْهِمْ عَاطِفَةٌ وغَيْرَةٌ عَلَى دِينِ اللهِ -وأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا كَذَلِكَ- أَنْ يُقيِّدُوا هَذِهِ العَاطِفَةَ بِمَا تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ ويَقْتَضِيهِ العَقْلُ؛ حَتَّى لَا تكُونَ هَذِهِ العَاطِفَةُ عَاصِفَةً.

إِذَنْ: فَائِدَةُ ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ بَعْدَ ذِكْرِ العِبَادَةِ والاسْتِعَانَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ العِبَادَةَ والاسْتِعَانَةَ لَا تَكُونُ مُفِيدَةً حَتَّى تَكُونَ مَرْبُوطَةً بالصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ وَهُوَ شَرْعُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَفِي هَذِهِ الآيَةِ لُجُوءُ الإِنْسَانِ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ بَعْدَ اسْتِعَانَتِهِ عَلَى العِبَادَةِ أَنْ يَهْدِيَهُ الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ فِي العِبَادَةِ:

- مِنْ إِخْلَاصٍ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.
- ومِنِ اسْتِعَانَةٍ يُتَقَوَّى بِهَا عَلَى العِبَادَةِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.
- ومِنِ اتِّبَاعٍ للشَّرِيعَةِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ لِأَنَّ ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ هُوَ الشَّرِيعَةُ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الرُّسُلُ، وفِيمَا يَخُصُّنَا هِيَ الشَّرِيعَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فصَارَتْ هَذِهِ الجُمَلُ الثَّلاثُ مُتَضَمِّنَةً للدِّينِ كُلِّهِ: الأَوَّلُ: عِبَادَةٌ، والثَّانِي: اسْتِعَانَةٌ، والثَّالِثُ: اتِّبَاعٌ.



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾

بَيَّنَ هَذَا الصِّرَاطَ بِقَوْلِهِ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ عَطْفُ بيَانٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ يَعْنِي: الصِّرَاطَ الَّذِي سَلَكَهُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ.

وهَذَا -أَيْ: ذِكْرُ التَّفْصِيلِ بَعْدَ الإجْمَالِ، المُجْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ والمُفَصَّلُ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾- فِيهِ فَائِدَةٌ، فَإِنَّ النَّفْسَ إِذَا جَاءَ المُجْمَلُ تَتَرَقَّبُ وتَتَشَوَّفُ للتَّفْصِيلِ والبَيَانِ، فَإِذَا جَاءَ التَّفْصِيلُ وَرَدَ عَلَى نَفْسٍ مُسْتَعِدَّةٍ لِقَبُولِهِ مُتَشَوِّفَةٍ إلَيْهِ، ثُمَّ فِيهِ فَائِدَةٌ ثَانِيَةٌ هُنَا، وَهُوَ بَيَانُ أَنَّ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ هُمُ الَّذِينَ عَلَى الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ.

والخِطَابُ للهِ عَزَّوَجَلَّ لِأَنَّهُ مِنْ حَدِّ قَوْلِكَ: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ بَدَأْتَ بِمُخَاطَبَةِ اللهِ.

وقَدِ انْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ(١) وقَدْ جَاءَ الآنَ تِبْيَانُهَا: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ يَعْنِي: أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ التَّامَّةَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا نِعْمَةُ الدِّينِ والدُّنْيَا.

والَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ هُمْ مَنْ عَلِمُوا الحَقَّ وعَمِلُوا بِهِ، وهُمْ أَرْبَعَةُ أَصْنَافٍ: النَّبِيُّونَ، والصِّدِّيقُونَ، والشُّهَدَاءُ، والصَّالِحُونَ، وهُمُ المَذْكُورُونَ فِي

---

(١) انظر (ص:٧٧).

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء:٦٩].

والقُرْآنُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَإِذَا سَأَلَكَ سَائِلٌ: مَنِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ؟ فاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

وهُمْ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ هَذِهِ:

الأَوَّلُ: قَالَ: ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ ويَدْخُلُ فِي النَّبِيِّينَ هُنَا الرُّسُلُ مِنْ بَابٍ أَوْلَى؛ لِأَنَّ كُلَّ رَسُولٍ نَبِيٌّ، ولَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولًا، ومَعْلُومٌ أَنَّ الأعَمَّ يَدْخُلُ فِيهِ الأَخَصُّ، والرُّسُلُ أَعْلَى طَبَقَةً مِنَ الأَنْبِيَاءِ، وأُولُو العَزْمِ أَعْلَى طَبَقَةً مِنْ غَيْرِهِمْ، ومُحَمَّدٌ ﷺ أَعْلَى ذَوِي العَزْمِ طَبَقَةً.

النَّبِيُّ: مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بشَرْعٍ، ولَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ.

والرَّسُولُ: مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بشَرْعٍ وأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ.

ولِهَذَا كَانَ آدَمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَبِيًّا، ولَيْسَ بِرَسُولٍ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ الرُّسُلِ هُوَ نُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

هَلْ أَنْتَ تَسْتَحْضِرُ وأَنْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ هَؤُلَاءِ السَّادَةَ؟ لَا بُدَّ أنْ يَكُونَ فِي قَلْبِكَ ذِكْرٌ لِهَؤُلَاءِ السَّادَةِ.

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ: الصِّدِّيقُونَ: هُمُ الَّذِينَ قَالُوا الصِّدْقَ، وصَدَّقُوا بِهِ، وبَلَغُوا فِي الصِّدْقِ غَايَتَهُ مَعَ اللهِ، ومَعَ عِبَادِ اللهِ.

بَلَغُوا فِي الصِّدْقِ غَايَتَهُ فِي تَصْدِيقِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رُسُلِهِ، وقَامُوا بِذَلِكَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ﴾ [الزمر:٣٣].

وعَلَى رَأْسِ هَؤُلَاءِ الصِّدِّيقِينَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الغَارِ، فإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّدِّيقِينَ؛ لِأَنَّهُ هُنَاكَ حَوارِيُّونَ وأَنْصَارٌ للرُّسُلِ السَّابِقِينَ، فعَرَفْنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ أَفْضَلُهُمْ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ أَفْضَلُ الأُمَمِ ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران:١١٠] وأَفْضَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ هُوَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باتِّفَاقِ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَقُولُونَ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْلِنُ عَلَى مِنْبَرِ الكُوفَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَ خَلِيفَةً ويَقُولُ: خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ(١) وبِذَلِكَ نَعْرِفُ كَذِبَ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ ادَّعَوْا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ خَلِيفَةً، وأَنَّهُ ظَالِمٌ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَهُمْ هُوَ الخَلِيفَةُ.

فيُقَالُ: لِمَاذَا لَمْ يُعْلِنْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَانَ خَلِيفَةً أَنَّهُ مَظْلُومٌ؟ بَلْ أَعْلَنَ أَنَّ مَا جَرَى هُوَ العَدْلُ؛ لِأَنَّهُ أَقَرَّ واعْتَرَفَ بأَنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهَذَا إِقْرَارٌ بِفَضْلِهِ وبِأَحَقِّيَّتِهِ للخِلَافَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوَلَّى عَلَى القَوْمِ إِلَّا أَفْضَلُهُمْ وخَيْرُهُمْ.

والصِّدِّيقِيَّةُ دَرَجَةٌ عَظِيمَةٌ تَلِي دَرَجَةَ النُّبُوَّةِ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الصِّدْقِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «**لو كنت متخذا خليلا**»، رقم (٣٦٧١)، وأحمد (١/ ١٠٦)، واللفظ له، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي عِبَادَةِ اللهِ وَفِي مُعَامَلَةِ عِبَادِ اللهِ، وقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ، فَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا»(١) فَمَنْ قَالَ الصِّدْقَ وصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ صِدِّيقٌ، ومَنْ قَالَ الكَذِبَ أَوْ كَذَّبَ بالصِّدْقِ فلَيْسَ بالصِّدِّيقِ.

الثَّالِثُ: الشُّهَدَاءُ: ذَكَرَ العُلَمَاءُ فِيهِمْ رَأْيَيْنِ:

الرَّأْيُ الأَوَّلُ: أَنَّهُمُ العُلَمَاءُ.

والرَّأْيُ الثَّانِي: أَنَّهُمْ شُهَدَاءُ المَعْرَكَةِ، وهُمُ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ.

فالعَالِمُ شَهِيدٌ حَتَّى لَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران:١٨] فجَعَلَ اللهُ تَعَالَى أُولِي العِلْمِ شُهَدَاءَ؛ لِأَنَّهُمْ يَشْهَدُونَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

- يَشْهَدُونَ لِلرُّسُلِ بالبَلَاغِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾، رقم (٦٠٩٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم (٢٦٠٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- ويَشْهَدُونَ عَلَى الأُمَّةِ بأَنَّ الدَّعْوَةَ بَلَغَتْهُمْ، مَنْ يَدْرِي أَنَّ الرَّسُولَ بَلَّغَ إِلَّا العُلَمَاءُ؟ ومَنِ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَى الأُمَّةِ أَنَّهَا بُلِّغَتْ إِلَّا العُلَمَاءُ؟ فلهَذَا كَانُوا شُهَدَاءَ.

لَكِنَّهُمْ لَوْ مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ لا يُعْطَوْنَ حُكْمَ الشَّهِيدِ بحَيْثُ لا يُغَسَّلُونَ ولَا يُصَلَّى عَلَيْهِمْ، لَكِنَّهُمْ شُهَدَاءُ عَلَى عِبَادِ اللهِ فِي شَرْعِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

والعُلَمَاءُ أَعْظَمُ شَهَادَةً مِنْ غَيْرِهِمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾ [آل عمران:١٨] المَلائِكَةُ وأُولُو العِلْمِ شَهِدُوا بوَحْدَانِيَّةِ اللهِ، وكُلَّما كَانَ الإنْسَانُ أَعْلَمَ كَانَتْ شَهَادَتُهُ بتَوْحِيدِ اللهِ أَقْوَمَ وأَوْكَدَ وأَعْظَمَ؛ ولِهَذَا يَشْهَدُ العُلَمَاءُ مِنْ آياتِ اللهِ وتَوْحِيدِهِ مَا لَا يَشْهَدُهُ غَيْرُهُمْ.

لكنْ أُولُو العِلْمِ الَّذِينَ يَكُونُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ هُمْ أُولُو العِلْمِ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ العِلْمَ للهِ، والَّذِينَ إِذَا بَانَ لَهُمْ حَقٌّ تَبِعُوهُ، والَّذِينَ لَا يَخْرُجُونَ عَنْ طَرِيقَةِ النَّبِيِّ ﷺ وأَصْحَابِهِ، لَيْسَ العَالِمُ القَارِئَ؛ ولِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كَثُرَ قُرَّاؤُكُمْ، وَقَلَّ فُقَهاؤُكُمْ؟»(١) يَعْنِي: لَوْ وَجَدْنَا شَخْصًا بَحْرًا فِي العِلْمِ: إنْ جِئْتَهُ فِي التَّفْسِيرِ فَإِذَا هُوَ بَحْرٌ، وَفِي الحَدِيثِ بَحْرٌ، وَفِي الفِقْهِ بَحْرٌ، وَفِي كُلِّ فَنٍّ هُوَ فِيهِ بَحْرٌ، لكنَّهُ لا يَعْمَلُ بعِلْمِهِ، ولَا يَتَّبِعُ طَرِيقَ السَّلَفِ فهَذَا لَيْسَ مِنْ أُولِي العِلْمِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فِي المُنَافِقِينَ: ﴿وَإِذَا رَأَيۡتَهُمۡ

---

(١) أخرجه معمر في الجامع (١١/ ٣٥٩)، ونعيم بن حماد في الفتن (٥١)، وابن بطة في الإبانة (٥٧٨)، موقوفا على عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تُعۡجِبُكَ أَجۡسَامُهُمۡۖ وَإِن يَقُولُواْ تَسۡمَعۡ لِقَوۡلِهِمۡۖ﴾ لِأَنَّهُ فَصَاحَةٌ وبَيانٌ، وهُمْ فِي مَظْهَرٍ يُعْجِبُكَ، لكنَّهُمْ لَا خَيْرَ فِيهِمْ ﴿كَأَنَّهُمۡ خُشُبٞ مُّسَنَّدَةٞۖ﴾ [المنافقون:٤].

ومِنْ ثَمَّ يَتَسَلَّطُ الشَّيْطَانُ عَلَى طَالِبِ العِلْمِ بإلْقَاءِ الوَسَاوِسِ فِي قَلْبِهِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْتِي بوَسَاوِسَ يُحِبُّ الإنْسَانُ أَنْ يَحْتَرِقَ ولَا يَتكَلَّمُ بِهَا، يُحِبُّ أَنْ يَسْقُطَ مِنَ السَّمَاءِ ويَتَمَزَّقَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الأَرْضِ ولَا يَتكَلَّمُ بِهَا، وَسَاوِسُ عَظِيمَةٌ خَطِيرَةٌ يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِ الإنْسَانِ إِذَا رَأَى مِنْهُ إقْبالًا عَلَى العِلْمِ؛ لِأَنَّ العِلْمَ يُوَصِّلُ إِلَى اليَقِينِ، والشَّيْطَانُ يُرِيدُ مِنَّا أَنْ نَشُكَّ، وأَنْ نَنْخَلِعَ مِنَ الدِّينِ.

لكنْ هَذِهِ الوَسَاوِسُ لَا تُؤَثِّرُ عَلَى الإنْسَانِ، بَلْ هِيَ صَرِيحُ إِيمانِهِ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا أَخبَرُوهُ بِذَلِكَ: «**أَوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ؟**». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «**ذَاكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ**»(١) لِأَنَّ هَذِهِ الوَسَاوِسَ إِنَّمَا يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ عَلَى قَلْبِ صَرِيحِ الإيمانِ، يَعْنِي خَالِصَ الإيمانِ؛ لِأَنَّ القَلْبَ الدَّامِرَ الَّذِي عِنْدَهُ شُكُوكٌ يَكُونُ الشَّيْطَانُ مَعَهُ مُسْتَرِيحًا، مَا يَأْتِي إِلَيْهِ يُوَسْوِسُ لِأَنَّهُ خَرَابٌ؛ ولِهَذَا قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَوِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إِنَّ اليَهُودَ يَقُولُونَ: إِنَّنَا لَا نُوَسْوَسُ فِي صَلاتِنَا -يَعْنِي لَا يَأْتِي الشَّيْطَانُ فَنُفَكِّرُ- قَالَ: «نَعَمْ صَحِيحٌ، وَمَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ بِقَلبٍ خَرَابٍ؟!» الشَّيْطَانُ يَأْتِي للقَلْبِ العَامِرِ حَتَّى يُدَمِّرَهُ.

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، رقم (١٣٢)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولكنْ مَا دَوَاءُ هَذِهِ الوَسَاوِسُ؟

دَوَاؤُهَا أَمْرَانِ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ»(١).

الأَوَّلُ: يَسْتَعِيذُ باللهِ، يَعْنِي يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» لكنْ يَقُولُهَا بقَلْبٍ صَادِقٍ مُفْتَقِرٍ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ لَا يَقُولُهَا عَلَى اللِّسَانِ، ولَا تَصِلُ إِلَى القَلْبِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَهَا عَلَى اللِّسَانِ ولَمْ تَصِلْ إِلَى القَلْبِ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَشْعُرَ فِي تِلْكَ الحالِ أَنَّهُ مُفْتَقِرٌ إِلَى اللهِ، وأَنَّهُ مُعْتَصِمٌ بِهِ، وأَنَّ أَمَامَهُ عَدُوًّا يُهَاجِمُهُ وَهُوَ الشَّيْطَانُ، ويَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ.

الثَّانِي: أَنْ يَنْتَهِيَ، أَيْ يُعْرِضَ عَنْ هَذَا، ويَتْرُكُهُ كَأَنَّهُ لَا شَيْءَ، ويَلْهَى عَنْهُ، ولَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فِي مَسْأَلَةِ الوُضُوءِ ويَقُولُ لَهُ: إِنَّكَ أَحْدَثْتَ، فَيَبْدَأُ يُشَكِّكُ: هَلْ أَحْدَثَ أَوْ لَا؟ نَقُولُ: اسْتَعِذْ باللهِ، وانْتَهِ عَنْ هَذِهِ الوَسَاوِسِ، ولَا تَخْرُجْ مِنَ المَسْجِدِ أَوْ تَقْطَعِ الصَّلاةَ حَتَّى تَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ تَجِدَ رِيحًا.

أَمَّا الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فإِنَّهُمْ شُهَدَاءُ بِلَا شَكٍّ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، وفي كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال، رقم (٧٢٩٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان، رقم (١٣٤) (١٣٦) عن أبي هريرة وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩].

والَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَقَطْ، لَا يُقَاتِلُونَ لِقَوْمِيَّةٍ، ولَا لِمَبْدَأٍ غَيْرِ إسْلَامِيٍّ، فَمَنْ قَاتَلَ للقَوْمِيَّةِ فَهُوَ خَاسِرٌ، ومَنْ قَاتَلَ للوَطَنِيَّةِ فَهُوَ خَاسِرٌ، ومَنْ قَاتَلَ لِيَرَى مَكَانَهُ فَهُوَ خَاسِرٌ، ومَنْ قَاتَلَ رِيَاءً فَهُوَ خَاسِرٌ.

المُقَاتِلُ الَّذِي إِذَا قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ هُوَ الَّذِي قَاتَلَ لهَذَا الغَرَضِ: لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، هَذَا هُوَ المُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَهُوَ الشَّهِيدُ، وقَدْ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، ويُقَاتِلُ حَمِيَّةً، ويُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ: أَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ فَقَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**»[1]، هَذَا هُوَ الشَّهِيدُ، يَعْنِي: وهَؤُلَاءِ لَيْسُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَمَنْ قَاتَلَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فلَيْسَ فِي سَبِيلِ اللهِ.

ولهَذَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ** -يَعْنِي: مَا مِنْ مَجْرُوحٍ يُجْرَحُ فِي الجِهَادِ، **وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ**. هَذِهِ الجُمْلَةُ مُهِمَّةٌ، يَعْنِي: مَا كُلُّ مَنْ قُتِلَ فِي مَعْرَكَةِ الجِهَادِ يَكُونُ عِنْدَ اللهِ شَهِيدًا، قَدْ يَكُونُ فِي رَأْيِنَا شَهِيدًا، ولكنَّهُ عِنْدَ اللهِ لَيْسَ بشَهِيدٍ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: **وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي**

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا، رقم (١٢٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، رقم (١٩٠٤)، من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سَبِيلِهِ- فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ»(١).

والقَاعِدَةُ فِي التَّفْسِيرِ أنَّ الآيَةَ إِذَا كَانَتْ تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ لَا يَتَنَاقَضَانِ فإنَّهَا تُحْمَلُ عليْهِمَا جَمِيعًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَوْسَعُ فِي مَدْلُولِهَا، فإنْ كَانَا يَتَنَاقَضَانِ رَجَّحَ مَا يَتَرَجَّحُ، وتَرَكَ الآخَرَ.

مِثَالُ المَعْنَيَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا يَتَنَاقَضَانِ: هَذِهِ الآيَةُ، فإذَا فَسَّرْتَ الشُّهَدَاءَ بالعُلَمَاءِ وبالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لَمْ تَتَنَاقَضْ.

وكَذَلِكَ أَمْثِلَةٌ أُخْرَى مِثْلُ: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ ﴿١٧﴾ وَٱلصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ [التكوير:١٧-١٨] مَعْنَى ﴿عَسْعَسَ﴾ أقْبَلَ، وقِيلَ: مَعْنَاهُ أَدْبَرَ، ولَا تَنَاقُضَ بَيْنَ المَعْنَيَيْنِ؛ لِأَنَّ الصُّبْحَ حِينَ إِقْبَالِهِ وإِدْبَارِهِ آيَةٌ مِنْ آياتِ اللهِ، فَهُوَ آيَةٌ مِنْ آياتِ اللهِ فِي حَالِ الإقْبَالِ وَفِي حَالِ الإدْبَارِ؛ ولِهَذَا أَقْسَمَ اللهُ باللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ، وبالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ، يَعْنِي: أقْسَمَ اللهُ باللَّيْلِ فِي حَالِ إقْبَالِهِ وَفِي حَالِ إدْبَارِهِ؛ لِأَنَّ إِقْبَالَهُ وإِدْبَارَهُ كِلاهُمَا مِنْ آياتِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا.

أَمَّا إِذَا تَنَاقَضَ المَعْنَيَانِ فَيَجِبُ التَّرْجِيحُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ [البقرة:٢٢٨] والقُرُوءُ جَمْعُ قَرْءٍ -بالفَتْحِ- فُسِّرَ القَرْءُ بالحَيْضِ، وفُسِّرَ القَرْءُ بالطُّهْرِ، ومَعْلُومٌ أَنَّهُ يَخْتَلِفُ المَعْنَى، ولَا يُمْكِنُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب من يجرح في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ، رقم (٢٨٠٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

أنْ يَلْتَئِمَ المَعْنى هَذَا مَعَ ذَاكَ، بَلِ المَعْنَى إمَّا كَذَا، وإمَّا كَذَا، فالمَعْنيَانِ يَتَنَاقَضَانِ، ولَا يُمْكِنُ أنْ يَتَّفِقَا، وحينئذٍ نَعْمَلُ بالتَّرْجِيحِ، والرَّاجِحُ أنَّ القَرْءَ هُوَ الحَيْضُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي المُسْتَحَاضَةِ: «**دَعِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِكِ**»[1] يَعْنِي أَيَّامَ حَيْضِكِ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ: فَلَيْسَ هَذَا المَقَامُ مَقَامَ بَيَانِ وَجْهِ الرُّجْحَانِ، ولكنْ أُرِيدُ أنْ أُمَثِّلَ لِهَذِهِ القَاعِدَةِ.

والحَاصِلُ أنَّ القَاعِدَةَ التَّفْسِيرِيَّةَ: إِذَا احْتَمَلَتِ الآيَةُ مَعْنَيَيْنِ لَا يَتَنَاقَضَانِ حُمِلَتْ عَلَى المَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا؛ لأنَّ حَمْلَهَا عَلَى المَعْنَيَيْنِ جَمِيعًا أَوْسَعُ فِي مَدْلُولِهَا، وإِذَا كَانَ المَعْنَيَانِ يَتَنَاقَضَانِ وَجَبَ التَّرْجِيحُ، وعَمِلْنَا بالرَّاجِحِ.

وهُنَا مَسْأَلَةٌ: لَوْ قُتِلَ الإنْسَانُ مَظْلُومًا باعْتِدَاءِ عَادٍ بَاغٍ عَلَيْهِ فهَلْ يَكُونُ شَهِيدًا؟

الجَوَابُ: نَعَمْ، يَكُونُ شَهِيدًا، وقَاتِلُهُ يَكُونُ فِي النَّارِ، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَجُلٌ أَتَى يُرِيدُ مَالِي، قَالَ: «**لَا تُعْطِهِ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي، قَالَ: «**قَاتِلْهُ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي، قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ، قَالَ: «**هُوَ فِي النَّارِ**»[2] فَجَعَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب إقبال المحيض وإدباره، رقم (٣٢٠)، ومسلم: كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها، رقم (٣٣٣)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم، رقم (١٤٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

البَاغِيَ الَّـذِي يَعْتَدِي عَلَى المُسْلِمِ لِيَأْخُذَ مَالَهُ إِذَا قُتِلَ جعَلَهُ فِي النَّارِ، وأَمَّا المُعْتَدَى عَلَيْهِ إِذَا قَاتَلَ دِفَاعًا عَنْ مَالِهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ شَهِيدًا.

وبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ إِنْسَانٍ يُقْتَلُ يَكُونُ شَهِيدًا، بَلِ الشَّهَادَةُ حُكْمٌ مِنَ اللهِ، فمَنْ حكَمَ اللهُ لَهُ بالشَّهَادَةِ فهُوَ شَهِيدٌ، ومَنْ لَمْ يَحْكُمِ اللهُ لَهُ بالشَّهَادَةِ فلَيْسَ بِشَهِيدٍ.

فإِذَا رَأَيْنَـا شَخْصًا قَـاتَلَ مَعَ الَّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا وقُتِلَ فَلَا يَصِحُّ أَنْ نَشْهَدَ لَهُ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ شَهِيدٌ، ونَقُولَ: هَذَا الرَّجُـلُ شَهِيدٌ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ بالعَـيْنِ تَحْتَـاجُ إِلَى نَصٍّ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعُثْمَانُ بْنُ عفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَشْهَدُ لَهُمَا بالشَّهَادَةِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَهِدَ لَهُمَا، لَمَّا صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ جبَلَ أُحُدٍ فِي المَدِينَةِ، وَكَانَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ وعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فلَمَّا صَعِدُوا عَلَيْهِ ارْتَجَّ بِهِمُ الجَبَلُ -يَظْهَرُ لي والعِلْمُ عِنْدَ اللهِ أَنَّهُ ارْتَجَّ فَرَحًا بِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَكِبُوا عَلَى ظَهْرِهِ أَوْ لإِظْهَارِ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ اللهِ- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اثْبُتْ أُحُدُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ**»[1] النَّبِيُّ: مُحَمَّدٌ ﷺ والصِّدِّيـقُ: أَبُو بَكْـرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والشَّهِيدانِ: عُمَرُ وعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَهِيدُ الصَّلَاةِ، طُعِنَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «**لو كنت متخذًا خليلًا**»، رقم (٣٦٧٥)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ يُسَوِّي الصُّفُوفَ كَمَا كَانَ إِمَامُنَا ونَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُسَوِّي الصُّفُوفَ، لَمَّا تَقَدَّمَ وكَبَّرَ لِصَلاةِ الفَجْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَرَخَ، وَقَالَ: أَكَلَنِي الكَلْبُ، لَا يَعْنِي هَذَا الكَلْبَ البَهِيمَ، يَعْنِي: هَذَا الخَبِيثَ الَّذِي هُوَ أَخْبَثُ مِنَ الكَلْبِ، وَهُوَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ المَجُوسِيُّ؛ لأَنَّ المَجُوسَ لَا شَكَّ أَنَّ فِي صُدُورِهِمْ حَنَقًا عَلَى شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ، وخُصُوصًا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي أَسْقَطَ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ إِيوَانَ كِسْرَى.

فطُعِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخِنْجَرٍ لَهُ وَجْهَانِ، وقَبْضَتُهُ فِي الوَسَطِ؛ لِأَنَّ الخَبِيثَ يُرِيدُ أَنَّهُ كُلَّمَا جَاءَ أَحَدٌ حَوْلَهُ ضَرَبَ يَمِينًا وشِمَالًا، ولكنَّ الصَّحَابَةَ لَحِقُوا بِهِ وطَعَنَ أَكْثَرَ مِنْ عَشَرَةٍ، وأَلْقَوْا عَلَيْهِ بِساطًا حَتَّى نَحَرَ نَفْسَهُ، والعِيَاذُ باللهِ[(١)].

عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَهِيدُ المُصْحَفِ، دَخَلَ عَلَيْهِ الخَوَارِجُ وَهُوَ يَقْرَأُ فَقَتَلُوهُ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى ذَكَرَ بَعْضُ المُؤَرِّخِينَ أَنَّ قَطْرَةً مِنْ دَمِهِ سَقَطَتْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٣٧][(٢)].

ومِنَ الشُّهَدَاءِ أيضًا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغَيْرُ هَؤُلَاءِ كَثِيرٌ، لكنْ هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ.

أَمَّا مَنْ لَمْ يَشْهَدْ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ فإنَّنا لَا نَشْهَدُ لَهُ، لكنَّنَا نَرْجُو لَهُ ذَلِكَ، ولَنَا أَنْ نَقُولَ بِكَلِمَةٍ عَامَّةٍ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان، رقم (٣٧٠٠)، من حديث عمرو بن ميمون.

(٢) أخرجه الطبري في تاريخ الرسل والملوك (٤/ ٣٨٣).

وأَضْرِبُ مَثَلًا يُوَضِّحُ هَذَا، يَصِحُّ أَنْ أَقُولَ: أَشْهَدُ أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ فِي الجَنَّةِ، ولكنْ لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ مَعْرُوفٌ بالصَّلاحِ والإيمانِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ نَشْهَدَ لَهُ بالجَنَّةِ، ولكنْ نَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يُرْجَى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ ولَا نَشْهَدُ لَهُ بِعَيْنِهِ.

وقَدْ تَرْجَمَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَى هَذِهِ المَسْأَلَةِ فِي صَحِيحِهِ، فَقَالَ: بَابٌ: لَا يُقَالُ: فُلانٌ شَهِيدٌ، واسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِدَلِيلَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ -واللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ- إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ جَاءَ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ**»[1] يُؤْخَذُ هَذَا مِنْ قَوْلِهِ: «**وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ**» يَعْنِي: اللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ، فَقَدْ يُجْرَحُ الإِنْسَانُ فِي الجِهَادِ، ولَا يَكُونُ مِنَ الشُّهَدَاءِ.

والثَّانِي: أَنَّ رَجُلًا شُجَاعًا مِقْدَامًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، وَكَانَ لَا يَدَعُ شَاذَّةً ولَا فَاذَّةً للعَدُوِّ إِلَّا أَتَى بِهَا وقَضَى عَلَيْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**» فعَظُمَ ذَلِكَ عَلَى الصَّحَابَةِ وشَقَّ عَلَيْهِم: كَيْفَ يَكُونُ هَذَا الرَّجُلُ الشُّجَاعُ المِقْدَامُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ: واللهِ، لَأَلْزَمَنَّهُ -يَعْنِي: أُصَاحِبُهُ وأُتَابِعُهُ وأَنْظُرُ مَاذَا تَكُونُ النَّتِيجَةُ أَوِ العَاقِبَةُ- فَأُصِيبَ هَذَا الرَّجُلُ المِقْدَامُ بسَهْمٍ فجَزِعَ، ثُمَّ أَخَذَ سَيْفَهُ ووضَعَهُ بَيْنَ ثَنْدُوَتَيْهِ فِي صَدْرِهِ،

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب من يجرح في سبيل الله عز وجل، رقم (٢٨٠٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ ظَهْرِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ قَتَلَ نَفْسَهُ وانْتَحَرَ، فجَاءَ الرَّجُلُ الَّذِي لَزِمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «وَبِمَ؟» -أَيْ: مَا المُوجِبُ أَنَّكَ تَأْتِي تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟- قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قُلْتَ: «**أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**» فَعَلَ كذَا وكذَا، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهْوَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ**»(١).

فاسْتَدَلَّ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّنَا لَا نَشْهَدُ لِشَخْصٍ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ شَهِيدٌ، وإنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي الجِهَادِ.

لكنْ نَقُولُ عَلَى سَبِيلِ العُمُومِ: مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وذَكَرَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فَتْحِ البَارِي أَثَرًا عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: «**تَقُولُونَ فِي مَغَازِيكُمْ: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَمَاتَ فُلَانٌ شَهِيدًا، وَلَعَلَّهُ قَدْ يَكُونُ قَدْ أَوْقَرَ رَاحِلَتَهُ، أَلَا لَا تَقُولُوا ذَلِكُمْ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ**»(٢) هَذَا عُمُومٌ.

الطَّبَقَةُ الأَخِيرَةُ: الصَّالِحُونَ: وهُمُ الَّذِينَ صَلَحُوا فِي ظَاهِرِهِمْ وبَاطِنِهِمْ، وصَلاحُ الإنْسَانِ يَكُونُ بِفِعْلِ الأَوَامِرِ وتَرْكِ النَّوَاهِي، لكنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الصِّدِّيقِيَّةِ والشُّهَدَاءِ، بَلْ يَكُونُ دُونَ ذَلِكَ.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب لا يقال فلان شهيد، رقم (٢٨٩٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم (١١٢)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه النسائي: كتاب النكاح، باب القسط في الأصدقة، رقم (٣٣٤٩).

فالصَّالِحُ مَنْ قَامَ بحَقِّ اللهِ وحَقِّ العِبَادِ وإنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى مَرْتَبَةِ الصِّدِّيقِيَّةِ والشَّهَادَةِ، يَعْنِي: أَبْرَأَ ذِمَّتَهُ فَأَتَى بالوَاجِبِ، ولَمْ يَأْتِ بالمُكَمِّلَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ جَاءَ بالمُكَمِّلَاتِ لارْتَقَى إِلَى الصِّدِّيقِيَّةِ أَوِ الشَّهَادَةِ، لكنَّهُ أَتَى بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ فكَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ، ولَا شَكَّ أَنَّهُ كُلَّمَا فَعَلَ الإنْسَانُ مَا يَكْمُلُ بِهِ دِينُهُ كَانَ ذَلِكَ أَتَمَّ فِي صَلاحِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فِي هَذِهِ الآيَةِ قَالَ اللهُ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ فَأَضَافَ الصِّرَاطَ إِلَى غَيْرِهِ، وَفِي آيَةٍ أُخْرَى قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ۝٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِي لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الشورى:٥٢-٥٣] وَفِي آيَةٍ ثَالِثَةٍ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٣] فَأَضَافَ الصِّرَاطَ إِلَى نَفْسِهِ، فَمَا وَجْهُ الجَمْعِ؟

الجَوَابُ: الجَمْعُ بَيْنَهُمَا سَهْلٌ، فنَقُولُ: أُضِيفَ الصِّرَاطُ إِلَى اللهِ لِأَمْرَيْنِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: أَنَّهُ هُوَ الَّذِي وَضَعَهُ لعِبَادِهِ، وشَرَعَهُ لَهُمْ.

والأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّهُ مُوَصِّلٌ إِلَيْهِ كَمَا لَوْ قُلْتَ مَثَلًا: هَذَا طَرِيقُ مَكَّةَ، يَعْنِي: يُوَصِّلُ إِلَيْهَا.

ووَجْهُ إِضافَتِهِ إِلَى الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ رَضُوهُ وسَلَكُوهُ، فأُضِيفَ إِلَيْهِمْ كَمَا تَقُولُ مَثَلًا: هَذَا شَارِعُ فُلانٍ إِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي يَمْشِي فِيهِ، ويَسِيرُ عَلَيْهِ.

إِذَنْ: لَا تَنَاقُضَ بَيْنَ الآيَاتِ؛ لِأَنَّ كُلَّ واحِدَةٍ مِنْهَا حُمِلَتْ عَلَى وَجْهٍ لَا يُنَاقِضُ مَا حُمِلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ الأُخْرَى؛ وذلكَ لِأَنَّ القُرْآنَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَنَاقَضَ

بَعْضُهُ مَعَ بَعْضٍ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢] ولَا يُمْكِنُ أنْ يَتَنَاقَضَ القُرْآنُ مَعَ صَحِيحِ السُّنَّةِ، ولَا يُمْكِنُ أنْ تَتَنَاقَضَ السُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ بَعْضُها مَعَ بَعْضٍ أَبَدًا، فإنْ تَراءَى لَكَ تَنَاقُضٌ فَأَعِدِ النَّظَرَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى حَتَّى يَتبَيَّنَ لكَ أنْ لَا تَنَاقُضَ، فإنْ لَمْ يَتبَيَّنْ فَاعْلَمْ:

- أنَّ عِلْمَكَ قَلِيلٌ؛ لأَنَّكَ لَمْ تَعْرِفِ الأدِلَّةَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا جَمْعٌ.
- وأنَّ فَهْمَكَ ثَقِيلٌ؛ لِأَنَّكَ بَلِيدٌ لَا تَعْرِفُ كَيْفَ تَجْمَعُ بَيْنَ النُّصُوصِ.

أَمَّا مَعَ العِلْمِ والفَهْمِ فإنَّهُ لَا يُمْكِنُ أنْ يُوجَدَ تَنَاقُضٌ فِي كِتَابِ اللهِ، ولَا تَنَاقُضٌ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ولَا تَناقُضَ بيْنَ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.



قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾

هَذِهِ بَدَلٌ مِنَ ﴿ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ أَوْ وَصْفٌ، يَعْنِي: أَنَّكَ تَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجنِّبَكَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ:

الأَوَّلُ: طَرِيقُ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ.

والثَّانِي: طَرِيقُ الضَّالِّينَ.

والمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ هُمْ كُلُّ مَنْ عَلِمَ بالحَقِّ وخَالَفَهُ ولَمْ يَعْمَلْ بِهِ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمُ اليَهُودُ الطُّغَاةُ المُعْتَدُونَ الَّذِينَ اعْتَدَوْا عَلَى اللهِ، وعَلَى رُسُلِهِ.

إِذَنِ: المَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ هُمُ العَالِمُونَ غَيْرُ العَامِلِينَ، يَعْنِي الَّذِينَ عَلِمُوا الحَقَّ وخَالَفُوهُ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمُ اليَهُودُ؛ وذلكَ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا الحَقَّ ولَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، عَلِمُوا أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ، فلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ، فَعَصَوُا اللهَ عَنْ عِلْمٍ، فصَارُوا مَغْضُوبًا عليْهِمْ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠] والَّذِي جَعَلَ اللهُ مِنْهُمُ القِرَدَةَ والخَنَازِيرَ اليَهُودُ، ودَلِيلُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ يَوۡمَ سَبۡتِهِمۡ شُرَّعٗا وَيَوۡمَ لَا يَسۡبِتُونَ لَا تَأۡتِيهِمۡۚ كَذَٰلِكَ نَبۡلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذۡ قَالَتۡ أُمَّةٞ مِّنۡهُمۡ لِمَ

تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف:١٦٣-١٦٦] قَلَبَهُمُ اللهُ قِرَدَةً، هَؤُلَاءِ القَوْمُ عَلَى بَلَدٍ عَلَى البَحْرِ فِي غَايَةِ مَا يَكُونُ مِنَ النَّعِيمِ، فَسَقُوا فانْقَسَمُوا ثَلاثَةَ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ فَسَقُوا، وقِسْمٌ صَلَحُوا وأَمَرُوا بالمَعْرُوفِ ونَهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، وقِسْمٌ سَكَتُوا، بَلْ قَالُوا للنَّاهِينَ عَنِ المُنْكَرِ: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾.

هُنَاكَ أيضًا أُمَّةٌ أُخْرَى حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ أنْ يَصْطَادُوا الحِيتَانَ مِنَ البَحْرِ يَوْمَ السَّبْتِ، وابْتَلاهُمُ اللهُ، فَصَارَتِ الحِيتَانُ يَوْمَ السَّبْتِ تَأْتِي بِكَثْرَةٍ شُرَّعًا عَلَى الماءِ، وَفِي بَقِيَّةِ الأُسْبُوعِ لَا تَأْتِي، واليَهُودُ -كَمَا نَعْلَمُ- أَصْحَابُ أَمْوَالٍ، يُحِبُّونَ المَالَ حُبًّا عَظِيمًا، قَالُوا: كَيْفَ تَأْتِي الحِيتَانُ يَوْمَ السَّبْتِ ولَا تَأْتِي فِي غَيْرِهِ؟ عَجَزُوا أنْ يَصْبِرُوا عَنْهَا، قَالُوا: لَا بُدَّ أنْ نَفْعَلَ حِيلَةً، فَتَحَيَّلُوا عَلَى ذَلِكَ، فوَضَعُوا شَبَكًا فِي الماءِ، يَضَعُونَهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وتَأْتِي الحِيتَانُ يَوْمَ السَّبْتِ، فتَدْخُلُ فِي الشَّبَكِ، فإذَا كَانَ يَوْمُ الأَحَدِ جَاؤُوا وأَخَذُوا الحِيتَانَ، فتَحَيَّلُوا عَلَى محَارِمِ اللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة:٦٥] فصَارَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ (أُمَّةُ القَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ البَحْرِ) عَلَى هَذِهِ الحالِ.

ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْلَمُ الحَقَّ ولكنْ لَا يَعْمَلُ بِهِ، وأَضْرِبُ لَهَا مَثَلًا بَسِيطًا:

يَعْلَمُ أَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ، ولكنْ لَا يَبَرُّ وَالِدَيْهِ، هَذَا عَلِمَ الحَقَّ، ولكنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ.

عَلِمَ أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ وَاجِبَةٌ، ولكنَّهُ لَمْ يَصِلْ رَحِمَهُ، هَذَا فِيهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ الحَقَّ، ولكنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ.

عَلِمَ أَنَّ صَلاةَ الجَمَاعَةِ فِي الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ وَاجِبَةٌ، ولكنْ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الجَمَاعَةِ، هَذَا أيضًا فِيهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ الحَقَّ ولَمْ يَعْمَلْ بِهِ.

ومِنْ هُنَا نَعْرِفُ أَنَّ العَالِمَ الَّذِي لَا يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ اليَهُودَ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ.

فالَّذِي يَفْسُدُ مِنَ العُلَمَاءِ -يَعْنِي يَعْلَمُ الحَقَّ ولَا يَقُومُ بِهِ- هَذَا فِيهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ؛ لِأَنَّ اليَهُودَ عَلِمُوا الحَقَّ ولَمْ يَعْمَلُوا بِهِ.

فوَيْلٌ للعُلَمَاءِ إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا بِمَا عَلِمُوا، إِنَّهُمْ أَشْبَاهُ اليَهُودِ، إِنَّهُمْ أَصْلُ الضَّلالِ؛ لِأَنَّ العَامَّةَ تَقْتَدِي بِعُلَمَائِهَا، فإِذَا ضَلَّ العُلَمَاءُ -والعياذُ بِاللهِ- ولَمْ يَعْمَلُوا بالحَقِّ أَضَلُّوا غيْرَهُمْ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ هَذِهِ الحالِ.

ولَا تَظُنُّوا أنَّ العَالِمَ يَنْحَصِرُ بمَنْ يَحْمِلُ شَهادَةَ الدُّكْتُوراهْ، أَوِ الَّذِي يَتَخَرَّجُ مِنْ كُلِّيَّةٍ، أَوِ الَّذِي يَلْزَمُ رَكْبَ العُلَمَاءِ حَتَّى يُقالَ: فُلانٌ طَالِبُ عِلْمٍ، ولكنْ كُلُّ مَنْ عَلِمَ مَسْأَلَةً فَهُوَ عَالِمٌ بهذِهِ المَسْأَلَةِ، يَعْنِي: لَوْ تَعْلَمُ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً فأَنْتَ عَالِمٌ بِهَا؛ ولِهَذَا قَالَ إِمَامُنَا ونَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ -صلَّى اللهُ عليهِ وعَلَى

آلِهِ وسَلَّم-: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(١) واحِدَةً، ولَمْ يَقُلْ: بَلِّغُوا عَنِّي إِذَا كُنْتُمْ عُلَمَاءَ فَطَاحِلَ؛ ولِهَذَا مَنْ حَفِظَ مِنْ دِينِ اللهِ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ، ووَجَبَ عَلَيْهِ أنْ يَعْمَلَ بِهَا، ووَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَهَا «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**».

ولكنِ احْرِصْ عَلَى أنْ تَفْهَمَ الحَقَّ كَمَا هُوَ، ولَا تُخْطِئْ فِي الفَهْمِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ قَدْ يُخْطِئُونَ فِي الفَهْمِ بِنَاءً عَلَى ظَنِّهِمْ، فالإنْسَانُ غَيْرُ مَعْصُومٍ مِنَ الخَطَأِ فِي الفَهْمِ.

فَيَجِبُ عَلَى مَنْ عَلِمَ مَسْأَلَةً أَنْ يَتَحَقَّقَ مِنْ فَهْمِهَا قَبْلَ أَنْ يُبَلِّغَ النَّاسَ، ولَا يَأْخُذْهَا سَطْحِيًّا ثُمَّ يَذْهَبُ يُبَلِّغُ، فَقَدْ يُبَلِّغُ خَطَأً، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَتَحَقَّقَ مِنَ المَسْأَلَةِ مِنْ عَالِمٍ، أَوْ إِنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَخْلِصَهَا مِنْ كِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا مِنْ تَفْسِيرٍ أَوْ شَرْحٍ، فَإِذَا تَحَقَّقَ أَنَّهَا حَقٌّ فَلْيُبَلِّغْ، ولْيَدْعُ النَّاسَ إِلَيْهَا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ هُمْ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ بالحَقِّ، وصَارَ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى جَهْلٍ، ويَتَخَبَّطُ فِي عِبَادَتِهِ خَبْطَ عَشْوَاءَ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمُ النَّصَارَى قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ يَعْنِي عِيسَى ﴿رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد:٢٧] يَعْنِي أَنَّ اللهَ مَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الرَّهْبَانِيَّةَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦١)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لكنْ هُمْ يُرِيدُونَ رِضْوَانَ اللهِ، ولكنْ ضَلُّوا عَنْ ذَلِكَ، فكَانُوا ضَالِّينَ، يُرِيدُونَ الحَقَّ، ولكنَّهُمْ عَمُوا عَنْهُ ولَمْ يَهْتَدُوا إِلَيْهِ.

وأمَّا بَعْدَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ وعِلْمِهِمْ بِهِ وبُلُوغِ الرِّسَالَةِ لَهُمْ فصارُوا مِنَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ مِثْلِ اليَهُودِ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا الحَقَّ وخَالَفُوهُ، وقَاتَلُوا المُسْلِمِينَ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ وحَدِيثِهِ، أَوْ أَعَانُوا مَنْ يُقَاتِلُ المُسْلِمِينَ فِي حَدِيثِ الزَّمَانِ، فكَمَا أَنَّ اليَهُودَ عَلِمُوا بصِحَّةِ نُبُوَّةِ عِيسَى ﷺ ولكنَّهُمْ لَمْ يَتَّبِعُوهُ، هَكَذَا النَّصَارَى عَلِمُوا بصِحَّةِ رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ولَمْ يَتَّبِعُوهُ، إذَنْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ وبَيْنَ اليَهُودِ، فالجَمِيعُ بَعْدَ بَعْثَةِ الرَّسُولِ ﷺ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ.

وهُنَاكَ عُبَّادٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يُحِبُّونَ العِبَادَةَ، لكنْ عِنْدَهُمْ طُرُقٌ مُبْتَدَعَةٌ، هَؤُلَاءِ يَلْحَقُونَ بالضَّالِّينَ، فِفِيهِمْ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى، فهُمْ مِنَ الضَّالِّينَ الَّذِينَ أَرَادُوا الحَقَّ ولكنْ ضَلُّوا عَنْهُ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ، ومَنْ فَسَدَ مِنْ عُبَّادِنَا فَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى»(١) لِأَنَّ النَّصَارَى عَبَدُوا اللهَ عَلَى ضَلالٍ، واليَهُودَ اسْتَكْبَرُوا عَنْ عِبَادَةِ اللهِ عَنْ عَمْدٍ وعِلْمٍ.

والوَاجِبُ عَلَى العُلَمَاءِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ الحَقَّ أَنْ يَتَّصِلُوا بهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَهُ ولكنْ ضَلُّوا عَنْهُ، ويَهْدُوهُمْ إِلَى الحَقِّ، ويُبَيِّنُوهُ لَهُمْ، ولَا يَنْفِرُوا مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ إِذَا رَأَى أَحَدًا مُبْتَدِعًا نَفَرَ مِنْهُ، وصَارَ دَيْدَنُهُ أَنْ يَسُبَّهُ ولَا يَتَّصِلَ بِهِ، والوَاجِبُ أَنْ يَتَّصِلَ بِهِ، ويُبَيِّنَ لَهُ أَنَّ هَذَا الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٩).

مُخَالِفٌ لِشَرِيعَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى يَهْدِيَهُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ.

وأَسْبَابُ الخُرُوجِ عَنِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ: إمَّا الجَهْلُ أَوِ العِنَادُ، والَّذِينَ سَبَبُ خُرُوجُهُمُ العِنَادُ هُمُ المَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ، وعَلَى رَأْسِهِمُ اليَهُودُ، والآخَرُونَ الَّذِينَ سَبَبُ خُرُوجِهِمُ الجَهْلُ كُلُّ مَنْ لَا يَعْلَمُ الحَقَّ، وعَلَى رَأْسِهِمُ النَّصَارَى، وهَذَا يَخُصُّ مَنْ كَانُوا قَبْلَ البِعْثَةِ -أَعْنِي النَّصَارَى- أَمَّا بَعْدَ البِعْثَةِ فَقَدْ عَلِمُوا الحَقَّ وخَالَفُوهُ، فصَارُوا هُمْ واليَهُودُ سَوَاءً، كُلُّهُمْ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، بَلْ هُمْ أَشَدُّ؛ لِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بالنَّسْخِ؛ ولِهَذَا يُؤْمِنُونَ بأَنَّ شَرِيعَةَ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَاسِخَةٌ لِشَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ واليَهُودُ لَا يُؤْمِنُونَ بذَلِكَ، فهُمْ عَلَى جَادَّةٍ بَاطِلَةٍ، وأُولَئِكَ تَنَاقَضُوا فآمَنُوا بِنَسْخِ الشَّرَائِعِ فِي شَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنِّسْبَةِ لِشَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولَمْ يُؤْمِنُوا بنَسْخِ الشَّرَائِعِ فِي شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ بالنِّسْبَةِ لِشَرِيعَةِ عِيسَى ﷺ فكَانُوا مُتَنَاقِضِينَ، وَكَانَ طَرِيقُهُمْ أَخْبَثَ مِنْ طَرِيقِ اليَهُودِ.

إِذَنْ: فَاتَ اليَهُودَ مِنَ الهُدَى هُدَى التَّوْفِيقِ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا الحَقَّ، والَّذِي فَاتَ النَّصَارَى هُدَى الدَّلالَةِ؛ لِأَنَّهُمْ ضَلُّوا عَنْهُ، والعِيَاذُ باللهِ.

فانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وهُمُ الَّذِينَ عَلِمُوا الحَقَّ وعَمِلُوا بِهِ، وقِسْمٌ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وهُمُ الَّذِينَ عَلِمُوا الحَقَّ ولَمْ يَعْمَلُوا بِهِ، وقِسْمٌ ضَالُّونَ، وهُمُ الَّذِينَ عَمِلُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، وقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذِهِ الأَقْسَامِ[١].

---

(١) انظر (ص:٧٧، ٩٧).

وَإِنَّمَا قَدَّمَ المَغْضُوبَ عَلَيْهِمْ عَلَى الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ خَالَفُوا عَنْ عِلْمٍ، والمُخَالِفُ عَنْ عِلْمٍ أَشَدُّ كِبْرًا واسْتِكْبَارًا وإِثْمًا وعُقُوبَةً مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ، وكِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ ضَالَّةٌ؛ لِأَنَّهَا عَلَى غَيْرِ هُدًى مِنَ اللهِ.

ويُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ يُقَدَّمُ الأَشَدُّ فَالأَشَدُّ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدَّمَ المَغْضُوبَ عَلَيْهِمْ عَلَى الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ أَشَدُّ مُخَالَفَةً للحَقِّ مِنَ الضَّالِّينَ، فإِنَّ المُخَالِفَ عَنْ عِلْمٍ يَصْعُبُ رُجُوعُهُ بِخِلَافِ المُخَالِفِ عَنْ جَهْلٍ.

قَدْ تَقُولُ: أَلَا يُكْتَفَى بِقَوْلِهِ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ لِأَنَّ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ هُمُ الأَصْنَافُ الأَرْبَعَةُ الَّذِينَ عَلِمُوا الحَقَّ وعَمِلُوا بِهِ، فكَيْفَ جَاءَتْ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾؟

نَقُولُ: هَذَا مِنْ بَابِ تَأْكِيدِ كَمَالِ المُثْبَتِ، المُثْبَتُ هُوَ ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ حَتَّى لَا يَكُونَ فِي هَذَا الصِّرَاطِ ولَا جُزْءٌ يَسِيرٌ مِنَ صِرَاطِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ والضَّالِّينَ، فهَذَا مِنْ بَابِ تَأْكِيدِ الكَمَالِ كَمَا أَنَّ صِفَاتِ اللهِ السَّلْبِيَّةَ (النَّفْيَ) تَتَضَمَّنُ ثُبُوتَ كَمَالِ ضِدِّهَا، فَإِذَا قِيلَ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩] فالمَعْنَى أَنَّهُ لِكَمَالِ عَدْلِهِ لَيْسَ هُنَاكَ ظُلْمٌ فِي فِعْلِهِ، ولَا فِي حُكْمِهِ.

إِذَنْ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ تَأْتِي لأَجْلِ كَمَالِ ذَلِكَ الإِثْبَاتِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ حَتَّى لَا يَكُونَ فِي هَذِهِ الهِدَايَةِ شَيْءٌ مِنَ الضَّلالِ أَوْ شَيْءٌ مِنْ مُوجِبَاتِ الغَضَبِ.

فوَاجِبُكَ -أَيُّهَا المُؤْمِنُ بِاللهِ ورَسُولِهِ- أَنْ تَعْلَمَ لِتَعْمَلَ؛ حَتَّى تَكُونَ مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ، تَعْلَمُ؛ لِتَخْرُجَ مِنْ مُشَابَهَةِ النَّصَارَى، وتَعْمَلُ؛

لِتخْرُجَ مِنْ مُشَابَهَةِ اليَهُودِ.

وهُنَا يُقَالُ: لِمَاذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ مَعَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾؟

فالجَوابُ: لِأَنَّ النِّعْمَةَ مِنَ اللهِ، فهِدَايَةُ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ مَحْضٌ مِنَ اللهِ، والغَضَبُ يَكُونُ مِنَ اللهِ ومِنْ غَيْرِهِ، فَإِذَا غَضِبَ اللهُ عَلَى أَحَدٍ فكُلُّ المُؤْمِنِينَ بِاللهِ يَغْضَبُونَ عَلَيْهِ؛ ولِهَذَا فاليَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ مِنْ قِبَلِ اللهِ، ومِنْ قِبَلِ الرُّسُلِ، ومِنْ قِبَلِ الصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ والصَّالِحِينَ، وهَذَا مِنْ بَلاغَةِ القُرْآنِ حَيْثُ جَاءَ التَّعْبِيرُ عَنِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ باسْمِ المَفْعُولِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الغَضَبَ عَلَيْهِمْ حَاصِلٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى، ومِنْ أَوْلِيَائِهِ.

فَصَارَتْ هَذِهِ السُّورَةُ الكَرِيمَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى غُرَرٍ مِنَ الدُّعَاءِ لَهَا أَهَمِّيَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي حَيَاةِ الفَرْدِ والمُجْتَمَعِ أيضًا.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ قِرَاءَتَانِ سَبْعِيَّتَانِ: إِحْدَاهُمَا: ضَمُّ الهَاءِ، والثَّانِيَةُ: كَسْرُهَا.

واعْلَمْ أَنَّ القِرَاءَةَ الَّتِي لَيْسَتْ فِي المُصْحَفِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِي النَّاسِ لَا يَنْبَغِي القِرَاءَةُ بِهَا عِنْدَ العَامَّةِ؛ لِوُجُوهٍ ثَلاثَةٍ:

الوَجْهُ الأَوَّلُ: أَنَّ العَامَّةَ إِذَا رَأَوْا هَذَا القُرْآنَ العَظِيمَ الَّذِي قَدْ مَلَأَ قُلُوبَهُمْ تَعْظِيمُهُ، واحْتِرَامُهُ، إِذَا رَأَوْهُ مَرَّةً كَذَا، ومَرَّةً كَذَا تَنْزِلُ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عَوَامٌّ لَا يُفَرِّقُونَ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أنَّ القَارِئَ يُتَّهَمُ بِأَنَّهُ لا يَعْرِفُ؛ لِأَنَّهُ قَرَأَ عِنْدَ العَامَّةِ بِمَا لَا يَعْرِفُونَهُ، فيَبْقَى هَذَا القَارِئُ حَدِيثَ العَوَامِّ فِي مَجَالِسِهِمْ.

الوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّهُ إِذَا أَحْسَنَ العَامِّيُّ الظَّنَّ بهذَا القَارِئِ، وأَنَّ عِنْدَهُ عِلْمًا بِمَا قَرَأَ فذَهَبَ يُقَلِّدُهُ، فرُبَّمَا يُخْطِئُ، ثُمَّ يَقْرَأُ القُرْآنَ لا عَلَى قِرَاءَةِ المُصْحَفِ، ولَا عَلَى قِرَاءَةِ التَّالِي الَّذِي قَرَأَهَا، وهَذِهِ مَفْسَدَةٌ.

ولهذَا قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ»[1] وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً»[2] وعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَمِعَ هِشَامَ بْنَ الحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْرَأُ آيَةً لَمْ يَسْمَعْهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي قَرَأَهَا عَلَيْهِ هِشَامٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جبذَهُ، وتَلَّهُ، وخَاصَمَهُ، وأَنْكَرَ قراءَتَهُ، حَتَّى وصَلَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لهِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**اقْرَأْ**» فَلَمَّا قَرَأَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**اقْرَأْ**» فَلَمَّا قَرَأَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**»[3] لِأَنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فكَانَ النَّاسُ يَقْرَؤُونَ بِهَا حَتَّى جَمَعَهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى حَرْفٍ واحِدٍ حِينَ تَنَازَعَ النَّاسُ فِي هَذِهِ الأَحْرُفِ، فَخَافَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَشْتَدَّ الخِلَافُ، فجَمَعَهَا فِي

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه، رقم (١٢٧)، من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم: في مقدمة صحيحه (١/ ١١) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، رقم (٢٤١٩)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، رقم (٨١٨)، من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حَرْفٍ واحِدٍ، وَهُوَ حَرْفُ قُرَيْشٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ القُرْآنُ بُعِثَ مِنْهُمْ، ونُسِيَتِ الأَحْرُفُ الأُخْرَى، فَإِذَا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلَ مَا فَعَلَ بِصَحَابِيٍّ فَمَا بَالُكَ بِعَامِّيٍّ يَسْمَعُكَ تَقْرَأُ غَيْرَ قِرَاءَةِ الْمُصْحَفِ المَعْرُوفِ عِنْدَهُ؟! والحَمْدُ للهِ: مَا دَامَ العُلَمَاءُ مُتَّفِقِينَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ يَقْرَأَ الإِنْسَانُ بِكُلِّ قِرَاءَةٍ، وأَنَّهُ لَوِ اقْتَصَرَ عَلَى وَاحِدَةٍ مِنَ القِرَاءَاتِ فَلَا بَأْسَ، فَدَعِ الفِتْنَةَ وأَسْبَابَهَا.

وَفِي النِّهَايَةِ يَقُولُ القَارِئُ: «آمِينَ» وآمِينَ اسْمُ فِعْلٍ بِمَعْنَى اسْتَجِبْ.

وتَقُولُ: آمِينَ بدُونِ تَشْدِيدِ المِيمِ؛ لأَنَّكَ لَوْ شَدَّدْتَ المِيمَ وقُلْتَ: آمِّينَ فَسَدَ المَعْنَى، يَكُونُ مَعْنَاهَا قَاصِدِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ [المائدة:٢] أَيْ: قَاصِدِينَ.

وعَلَى كُلِّ حَالٍ فهذِهِ السُّورَةُ عَظِيمَةٌ، ولَا يُمْكِنُ لِي ولَا لِغَيْرِي أَنْ يُحِيطَ بمَعَانِيهَا العَظِيمَةِ، لكنْ هَذَا قَطْرَةٌ مِنْ بَحْرٍ، ومَنْ أَرَادَ التَّوَسُّعَ فِي ذَلِكَ فَعَلَيْهِ بكِتَابِ (**مَدارِجِ السَّالِكِينَ فِي شَرْحِ مَنَازِلِ السَّائِرِينَ**) للحَافِظِ ابْنِ القَيِّمِ -رحمه الله تعالى- فَفِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، يَنْتَفِعُ بِهِ القَارِئُ انْتِفَاعًا بَالِغًا؛ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي شَرْحِ الفَاتِحَةِ بكَلامٍ عَظِيمٍ جِدًّا لَا تَجِدُهُ فِي كُتُبِ المُفَسِّرِينَ ولَا فِي غَيْرِهِمْ.

وَفِي الحَقِيقَةِ لَوْ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ تَيَسَّرَ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ بِتَمَعُّنٍ وَنَظَرٍ ومُرَاجَعَةٍ لِكَلَامِ أَهْلِ العِلْمِ فِيهَا لَوَجَدَ فِيهَا مَعَانِيَ عَظِيمَةً جِدًّا.

أَسْأَلُ اللهَ العَلِيَّ العَظِيمَ أنْ يَهْدِيَنَا صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ والصَّالِحِينَ وحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا؛ إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ، والحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ وبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ ورَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ ومَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.



فهرس الأحاديث



فِهرِس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

